

The Islamic University–Gaza

Research and Postgraduate Affairs

Faculty of Ossoul Ed-deen

Master of Creed and Contemporary Doctrines



الجامعة الإسلامية - غزة

شؤون البحث العلمي والدراسات العليا

كلية أصول الدين

ماجستير العقيدة والمذاهب المعاصرة

الولاء والبراء بين الإفراط والتفريط

دراسة نقدية في ضوء عقيدة السلف

**Al-Walaa' (Loyalty) and Al-Baraa' (Disavowal)
between Excess and Negligence**

**A Critical Study in the Light of the Belief
of the Salaf**

إعدادُ الباحثة

نور إحسان خليل الأغا

إشرافُ

الأستاذ الدكتور

جابر بن زايد السميري

قُدِّمَ هَذَا الْبَحْثُ إِسْتِكْمَالاً لِمَتَطَلِبَاتِ الْحُصُولِ عَلَى دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيرِ
فِي الْعَقِيدَةِ وَالْمَذَاهِبِ الْمُعَاوِرَةِ بِكَلِيَّةِ أُصُولِ الدِّينِ فِي الْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِغَزَّةِ

يوليو/2017م - شوال/1438هـ

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

الولاء والبراء بين الإفراط والتفريط

دراسة نقدية في ضوء عقيدة السلف

Al-Walaa' (Loyalty) and Al-Baraa' (Disavowal) between Excess and Negligence A Critical Study in the Light of the Belief of the Salaf

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

I understand the nature of plagiarism, and I am aware of the University's policy on this.

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted by others elsewhere for any other degree or qualification.

Student's name: Noor Ihasn Khalil AlAgha

اسم الطالب: نور إحسان خليل الأغا

Signature:

التوقيع:

Date:

التاريخ:



نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ نور احسان خليل الاغا لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم العقيدة الإسلامية وموضوعها:

الولاء والبراء بين الإفراط والتفريط - دراسة نقدية في ضوء عقيدة السلف

وبعد المناقشة التي تمت اليوم الاثنين 16 شوال 1438هـ، الموافق 2017/07/10م الساعة الثانية عشر ظهراً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....	مشرفاً و رئيساً	أ.د. جابر زايد السميري
.....	مناقشاً داخلياً	د. محمد مصطفى الجدي
.....	مناقشاً خارجياً	د. عدنان محمود الكحلوت

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم العقيدة الإسلامية.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق ،،،

نائب الرئيس لشئون البحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. عبدالرؤوف علي المناعمة



ملخص الدراسة باللغة العربية

جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على أبرز مظاهر الإفراط والتفريط لدى بعض الفرق والتيارات قديماً وحديثاً، ومن ثم مناقشتهم في ضوء عقيدة السلف، وذلك من خلال مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة.

اشتملت المقدمة على الإهداء، والشكر، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وحدود الدراسة وطريقة البحث وخطة البحث، وخُتِمت الدراسة بأهم النتائج والتوصيات.

تناول الفصل الأول تعريف الولاء والبراء في اللغة والاصطلاح، وبيان مكانته في القرآن والسنة وعند السلف، والصورة التطبيقية له عند الأنبياء السابقين، ثم تناول أصناف الناس في ضوء هذه العقيدة، ومظاهر الولاء للمسلمين والبراءة من الكافرين، كما تم بيان ضوابط التعامل مع الكافرين.

أما الفصل الثاني فتناول تعريف الإفراط والتحذير منه في الدين عامةً، وفي الولاء والبراء خاصةً، ثم عرض بعض النماذج التطبيقية للإفراط في الولاء والبراء، متمثلة في ثلاث فرق، وهي الخوارج فالشيعة ثم التكفير والهجرة، وفي كل فرقة تم تعريفها والحديث عن نشأتها وعرض مظاهر إفراطها في هذه العقيدة، ثم مناقشتهم في ضوء عقيدة السلف.

بينما تناول الفصل الثالث تعريف التفريط، وبيان التحذير منه ثم عرض بعض النماذج المُفْرِطَة، وتم البدء بالمرجئة أول الفرق تفريطاً، ثم التيار العلماني فالعصراني، وكل نموذج يتم تعريف الفرقة أو التيار، والحديث عن نشأتها، ثم عرض مظاهر تفريطها في الولاء والبراء ومن ثم مناقشتها في ضوء عقيدة السلف.

خُتِمت الدراسة بذكر أهم النتائج التي توصلت لها الباحثة من خلال الدراسة، وذكر بعض التوصيات ثم فهرس الدراسة.

Abstract

This study aims to highlight the required controls and the most common aspects of excess and negligence in this regard through studying the practices of early and recent sects. These practices were evaluated in the light of the belief of Ahl Al-Sunnah, which is characterized by moderation and rejection of the practices of excess and negligence. This aim has been achieved through an introduction, three chapters and a conclusion.

The introduction included a dedication, acknowledgement, importance of the subject, the reasons for choosing it, limits of the study, and research method and plan. The study ended with the most important findings and recommendations.

The first chapter presented the linguistic and applied definitions of *walaa'* and *baraa'*, and their status in the Noble Quran and Sunnah, and in the practices of prophets and the righteous predecessors. The chapter also presented the categories of people in the light of the belief of *walaa'* and *baraa'*, and the aspects of *walaa'* for the believers and *baraa'* from the disbelievers. Finally, the chapter presented the controls of dealing with the disbelievers in this regard.

The second chapter clarified the definition of excessive practice of religious practices especially those related to the belief of *walaa'* and *baraa'*. The chapter also presented some practical examples in this regard including the sects of Khwarij, Shiites and the Takfir and Hijrah. The study introduced each sect in terms of its emergence and its excessive practices related to the belief of *walaa'* and *baraa'* in the light of the belief of our righteous predecessor.

The third chapter tackled the issue of negligence in the practices related to the belief of *walaa'* and *baraa'*, and presented some examples in this regard. This included the sect of Murje'ah and the contemporary secular movement. The study introduced each sect in terms of its emergence and its negligence practices related to the belief of *walaa'* and *baraa'* in the light of the belief of our righteous predecessor.

The study concluded with mentioning the most important results and recommendations in addition to the study indexes.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى

النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا...﴾

[البقرة: 143]

الإهداء

إلى كلِّ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وِلَاءَ اللَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وِبِرَاءَةٍ مِنْ أَعْدَائِهِمَا، وَمَنْ يَنْتَظِرُ مِنَ
الْمُجَاهِدِينَ وَالْمُرَابِطِينَ.

إلى مَنْ أَفْخَرَ بِاقْتِرَانِ اسْمِي بِاسْمِيهِمَا، مَنْ غَرَسَا فِيَّ حُبَّ الْعِلْمِ، وَمَنْ أَكْرَمَنِيَّ اللَّهُ
وَمَنْ عَلَيَّ بِبِرِهِمَا... إلى والديَّ الكَرِيمِينَ.

إلى رَفِيقِ دَرَبِي وَشَرِيكُ عَمْرِي، مَنْ شَجَّعَنِي عَلَى إِكْمَالِ مَسِيرَتِي الْعِلْمِيَّةِ... إلى
زَوْجِي الْحَبِيبِ، مَنْ كَانَ لِي بَعْدَ اللَّهِ نَعْمَ الْمَعِينِ.

إلى قَرَّةِ عَيْنِي، وَأَجْمَلِ ثَمَارِ عَمْرِي... أَبْنَائِي الْأَحْبَاءِ مُحَمَّدَ وَرَزَانَ وَسَارَةَ وَلَيْنَ.

شكرٌ وتقدير

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: 152]، فإنني أحمّد الله وأشكره على عظيم منة عليّ في إتمام هذه الرسالة، وأسأله أن يجعلها عملاً خالصاً لوجهه. ثم اتبع هذا الشكر لمن ربّط الله الإحسان له بعبادته، لوالدي الحبيب -رحمه الله -الأستاذ الدكتور: إحسان خليل الأغا، الذي غمّرتني بفضله، وجاد عليّ بالغالي والنفيس، والذي غرس فيّ حبّ العلم والبحث، الذي أيعنت ثماره في هذه الرسالة. كما أتوجه بخالص العرفان لمن جعل ربي الجنة تحت قدميها، لروح أمي الغالية الدكتورة: حياة الأغا، التي كانت لا تكف عن الدعاء لي بالتوفيق والسداد، والتي غادرتني سريعاً بعد مناقشة هذه الرسالة، سائلة الله تعالى أن يتغمدها بواسع رحمته.

أتوجه أيضاً بفائق الشكر والتقدير لمن تفضّل بالإشراف على هذه الرسالة، الأستاذ الدكتور: جابر بن زايد السميري، الذي أمّدتني بالكثير من الإرشادات والتوجيهات، التي قوّمت هذا العمل، وأسأل الله تعالى أن يجعل ما قدّمته لي في ميزان حسناته.

كما وأتقدم بالشكر للأستاذين الجليلين عضوي لجنة المناقشة:

الدكتور: عدنان الكلوت.

الدكتور: محمد الجدي.

وذلك لقبولهما مناقشة هذه الرسالة، وتفضلهما بإسداء النصائح والتوجيهات، للارتقاء بهذه الرسالة لتكون في صورة أفضل، وأسأل الله لهما جزيل الثواب.

والى لجامعتي الغراء، الجامعة الإسلامية، ومن أنار ليّ فيها درب العلم، من قسم العقيدة خاصة، وأدامهم الله ذخراً للإسلام.

كما أتوجه بجميلِ العرفان، وعظيم الامتنان لزوجي العزيز الدكتور: إياد الأغا، الذي تفضّل بالتدقيق اللغوي لهذه الرسالة، والذي كان مُشرفي الثاني، ومستشاري في هذه الرسالة، كما ورافقتني فيها خطوةً خطوة، منذ أن كانت خطة وحتى خروجها للنور.

ولا يفوتني التوجه بالشكرِ للدكتور: يحيى الدجني لما أسدي لي من نصائح في وضع خُطة البحث. والشكر موصولٌ لكل من ساهم في إنجاز هذه الرسالة، أو دعا لي بظهر الغيب، وأسألُ الله أن يجزيهم عني خيرَ الجزاء.

وصلّي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الباحثة

نور إحسان الأغا

فهرس الموضوعات

أ.....	إقرار
ب.....	ملخص الدراسة باللغة العربية
ت.....	ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية
ج.....	الإهداء
ح.....	شكر وتقدير
د.....	فهرس الموضوعات
1.....	المقدمة
9.....	الفصل الأول: الولاء والبراء في الإسلام ومظاهره
10.....	المبحث الأول: تعريف الولاء والبراء وأهميته
10.....	المطلب الأول: تعريف الولاء والبراء
13.....	المطلب الثاني: الولاء والبراء في القرآن
16.....	المطلب الثالث: الولاء والبراء في السنة
22.....	المطلب الرابع: الولاء والبراء عند الأنبياء
18.....	المطلب الخامس: الولاء والبراء عند السلف
26.....	المبحث الثاني: مظاهر الولاء والبراء وضوابطه
26.....	المطلب الأول: أصناف الناس في ضوء عقيدة الولاء والبراء
27.....	المطلب الثاني: مظاهر الولاء للمؤمنين
31.....	المطلب الثالث: مظاهر الولاء للكافرين
39.....	المطلب الرابع: ضوابط التعامل مع الكافرين
42.....	ملخص الفصل الأول
44.....	الفصل الثاني: الإفراط في الولاء والبراء
45.....	المبحث الأول: تعريف الإفراط والتحذير منه
46.....	المطلب الأول: تعريف الإفراط في اللغة والاصطلاح
48.....	المطلب الثاني: أنواع الإفراط في الدين والتحذير منه
57.....	المبحث الثاني: نماذج تطبيقية للإفراط في الولاء والبراء
58.....	المطلب الأول: الخوارج وموقفهم من الولاء والبراء

72	المطلب الثاني: الشيعة وموقفهم من الولاء والبراء
101	المطلب الثالث: التكفير والهجرة وموقفهم من الولاء والبراء
123	ملخص الفصل الثاني
124	الفصل الثالث: التفريط في عقيدة الولاء والبراء
125	المبحث الأول: تعريف التفريط والتحذير منه
125	المطلب الأول: تعريف التفريط في اللغة والاصطلاح
127	المطلب الثاني: التحذير من التفريط في الدين
128	المطلب الثالث: التحذير من التفريط في الولاء والبراء
131	المبحث الثاني: نماذج تطبيقية للتفريط في الولاء والبراء
131	المطلب الأول: المرجئة وموقفهم من الولاء والبراء
141	المطلب الثاني: العلمانية وموقفها من الولاء والبراء
160	المطلب الثالث: العصرانية وموقفها من الولاء والبراء
182	ملخص الفصل الثالث
184	الخاتمة
186	المصادر والمراجع
209	فهرس الآيات
217	فهرس الأحاديث
220	فهرس الرواة والأعلام المترجمين

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

إن عقيدة الولاء والبراء من أوثق عرى الإيمان وأهم لوازمه، وهي السياج المنيع الحافظ لهذه الأمة عقيدتها وشريعته من أن تتدثر أو أن تذوب في غيرها، وهي الميزان الدقيق الذي من خلاله تُضبط علاقة المسلم ومشاعره اتجاه من حوله، وهي المقياس الرباني لقوة الإيمان، قال الله ﷻ: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: 22].

إن الولاء والبراء في دين الله قضية جلية بالأدلة القطعية، بحيث لا يجوز الاختلاف فيها أو التكلم فيها بالجهل والهوى، لكن هذه العقيدة شهدت ولا زالت تشهد فهماً وتطبيقاً مغلوطاً، ما أنتج فرقاً وتياراتٍ شوّهت المعنى الصحيح لهذه العقيدة، بين فريقٍ مُفرطٍ راح يُكفر إخوانه من المسلمين، ويحصر الولاء في جماعته، ويستبيح دماء المخالفين له بغير وجه حق. وفريقٍ مُفرطٍ ينادي بتقارب الأديان، وكسر الحواجز بين المسلمين والكافرين، ويخلط برّ الكافرين بموالاتهم.

إن الانحراف عن الوسطية في فهم الولاء والبراء قد ضيَع المعنى الحقيقي لهذه العقيدة، وأحدث غلوَّ الإفراط والتفريط لدى كثير من الفرق والتيارات. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (1) مؤكداً على ذلك: "قد تقدّم أن دين الله وسطٌ بين الغالي فيه والجافي عنه. والله تعالى ما أمر عباده بأمرٍ إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين لا يبالي بأيهما ظفر: إمّا إفراط فيه وإما تفريط فيه،

(1) ابن تيمية: أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن أبي القاسم أبو العباس شيخ الإسلام، ولد في حران سنة 661هـ، له عشرات المصنفات منها مجموع الفتاوى، والإيمان، ومنهاج السنة، مات معتقلاً بقلعة دمشق سنة 728 هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج16/218)، والزركلي، الأعلام (ج1/144).

وقد اعترض الشيطان كثيراً ممن ينتسب إليه؛ حتى أخرجه عن كثير من شرائعه؛ بل أخرج طوائف من أعبد هذه الأمة وأورعها عنه⁽¹⁾.

إن الحيدَ عن الوسطية بإفراط البعض في تطبيق هذه العقيدة صار ذريعةً للطعن في الإسلام واتهامه بالإرهاب. وفي المقابل صار التفريط في هذه العقيدة أيضاً مدخلاً للمناققين وضِعاف الإيمان لموالات الكفار وتبرير محبتهم.

إنه وبالنظر للانحراف الذي طال عقيدة الولاء والبراء، والتجاذبات الخطيرة التي تتعرض لها هذه العقيدة بين فريقَي الإفراط والتفريط، ورَعْم كلِّ فريقٍ استثناؤه للمعنى والتطبيق الصحيح لها، وشيوع المفهوم الخاطيء لهذه العقيدة حتى غدت عقيدة الولاء والبراء لدى الغالبية من الناس عقيدةً مشوهةً، فقدت الكثير من ملامحها الأصلية، وانطلاقاً من خطورة العبث بهذه العقيدة وغياب الوسطية عنها، أرادت الباحثة أن تساهم بهذه الدراسة المتواضعة لعلها تكون خطوةً في طريق تخليص هذه العقيدة مما أُلصِقَ بها إما جهلاً أو ظلماً، والتأكيد على وسطيتها وعلى رفضها لموقف أهل الإفراط والتفريط على حدٍ سواء، وذلك من خلال بيان مكانة هذه العقيدة في الإسلام وأبرز مظاهر الإفراط والتفريط لدى بعض الفرق والتيارات، ومناقشتهم في ضوء عقيدة السلف .

أولاً: أهمية الدراسة.

هنالك العديد من الدراسات التي عُنيت بموضوع الولاء والبراء، فمنها ما تناول هذه العقيدة من حيث أدلتها، وصورها، وضوابطها، ومظاهرها، ومنها ما تناول نموذجاً من أهل الإفراط أو التفريط في ضوء هذه العقيدة، وكلُّها جهودٌ عظيمةٌ لولا الكثير منها ما أُنجِزَت هذه الدراسة، ولكن تكمن أهمية هذه الدراسة وتميزها عن غيرها في:

1- انفرادها في الجمع بين بعض الفرق المُفَرِّطَة والمُفَرِّطَة في عقيدة الولاء والبراء في ومناقشتهم في دراسةٍ واحدة، فتمثل انعكاساً مصغراً للواقع المؤسف الذي آل إليه فهمُ وتطبيقُ عقيدةِ الولاء والبراء.

2- فيها تفنيدياً لمزاعم كلا الفريقين من أهل الإفراط والتفريط باستنثارهم الفهم الصحيح لهذه العقيدة في آنٍ واحد، لأن تناول أحد الفريقين وحده بالدراسة والنقد قد يُوهِمُ الطرف الآخر أنه على الحق، فالجمع بين الفريقين ومناقشتهم معاً أبلغ في التأكيد على وسطية هذه العقيدة وبراءتها من كلا الفريقين.

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 3/381).

3- استنباط أوجه التشابه والأصول العامة التي تجمع المفردتين في عقيدة الولاء والبراء قديماً وحديثاً، والتي تجمع المفردتين من جهة أخرى، وكذلك التي تجمع الاثنين معاً. وهذا ما أرجو أن يكون إسهامياً المتواضع في هذه الدراسة في الدفاع عن عقيدة الولاء والبراء.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع.

- 1- غياب المعنى الحقيقي للولاء والبراء، وشيوع الفهم والتطبيق الخاطئ للولاء والبراء، بين مفردٍ متشدد ومفردٍ مُضيع.
- 2- ظهور الكثير من الجماعات المفردة التي تُكفر المخالفين لها من المسلمين، وتستبيح دماءهم، وتحصر الحق في جماعتها، وتُلصق ذلك ظلماً بعقيدة البراء، ما أعطي للإسلام صورة منفرةً هو منها براء.
- 3- شيوع الفهم المغلوط لبر الكافرين، والخلط بينه وبين موالاتهم، واتخاذ ذريعة لتبرير محبة الكافرين وموالاتهم.
- 4- ترك نصرته المسلمين المضطهدين، وتواطؤ الكثير من المسلمين مع أعداء الله على إخوانهم المسلمين وعلى الدعوة وأولياء الله، ما يُشكّل انتهاكاً صريحاً لعقيدة الولاء.
- 5- اتخاذ أعداء الإسلام من مظاهر الإفراط في الولاء والبراء ذريعةً للطعن في هذه العقيدة، واتهامها بأنها مصدرٌ للعنف والإرهاب.

ثالثاً: حدود الدراسة.

تُعنى هذه الدراسة بعرض مظاهر الإفراط والتفريط في الولاء والبراء لدى بعض الفرق والتيارات، بالتالي هي تركز على موقف الفرق والتيارات من عقيدة الولاء والبراء فقط دون بقية العقائد، كما أنها لا تتطرق لموقف الفرق المنفرعة من الفرق والتيارات المُستهدفة في الدراسة باستثناء المرجئة، هذا مع الإشارة لبعض التفاصيل كتعريف ونشأة الفرق والتيارات.

رابعاً: منهج البحث.

اتُّبع في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وهو منهج يعتمد على تجميع الحقائق والمعلومات، ثم مقارنتها وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى نتائج وتعميمات مقبولة⁽¹⁾.

(1) انظر: بدر، مناهج البحث العلمي (ص 234).

خامساً: طريقة البحث.

- 1- توثيق الآيات القرآنية بذكر اسم السورة التي وردت فيها الآية، ورقم الآية، ووضعها بين قوسين مزهرين بهذا الشكل ﴿ ﴾ وذلك في المتن.
- 2- تُخَرَّجُ الأحاديث النبوية المرفوعة للنبي فقط، بعزوها إلى مظانها من الكتب التسعة ما عدا مسند أحمد، وذلك بذكر اسم الكتاب والباب والجزء ورقم الحديث والصفحة، وما عداها من الأحاديث، وأحاديث الصحابة يُكتفى بِذِكْرِ الجزء والصفحة فقط دون ذكر حكم العلماء عليها.
- 3- الترجمة للرواة من الصحابة خاصةً من تكرر ذكره، وكذلك من له علاقة مباشرة بموضوع الدراسة من أعلام السنة، وأعلام الفرق والتيارات، باستثناء الخلفاء الراشدين ونساء النبي ﷺ، والأئمة الأربعة، فلم أترجم لهم استغناءً لشهرتهم.
- 4- بيان معنى بعض المصطلحات الغريبة التي ترى الباحثة الحاجةً لبيان معناها.
- 5- عند الاقتباس النصي من كتاب معين، يوضع النص بين علامتي تنصيص " " .
- 6- في حال الاقتباس النصي وتترك جزء من النص الأصلي أضع مكانه ثلاث نقاط.
- 7- في حال الاقتباس النصي مع تغيير بسيطٍ كتقديم أو تأخير، أُشير إلى ذلك بذكر اسم المصدر متبوعاً بلفظ (بتصرف).
- 8- في حال صياغة النص الأصلي بالمعنى يُشار إلى ذلك بقول: انظر قبل ذكر اسم المرجع.
- 9- إذا كان الاقتباس من الكتاب بعده مباشرةً، أكتب المرجع السابق والجزء والصفحة.
- 10- عند الاقتباس من كتابين مشتركين في نفس الاسم، أذكر اسم المؤلف وعائلته تمييزاً له.
- 11- إذا كان للكتاب المُحَقَّقُ مُحَقِّقٌ أو مُحَقِّقَيْنِ فقط أثبتتهما، أما إذا كان له أكثر من محققين أكتفي بذكر واحد منهما وأكتب وآخرون.
- 12- أُحيل أحياناً إلى بعض المسائل الواردة في البحث، فأقول أنظر: صفحة كذا من البحث.
- 13- عند الاقتباس من شبكة المعلومات الدولية (انترنت)، أذكر اسم كاتب المقال ثم عنوانه في المتن، واسم الموقع، أما تاريخ نشره إن وُجد، وتاريخ الاطلاع ورابط الموقع الإلكتروني يُكتب في فهرس المراجع.

14- وضع دليل محتويات للمصادر، والمراجع، ولآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والأعلام المترجم لهم كالتالي:

- المصادر والمراجع تُرتب أبجدياً حسب اسم عائلة المؤلف، أو اسم الشهرة.
- الآيات القرآنية ترتبها حسب ورودها في المصحف، ثم حسب ورودها في الدراسة.
- الأحاديث النبوية تُرتب حسب الحروف الهجائية، ثم حسب ورودها في الدراسة.
- الأعلام تُرتب بذكر مكان كل علم في متن الرسالة، ثم ترتب أبجدياً، ويكتفى في فهرس الأعلام بذكر اسم شهرة العلم.

سادساً: الدراسات السابقة.

تنقسم الدراسات السابقة إلى قسمين: قسمٌ تناولَ موضوعَ الولاء والبراء، وقسمٌ آخر تناولَ الولاء والبراء عند الفرق والتيارات الغالية من المُفَرِّطين والمُفَرِّطين، وهي على النحو التالي:

1- الدراسات التي تناولت الولاء والبراء:

أ- (الولاء والبراء في الإسلام)، (1416هـ-1994)، رسالة ماجستير، محمد القحطاني، جامعة أم القرى مكة، وتناولت الدراسة أهمية الولاء والبراء في الكتاب والسنة، وصوره في العهد المدني والمكي، وبعض مقتضيات الولاء والبراء، والمقارنة بين تطبيق الولاء والبراء قديماً وحديثاً.

ب- (تحية السلام على غير أهل الإسلام في ضوء عقيدة الولاء والبراء)، (2003م)، بحث محكم، أ.د. جابر السميري، مجلة الجامعة الإسلامية - غزة، العدد الثاني، وتحدث فيها عن ضوابط التعامل مع غير المسلمين فيما يتعلق بأحكام التحية والتهادي والزيارات، وأثر ذلك على المودة والولاء الذي جعله الله خاصةً بين المسلمين.

ت- (الموالاتة والمعاداة في الشريعة الإسلامية)، (1407 هـ-1987)، رسالة ماجستير، محماس عبد الله الجلعود، جامعة محمد بن سعود - السعودية، جاء فيها تعريف الموالاتة والمعاداة، وبيان مكانتها في الشرع، ومظاهرها وعوامل ضعفها، وصور الولاء والعداء عند أهل الفرق والأهواء، مع بيان تطبيق المسلمين للولاء والبراء في الوقت المعاصر.

2- الدراسات التي تناولت الولاء والبراء عند الفرق والتيارات الغالية (المفَرِّطين والمفَرِّطين)

أ- (الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة)، (2010م)، بحث محكم، حاتم بن عارف الشريف، تناول فيه عقيدة الولاء والبراء من حيث تعريفها وأدلتها، مع ذكر بعض من مظاهر الإفراط والتفريط فيها بشكل مختصر، بدون مناقشتها.

ب- (العلمانية في ظل عقيدة الولاء والبراء)، (2011م)، رسالة ماجستير، نسرين أبو جراد، الجامعة الإسلامية-غزة، وتناولت فيها الباحثة تعريف ومظاهر الولاء والبراء، وانحرافات الفكر العلماني، والعلاقات الإنسانية في ضوء عقيدة الولاء والبراء وعند العلمانيين، كما تناولت موقف الإسلام من العلمانية في ضوء الواقع الفلسطيني المعاصر.

ت- (موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء)، (1425هـ)، رسالة ماجستير، مضاوي البسام، جامعة الملك سعود- السعودية، وفيه ركزت الباحثة على مكانة الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة، وانحرافات الاتجاه العقلي في موقفه من الولاء والبراء، ومناقشتهم.

إن هذه الدراسات وغيرها هي القاعدة التي ستبني عليها هذه الدراسة، فلولا جهود السابقين من علماء الأمة، وطلاب العلم ما كان هذا البحث ليُنجز، لكن ما يميز هذا البحث هو الجمع بين بعض أهل الإفراط والتفريط في دراسة واحدة، وإبطال مزاعم كلا الفريقين باستثمارهم الفهم الصحيح لهذه العقيدة، والتأكيد أن كلاهما على باطل، كما سيتم فيها الوقوف على أوجه التشابه بين أهل الإفراط قديماً وحديثاً، وكذلك التشابه بين أهل التفريط من جهة أخرى، وللتأكيد أيضاً أن منهج أهل الزيغ واحدٌ مهما اختلفت أزمانهم.

سادساً: خطة البحث.

قُسمت الدراسة إلى مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة:

1- المقدمة: وتشتمل على (أهمية الدراسة، وأسباب اختيار الموضوع، وحدود الدراسة، ومنهج البحث والدراسات السابقة ثم خطة البحث).

الفصل الأول: الولاء والبراء في الإسلام ومظاهره.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الولاء والبراء وأهميته.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الولاء والبراء.

المطلب الثاني: الولاء والبراء في القرآن.

المطلب الثالث: الولاء والبراء في السنة.

المطلب الرابع: الولاء والبراء عند السلف.

المطلب الخامس: الولاء والبراء عند الانبياء السابقين.

المبحث الثاني: مظاهر الولاء والبراء وضوابطه.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: أصناف الناس في ضوء عقيدة الولاء والبراء.

المطلب الثاني: مظاهر الولاء للمؤمنين.

المطلب الثالث: مظاهر الولاء للكافرين.

المطلب الرابع: ضوابط التعامل مع الكافرين.

الفصل الثاني: الإفراط في الولاء والبراء.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف الإفراط والتحذير منه.

المطلب الأول: تعريف الإفراط في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: أنواع الإفراط في الدين، والتحذير منه.

المطلب الثالث: التحذير من الإفراط في الولاء والبراء.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية للإفراط في الولاء والبراء.

المطلب الأول: الخوارج وموقفهم من الولاء والبراء.

المطلب الثاني: الشيعة وموقفهم من الولاء والبراء.

المطلب الثالث: التكفير والهجرة وموقفهم من الولاء والبراء.

الفصل الثالث: التفريط في الولاء والبراء.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التفريط والتحذير منه.

المطلب الأول: تعريف التفريط في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: التحذير من التفريط في الدين.

المطلب الثالث: التحذير من التفريط في الولاء والبراء.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية للتفريط في الولاء والبراء.

المطلب الأول: المرجئة وموقفهم من الولاء والبراء.

المطلب الثاني: العلمانية وموقفهم من الولاء والبراء.

المطلب الثالث: العصرية وموقفهم من الولاء والبراء.

ثم الخاتمة والتوصيات والفهارس.

الفصل الأول

الولاء والبراء في الإسلام ومظاهره

المبحث الأول

تعريف الولاء والبراء وأهميته

لقد أعطى القرآن الكريم أهميةً بالغةً لعقيدة الولاء والبراء، وبين لمن يجب أن يُوجَّه ولاء المؤمن، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: 55].

عقيدة الولاء والبراء شغلت حيزاً كبيراً في سنة المصطفى ﷺ، فعن أنس بن مالك (1) قال: "ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ" (2).

الولاء والبراء من أهم لوازم ومقتضيات شهادة أن لا إله إلا الله، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وإنما يصير الرجل مسلماً حنيفاً موحداً إذا شهد أن لا إله إلا الله، فعبد الله وحده بحيث لا يشرك معه أحداً في تأله ومحبه له، وعبوديته وإنابته إليه وإسلامه له ودعائه له والتوكل عليه وموالاته فيه، ومعاداته فيه، ومحبه ما يُحب؛ وبغضه ما يُبغض" (3).

إن عقيدة الولاء والبراء تعرّضت ولا زالت تتعرض لسلسلة كبيرة من التجاذبات بين المفرطين والمفرطين، غدت عقيدة مشوهة غابت عنها ملامحها الأساسية، التي أكدت عليها الشريعة الغراء.

الإفراط والتفريط في الولاء والبراء يرجع للانحراف عن الوسط و عدم العلم بمكانتها في دين الله، وانطلاقاً من خطورة الجهل بهذه العقيدة ومكانتها، سيتم في هذا المبحث توضيح معنى الولاء والبراء في اللغة والاصطلاح منعاً لحدوث لبس أو اختلاط في المعاني، وكذلك سيتم بيان مكانته في الكتاب والسنة وعند السلف والأنبياء السابقين أيضاً، حتى تُوضَّح المكانة الصحيحة لهذه العقيدة، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف الولاء والبراء.

(1) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عدي بن النجار، وهو صحابي من بني عدي بن النجار، وقد كان خادماً رسول الله ﷺ وكان يفتخر بذلك، دعا له النبي بكثرة المال والولد، توفي سنة 93هـ في البصرة.

انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة (ج1/258 - 294)

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الإيمان/ حلاوة الإيمان 12/1: حديث رقم (16)].

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 8/370).

أولاً: الولاء والبراء في اللغة:

1- الولاء في اللغة:

من خلال البحث عن لفظة الولاء باشتقاقاتها في معاجم اللغة، نجد أنها وردت بعدة معانٍ منها:

أ- **الحبُّ والموالاة**: يُقال: إن يتشاجر اثنان فيدخل ثالثٌ بينهما للصلح، ويكون له في أحدهما هوىً فيواليه أو يحابيه، ووالى فلانٌ فلاناً إذا أحبه، والولي التابع والمحب، والموالاة ضد المعادة⁽¹⁾.

ب- **النصرة**: التولي هو النصر، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الممتحنة: 9]، وفي الآية تولوهم بمعنى تنصروهم، فالتولي هنا بمعنى النصر، ويُقالُ تولاك الله أي نصرك الله⁽²⁾.

ت- **القرب من الشيء**: الولي أصلٌ صحيحٌ يدل على القرب، ويقال تباعد بعد ولي، أي قرب وجلس مما يليني، أي يقاريني⁽³⁾، والولاء والتوالي تُستخدم للقرب من حيث المكان والنسب والدين والنصرة والاعتقاد⁽⁴⁾.

ث- **المتابعة**: توالى الشيء تتابعه، والموالاة هي المتابعة، وافعل هذه الأشياء على الولاء أي متابعة، ووالى عليه شهران بمعنى تتابع⁽⁵⁾، ووالى بين الأمرين موالاةً وولاءً أي تابع، وتوالى تتابع⁽⁶⁾.

يُلاحظ من معاني الولاء في اللغة أنها معاني متقاربة ومرتبطة ببعضها البعض، فمحاذاة الشيء تقتضي القرب منه ومتابعته.

2- البراء في اللغة:

جاءت مادة براءً التي منها لفظة البراء-واشتقاقاتها في اللغة بعدة معانٍ منها:

- (1) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج15/409-411)
- (2) انظر: المرجع السابق (ج15/407-408).
- (3) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج6/141)، والأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن الكريم (ص855)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط (ج1/1344)
- (4) انظر: الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن الكريم (ص855)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط (ج1/1344).
- (5) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج15/412).
- (6) انظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط (ج1/1344).

أ- الإِعدَارُ والإِنذَارُ: فِي التَّنْزِيلِ العَزِيزِ ﴿بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: 1] أَي إِعْدَارٍ وَإِنذَارٍ⁽¹⁾.

ب- التَّخْلِصُ: تَبَرُّاً مِنْ كَدًّا تَخْلَصُ مِنْهُ وَتَخْلَى عَنْهُ⁽²⁾، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: 166]، وَمِنْهَا بَرِّءَ مِنَ المَرَضِ إِذَا تَخْلَصَ مِنْهُ.

ت- التَّنْزَهُ وَالتَّبَاعِدُ: بَرِّئَ إِذَا تَبَاعَدَ مِنَ الشَّيْءِ وَتَنَزَّهُ عَنْهُ⁽³⁾، وَيُقَالُ بَرِئْتُ مِنْكَ وَهِيَ مَأْخُودَةٌ مِنْ مَادَّةِ (ب ر أ) الَّتِي تَدَلُّ عَلَى التَّبَاعِدِ مِنَ الشَّيْءِ وَمِزَابِلَتِهِ⁽⁴⁾.

يَتَضَحُّ أَنَّ البِرَاءَ فِي اللُّغَةِ يَتَضَمَّنُ مَعْنَى التَّنْزَهُ وَالتَّخْلِصِ، وَبَيْنَهُمَا عِلَاقَةٌ تَلَازِمٌ فَكُلُّ مَا يُرَادُ التَّخْلِصُ مِنْهُ لِابِدِّ مِنَ البَعْدِ عَنْهُ.

كَمَا أَنَّ الإِنذَارَ الَّذِي هُوَ مِنْ مَعَانِي البِرَاءِ، لَا يَكُونُ إِلا بَعْدَمَا يَصْدُرُ مِنَ الشَّخْصِ مَا يَنْبَغِي تَرْكُهُ وَالبَعْدِ عَنْهُ.

ثَانِيًا: الوَلَاءُ وَالبِرَاءُ فِي الإِصْطِلَاحِ:

1- الوَلَاءُ فِي الإِصْطِلَاحِ:

لَقَدْ وَضَعَ العُلَمَاءُ وَالأُئِمَّةُ تَعْرِيفَاتٍ عَدِيدَةً لِمَعْنَى الإِصْطِلَاحِيِّ لِلوَلَاءِ مِنْهَا:

أ- النُّصْرَةُ وَالمُحَبَّةُ وَالإِكْرَامُ وَالإِحْتِرَامُ، وَالكُونُ مَعَ المَحْبُوبِينَ ظَاهِرٌ وَبَاطِنًا⁽⁵⁾.

ب- "حَبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَدِينِ الإِسْلَامِ وَأَتْبَاعِهِ المُسْلِمِينَ، وَنُصْرَتِهِمْ وَبُغْضُ الطَّوَاغِيتِ الَّتِي تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَالكُفْرُ وَالكَافِرِينَ وَعَدَاوَتِهِمْ"⁽⁶⁾.

ت- "التَّقَرُّبُ وَإِظْهَارُ الوَدِّ بِالأَقْوَالِ وَالأَفْعَالِ وَالنَّوَايَا لِمَنْ يَتَّخِذُهُ الإِنْسَانُ وَلِيًّا، فَإِنْ كَانَ هَذَا التَّقَرُّبُ وَالوَدِّ مَقْصُودًا بِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالمُؤْمِنُونَ، فَهِيَ المَوَالَاةُ الشَّرْعِيَّةُ الوَاجِبَةُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَإِنْ كَانَ المَقْصُودُ هُمُ الكُفَّارِ وَالمُنَافِقِينَ، عَلَى اخْتِلَافِ أَجْنَاسِهِمْ، فَهِيَ مَوَالَاةُ كُفْرٍ وَرَدَّةٍ عَنِ الإِسْلَامِ"⁽⁷⁾.

(1) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 1/33)، ومصطفى والزيات وآخرون، المعجم الوسيط (ج 1/46).

(2) انظر: الزيات ومصطفى، المعجم الوسيط (ج 1/46).

(3) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ص 236).

(4) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 1/33).

(5) الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن الكريم (ص 885).

(6) الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء (ص 17).

(7) ياسين، الإيمان أركانه حقيقته نواقضه (ص 110).

ث- "محبة المؤمنين لأجل إيمانهم، ونصرتهم والنصح لهم وإعانتهم ورحمتهم، وما يلحق ذلك من حقوق المؤمنين"⁽¹⁾.

يتضح من التعريفات السابقة للولاء ما يلي:

- أن هناك تشابهاً بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، فالولاء في اللغة يدور حول معاني الود والمحبة والنصرة والقرب والمتابعة. وكل هذه المعاني متضمنة في المعنى الاصطلاحي الذي يشمل القرب والمحبة والنصرة والميل ظاهراً وباطناً، والركون للمحبوبين والتحالف والتعاون معهم وإظهار الود لهم.
- أن الولاء والبراء منه ما يرتبط بالقلب كالود والمحبة، ومنه ما يرتبط بالعمل كالنصرة والتحالف.

2- البراء في الاصطلاح:

وضع العلماء والأئمة تعريفات عدة للبراء في الاصطلاح، منها:

- أ- "بُغْضُ الطواغيت التي تُعْبَدُ من دون الله تعالى من الأصنام المادية والمعنوية: كالأهواء والآراء، وبُغْضُ الكفر بجميع ملئه، وأتباعه الكافرين، ومعاداة ذلك كله"⁽²⁾.
- ب- "البراءة ضد الولاء والحب، وتكون بمعنى المعاداة والمباينة، والبراءة تنافي الولاية"⁽³⁾.

من التعريفات السابقة يتبين ما يلي :

- أن المعنى الاصطلاحي، وإن اختلفت تعريفاته، فهو يدور حول معانٍ مشتركة من البغض والعداوة والنبذ والتخلص.
- أن هذا المعنى الاصطلاحي يتضمن ما ورد في المعنى اللغوي من البغض والبعد والمعاداة والمباينة، فالمعنى الاصطلاحي مشتق من المعنى اللغوي.
- التعريف الأول أشمل في معنى البراء، لأنه يشمل بغض الكفر بجميع ملئه.

المطلب الثاني: الولاء والبراء في القرآن.

الولاء والبراء أصلان عظيمان من أصول الإيمان، وهما من أوثق عرى الإيمان. والقرآن الكريم حافلٌ بالنصوص التي تدلُّ على وجوب موالاة المؤمنين ومحبتهم، ووجوب البراءة من

(1) الجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية (ص543).

(2) الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء (ص 13-14)، والجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية (ص 552).

(3) ابن القيم، أحكام أهل الذممة (ج1/242).

الكفار وبغضهم، من يهود ونصارى ومنافقين وغيرهم، ونبذ ما هم عليه من الكفر والضلال. كما اشتمل على نصوص كثيرة تؤكد أن الولاء والبراء من أهم لوازم الإيمان، بل وتجعل الانحراف في هذه العقيدة علامة نفاقٍ وزيفٍ وضلال، ومن ذلك:

أولاً: وصف القرآن الكريم الولاء لله ورسوله وصالح المؤمنين أنه من خصال حزب الله، ومن أهم علامات الإيمان، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: 55-56]. لقد ذكر الله قبل هذه الآية النهي عن موالات الكفرة، فذكر بعدها موالات المؤمنين ليبين من يستحق الولاية. وقال في هذه الآية وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَلَمْ يَقُلْ أَوْلِيَاؤُكُمْ لِتَنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْوِلَايَةَ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْأَصَالَةِ، ولرسوله ﷺ وللمؤمنين على التبعية (1).

ثانياً: رابطة الدين فوق رابطة القرابة، وقد أمر تعالى بالبراءة من الكفار مهما كانت صلتنا بهم حتى وإن كانوا آباءً أو أبناءً. ونهى عن موالاتهم إن استحبووا وفضلوا الكفر على الإيمان، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ^٤ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: 23] (2).

ثالثاً: نهى الله ﷻ عباده المؤمنين عن موالات اليهود والنصارى الذين هم أعداء الإسلام وأهله، واعتبر من تولاهم ومال بقلبه لهم كأنه منهم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ^٥ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ^٦ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: 51]، كما أخبر في الآية السابقة أن بعضهم أولياء بعض، وتهدد وتوعد من يتعاطى ذلك بأنه منهم (3).

رابعاً: نهى الله عن اتخاذ الكفار أولياء نظراً لاستهزائهم بالدين، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ^٧ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: 57]، وقد نزلت هذه الآية في اليهود الذين كانوا إذا سمعوا المؤذن ضحكوا وتغامزوا بينهم، والكفار هنا سائر الكفرة (4). وفي الآية أيضاً تنفير من

(1) انظر: البيضاوي، تفسير البيضاوي (ج2/132).

(2) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج4/108).

(3) انظر: المرجع السابق (ج3/120).

(4) انظر: السعدي، تفسير السعدي (ج2/48).

موالاة أعداء الإسلام وأهله من المشركين الذين يتخذون أفضل شرائع الإسلام المُطَهَّرَة المحكمة والمشملة على كل خيرٍ دنيوي وأخروي هزواً (1).

خامساً: يحذر الله ﷻ يُحذِّر من اتخاذ الكافرين أولياء، ويتبرأ من من يفعل ذلك، قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: 28] ففي الآية نهي من الله عز وجل للمؤمنين أن يتخذوا الكفار أعواناً وأنصاراً وظهوراً (2).

سادساً: أمر الله بالتأسي بالأنبياء الذين ضربوا المثل الأروع في البراءة من أعداء الله، ومن ذلك أمره للمسلمين بالتأسي بإبراهيم الخليل الذي تبرأ من قومه لأنهم كانوا يقولون الله ربنا مع عبادة الأوثان، والذي كان ولاؤه لله أقوى من ولائه لقومه، إذ تبرأ منهم لعدم إذعانهم للتوحيد (3)، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [الممتحنة: 4].

سابعاً: إن بغض من حادَّ الله ورسوله من علامات صدق الإيمان، فبغض أعداء الله من أهم مظاهر الولاء وسبب في دخول الجنة والخلود فيها، قال الله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: 22]. وتدل الآية أن من اتصف بأنه لا يواد من حاد الله ورسوله ولو كان أباه أو أخاه فهذا ممن كتب الله في قلبه الإيمان، أي كتب له السعادة وقررها في قلبه وزين الإيمان في بصيرته (4)، وقيل: نزلت في أبي عبيدة بن الجراح ﷺ (5) الذي قُتِل أبوه يوم أحد وكان الجراح

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج3/127).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج6/313).

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم (ج16/76).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج8/84).

(5) أبو عبيدة بن الجراح: عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وشهد بدرًا، وأحدًا، وهو من السابقين إلى الإسلام، وهاجر إلى الحبشة، وإلى المدينة أيضًا، وكان يدعى القوي الأمين: توفي بعمواس سنة 18 هـ. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة (ج6/201).

يتصدى لأبي عبيدة وأبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر قصد إليه أبو عبيدة فقتله، فأنزل الله الآية(1).

من خلال العرض القرآني السابق نلاحظ أن قضية الولاء والبراء قد شغلت مكانة كبيرة في كتاب الله، فقد تكرر الحديث عنها في مواضع شتى وبصيغ مختلفة، تأكيداً على خطورة التفريط في هذه العقيدة ومدى ارتباطها بالإيمان.

المطلب الثالث: الولاء والبراء في السنة.

تضافرت السنة مع القرآن الكريم في التأكيد على أهمية الولاء والبراء، فقد حفلت كتب السنة بالنصوص التي تؤكد وتحث على محبة المسلمين لبعضهم، وتُحذّر من موالات الكفار والركون إليهم ومن ذلك:

أولاً: حث رسول الله ﷺ على ضرورة أن يكون المؤمنون كالجسد الواحد في تعاطفهم مع بعضهم البعض، فعن النعمان بن بشير⁽²⁾ قال النبي ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ، تَدَاعَى (3) لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى" (4)، وتارةً أُخري شبه العلاقة بينهم بالبنيان المرصوص أو أصابع اليد الواحدة، فعن أبي موسى الأشعري⁽⁵⁾ أن رسول الله ﷺ قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً وشبك بين أصابعه" (6).

(1) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن الكريم (ج307/17).

(2) النعمان بن بشير الأنصاري: النعمان بن بشير بن ثعلبة بن سعد بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، ولد قبل وفاة رسول الله ﷺ بثماني سنين، وهو أول مولود للأنصار بعد الهجرة. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة (ج310/5).

(3) تداعى: أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك ومنه قوله تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط. انظر: شرح محمد فؤاد عبد الباقي، هامش صحيح مسلم (ج4/1999).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ تراجم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، 4/1999: رقم الحديث 6586].

(5) أبو موسى الأشعري: عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، بن حرب بن عامر الأشعري، قدم لمكة ثم أسلم وهاجر ثم هاجر للحبشة، مات بالكوفة سنة 52 هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج3/979-981).

(6) [البخاري: صحيح البخاري، المظلوم والغصب/ نصر المظلوم، ، 3/129: رقم الحديث 2446]

ثانياً: إن من يعادي أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه (1) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ" (2).

ثالثاً: محبة المؤمنين لبعضهم البعض من أهم مقتضيات الإيمان بالله، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا. أَوْلَا أَدَلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ" (3).

رابعاً: حث النبي صلى الله عليه وسلم على قضاء الحوائج وتفريج الكربات بين المسلمين، التي هي من لوازم الولاء، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه (4) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (5).

خامساً: المحبة الخالصة لله وفي الله وكرهية الكفر من أهم أسباب تذوق حلاوة الإيمان، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ" (6).

يتضح من النصوص النبوية السابقة أن الولاء من شروط تذوق حلاوة الإيمان، ودخول الجنة، وهو أيضاً سبب لتفريج كربات يوم القيامة، كما أقرت السنة أن معاداة أولياء الله

(1) أبو هريرة: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، قيل كان اسمه عبد الله بن عبد شمس في الجاهلية، كنيته أبو هريرة، أسلم عام خيبر، وشهدها، وكان من أحفظ أصحاب رسول الله، ببركة يد النبي، شهد له رسول الله بالعلم، سكن المدينة وتوفي بها سنة تسع وخمسين. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، باب الكنى (ج 4/1768) - ابن الأثير، أسد الغابة (ج 3/457).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الرقاق/ التواضع، 105/8: رقم الحديث [6502].

(3) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان، بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن افشاء السلام سبب حصولها، 74/1: رقم الحديث [54].

(4) عبد الله بن عمر بن الخطاب: ابن نفييل القرشي العدوي أبو عبد الرحمن، أسلم مع أبيه وهو صغير، هاجر قبل أبيه، وكان من أهل الورع، وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله، والرواية عن، رده الرسول يوم أحد لصغر سنه وأجازه يوم الخندق، وهو ابن خمسة عشرة مات بمكة سنة 73 هـ. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، (ج 3/336) ، وابن عبد البر الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج 3/950).

(5) [البخاري: صحيح البخاري، المظالم والغصب/ لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، - 128/3: حديث رقم [2442].

(6) [البخاري: صحيح البخاري، الإيمان/ حلاوة الإيمان، 12/1: حديث رقم الحديث [16].

تعالى دخولاً في الحرب مع الله تعالى، وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدل على المنزلة الكبيرة التي تشغلها عقيدة الولاء والبراء في السنة النبوية.

المطلب الرابع: الولاء والبراء عند الأنبياء.

إن خير الأمثلة فيمن طبق الولاء لله ولدينه هم الأنبياء فهم أصفياؤه من خلقه، فلو نظرنا إلى تاريخ الأمم مع الرسل والأنبياء قبل الرسالة المحمدية لبدت لنا تلك الحقيقة ناصعة لا لبس فيها، فقد كانوا للموحدين وللدعاة لله أسوةً وقودةً في إعطاء الولاء لله وحده، ويذكر منهم:

أولاً: إبراهيم الخليل عليه السلام.

لقد كان نبي الله إبراهيم عليه السلام أسوةً حسنةً في ولائه لله، ومعاداته لأعداء الله، وبراعته من كفرهم وضلالهم، قال تعالى: ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ... ﴾ [الممتحنة: 4]. لقد أمر الله تعالى المؤمنين أن يتأسوا بإبراهيم ومن معه، حيث أبدوا العداوة والبغضاء وتبرؤوا ممن أشركوا حتى يؤمنوا بالله وحده⁽¹⁾.

إن عاطفة إبراهيم تجاه أبيه لم تمنعه من أن ينكر على أبيه عبادة الأصنام، واتباع طريق الشيطان، ولقد اختار إبراهيم عليه السلام أن ينحاز لله ولدينه وإن كلفه الأمر أن يحرق أو يُبعد عن قومه، قال تعالى: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴾ (مريم: 46). ففي هذه الآية يهدد والد إبراهيم ابنه بالضرب أو الرجم أو القتل إن لم يسكت عن شتم الآلهة لأشتمنك ولأبعدنك عني، أو لأضربنك. أو لأقتلنك بالحجارة، كما قال ابن عباس، ولتبتعد عني وتفارقني⁽²⁾.

بعد محاولات إبراهيم عليه السلام مع قومه وأبيه التي انتهت بقرارهم أن يحرقوه عقاباً له، ها هو إبراهيم الخليل يعلن بكل صراحةٍ وحزمٍ عداوته للكفر وأهله، واعتزالهم وما يعبدون⁽³⁾.

لقد تبرأ الخليل إبراهيم عليه السلام من معبوداتهم سوى خالقه وفطره ﷻ، وهو الله سبحانه وتعالى، عندما أصروا على الإشراف بالله، ويظهر ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَأَعْتَرُكُمْ وَمَا

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 8/361).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 11/110، 111).

(3) انظر: الجلود، الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (ج 1/57).

تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴿1﴾ [مريم: 48]، فلا تصح الموالاة إلا بالمعاداة، كما قال تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام أنه قال لقومه: ﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ، أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ، فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: 75-77]، فلم تصح لخليل الله هذه الموالاة لله إلا بتحقيق المعاداة لكل ما هو سوى الله ⁽²⁾، حيث توقف إبراهيم عليه السلام عن الاستغفار لأبيه عندما أصرَّ على كفره، وتبين له أنه عدوُّ الله، ولم يكتفِ بالبراءة من قومه فأعلن البراءة من أبيه أيضاً ⁽³⁾.

ما سبق يَظْهَرُ أن إبراهيم عليه السلام قد أبْتَلَى ابتلاءً كبيراً بكفر قومه وأبيه، لكن رابطة الأبوة تلك لم تمنعه من لوم أبيه على كفره، ومفارقتة له، وتوقفه عن الاستغفار له بمجرد نهي الله له عن الاستغفار، وإعلان البراءة من دين أبيه وقومه، مثبتاً أن رابطة الدين فوق كل رابطة.

ثانياً: نوح عليه السلام.

ابْتَلَى نوحُ عليه السلام بإعراض ابنه عن التوحيد الذي جاء به من عند الله، وإصراره على الكفر، وانتهاء أمره بالغرق بعدما رفض الاستجابة لنصيحة والده بالإيمان وركوب السفينة. فقد أخبر الله عنه أنه عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ لَأَنَّهُ كَانَ كَافِرًا وَمُخَالَفًا لِدِينِ أَبِيهِ، فهُلِكَ مَعَ مَنْ هَلَكَ وَنَجَا مَعَ أَبِيهِ الْأَجَانِبِ فِي النَّسَبِ لَمَا كَانُوا مُوَافِقِينَ مَعَهُ فِي الْعَقِيدَةِ ⁽⁴⁾.

إن الأهل عند الله وفي دينه وميزانه ليسوا قرابة الدم إنما هم قرابة العقيدة، واتضح ذلك عندما نادى نوح عليه السلام يستنجز ربه وعده في نجاة أهله، وجاءه الرد بالحقيقة التي غفل عنها أن هذا الولد لم يكن مؤمناً، فليس إذاً من أهلك وهو النبي المؤمن، قال تعالى: ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلِنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [هود: 46-47]. إنها الحقيقة الكبيرة في هذا الدين، حقيقة العروة التي ترجع إليها الخيوط جميعاً، وهي عروة العقيدة التي تربط بين الفرد والفرد ما لا يربطه النسب والقرابة ⁽⁵⁾.

(1) انظر: ابن باز، بيان التوحيد الذي بعث الله به الرسل (ص 44).

(2) انظر: القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام (ص 148).

(3) انظر: ابن كثير، قصص الأنبياء (ص 170).

(4) انظر: المرجع السابق (ص 105-106).

(5) انظر: قطب، سيد، في ظلال القرآن (ج 4/ 1879-1880).

لقد ابتلي نوح ﷺ بكفر زوجته أيضاً، هذه الزوجة التي تحدت عنها القرآن وعن نظيرة وشبيهة لها في فعلها، وهي زوجة لوط ﷺ، فقد ابتلى هذان النبيان بزوجتين فاسدتين.

يتضح من قصة نوح ﷺ أن ابتلاء الله له لم يكن مقصوراً على هذا الابن الكافر، بل ابتلي في زوجته أيضاً، ويا له من امتحانٍ عظيمٍ في الزوجة والابن، ودرسٍ ربانيٍّ لنوح ﷺ ولكل الموحدين من بعده، فرابطته بزوجه وابنه لم تكن دافعاً لدى نوح ﷺ لأن يستمر في الاستغفار لهم، أو أن يُلح على الله أن ينجيهم، كما لم تكن مانعاً من نزول عقاب الله عليهم.

كما يتضح أن ولاء نوح ﷺ لله كان أكبر وأعظم مما يربطه بزوجه وابنه، فهو بأمر الله ترك الزوجة والابن ليلاقيا حتفيهما غرقاً، وركب هو السفينة مع من آمن فقط بتسليم تام ودونما اعتراض على قضاء الله تعالى.

ثالثاً: لوط ﷺ.

ابتلي لوط ﷺ في زوجته، فلم تكن آمنت بالله، ورغم علاقة الزوجية بين لوط ﷺ وزوجه فإنه لا شفاعاة في الكفر، فقد وقع عليها عذاب الله مع قومها، قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾ [التحريم: 10].

لقد استئنيت امرأة لوطٍ من جملة أهله الناجين، قال تعالى: ﴿فَأُجِنَّا وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا ۖ فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: 83-84]. إنها النجاة للموحدين فقط ولا اعتبار لرابطة الزوجية مع الشرك، فامرأة لوطٍ -وهي ألصق الناس به -لم تتج من الهلاك لأن صلتها كانت بالغايرين الضالين من قومه في المنهج والاعتقاد⁽¹⁾.

يتضح أن علاقة الزوجية بين لوط ﷺ وزوجه لم تكن دافعاً لأن يطلب لوط ﷺ من الله نجاتها، فنزل عليها عقاب الله واستثنى الله من جملة أهله الناجين دونما اعتراضٍ من لوط ﷺ، لتكون رابطة الدين هي الأولى بالتقديم.

رابعاً: شعيب ﷺ.

لقن الله شعيباً ﷺ وكلَّ الدعوة لله تعالى درساً في الثبات وفي الدعوة للحق وفي الولاء لله مهما كلف الأمر، ومهما كانت التهديدات، فقد هُدِّد بالإخراج من قريته أو العودة في ملة قومه،

(1) انظر: قطب، سيد، في ظلال القرآن (1316/3)

ولكنه صدعَ بالحق، مستمسكاً بملته، كارهاً أن يعود في الملة الخاسرة التي أنجاه الله منها، واتجه إلى ربه وملجئه ومولاه، يدعو ويستنصره ويسأله وَعَدَهُ بِنُصْرَةِ الْحَقِّ، وقد ظهر هذا جلياً في قوله تعالى: ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴾ [الأعراف: 88-89]، وهنا وقف شعيب عليه السلام عند النقطة التي لا يملك أن يتزحزح وراءها خطوةً، وهي نقطة المسالمة والتعايش، أو الثبات على الحق، لكنه لم يتراجع خطوةً واحدةً، وإلا تنازل كليةً عن الحق الذي يمثله⁽¹⁾.

إن شعيباً عليه السلام لم يكتف برفض العودة لملة قومه، بل آيسهم من العودة بقول الله على لسانه: ﴿ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ ﴾، وهي نحو القول لا أَكَلَّمُكَ حَتَّى يَبْيُضَّ الْغُرَابُ، وَالْغُرَابُ لَا يَبْيُضُّ أَبَدًا⁽²⁾.

لقد أعلن شعيب عليه السلام المفاصلة لقومه والبراءة من كفرهم، حينما حلَّ عقاب الله بهم، فقد أكد مفاصلته وبراءته من قومه وكفرهم برفضه أن يحزن على قوم جَحَدُوا وَحِدَانِيَةَ اللَّهِ، وكذبوا رسوله، أو أن يتوجع لهلاكهم، قال تعالى: ﴿ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: 93]⁽³⁾.

هكذا يتضح أن شعيباً عليه السلام هُدِّدَ بالنبذ والطرْد، لكن لم يبال، فتولى عنهم مصراً على دعوته للتوحيد، واعتزلهم وما يعبدون من دون الله، ولما نزلَ عقاب الله عليهم أعلن براءته منهم، إذ لا يستحقون منه حتى أن يحزن لما حلَّ بهم وقد كفروا بالله، فولَّوه الله أكبر وأعظم مما يربطه بقومه.

يُلاحَظ من العرض السابق لقصص الأنبياء مع أقوامهم، أن عقيدة الولاء والبراء عقيدة أصيلةٌ وممتدةُ الجذور في كل الأديان، وليست في الإسلام فحسب، كما يتضح أنه لا علاقة ولا ولاء يُقدِّم على علاقة الأنبياء وولائهم لله، فكان الولاء لله أقوى من علاقة النبوة كما في قصة نوح عليه السلام، وأقوى من علاقة الزوجية كما في قصتي نوح ولوط عليهما السلام مع زوجتيهما، وأقوى من

(1) انظر: قطب، سيد، في ظلال القرآن (ج 3/1318).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 7/251-250).

(3) انظر: المرجع السابق (ج 12/571).

رابطة الأبوة كما في قصة إبراهيم عليه السلام مع أبيه. كما غلبَ الولاءُ لله على الولاءِ للأهلِ والقبيلة والعشيرة كما في قصة شعيب عليه السلام.

يتضحُ أيضاً أن الله قد اختبر الأنبياء وابتلاهم بكفر أقرب الناس إليهم، في الابن والزوجة والأب والقوم والعشيرة، ليضربوا لنا المثل الأروع في الولاء لله تعالى، والبراءة من كل من أشرك بالله ولو كان أقرب الناس إليهم، وليثبتوا أنه لا ولاء يعلو على الولاء لله ودينه مهما كلف الأمر.

هكذا سما الوحي الإلهي في كل الأديان بنزعة الولاء والعداء من أفقها الضيق الظالم المحدود إلى أن ترتبط بخالق هذا الكون العظيم، وهذا ما عبر عنه ربي بن عامر عليه السلام (1) في إيوان ملك الفرس، حيث قال: "إن الله ابتعثنا لنخرج من شائن عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام" (2).

كما يتبين من قصص الأنبياء مع أقوامهم أن نهج الكافرين وأعداء الله متشابهة في كل زمان ومكان، المتمثل في مقاومة الموالين لله، والضغط عليهم، فطريق الولاء ليس سهلاً، ففي قصة إبراهيم عليه السلام هدهه أبوه بالحرق، ولوط عليه السلام هدهه قومه بالرجم، وشعيب عليه السلام هدهه قومه بالطرد من قومه. ويقول سيد قطب مؤكداً على هذا المعنى، ومقاومة أهل الباطل لأهل الحق: "إن الطاغوت (3) يفرض المعركة فرضاً على الجماعة المسلمة، فوجود الحق في ذاته يزعج الباطل، وهذا الوجود ذاته هو الذي يفرض عليه المعركة مع الباطل في تبجح سافر، وفي إصرارٍ على المعركة لا يقبل المهادنة والتعايش! إنها سنة الله لا بد أن تجري" (4).

المطلب الخامس: الولاء والبراء عند السلف.

لقد طيق سلفُ الأمة بدءاً بصحابة رسول الله، والتابعين لهم، ومروراً بعلماء الأمة الأجلّاء، الولاء والبراء أروع تطبيق، فكانوا موالين لأهل الإيمان محبين لهم وناصرين، ومعلنين بوضوح براءتهم من أهل الكفر وبغضهم ونبذهم، ويُذكر منهم على سبيل التوضيح لا الحصر:

(1) ربي بن عامر: ابن عامر بن خالد الأسدي، صحابي أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وشهد فتح دمشق، ثم خرج إلى القادسية، وشهد فتوح خراسان. انظر: ابن عساکر، تاريخ دمشق (ج 49/18).

(2) ابن كثير، البداية والنهاية (ج 7 / 39).

(3) الطاغوت: كل ما عبد من دون الله من الجمادات وغيرها، ممن يرضى بذلك، أما من لا يرضى بذلك؛

كالملائكة، والأنبياء، والصالحين فلا يسمى بذلك. انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 46/1)

(4) قطب، سيد، في ظلال القرآن (ج 3/1318).

أولاً: **عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ** رضي الله عنه: فقد ورد أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه وفد لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعه كاتب نصراني، فأعجب عمر رضي الله عنه ما رأى من حفظه، فقال: " قُلْ لِكَاتِبِكَ يَفْرَأُ لَنَا كِتَابًا " قَالَ: إِنَّهُ نَصْرَانِي لَا يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ، فَاثْتَهَرَهُ عُمَرُ رضي الله عنه وَهَمَّ بِهِ وَقَالَ: "لَا تُكْرِمُوهُمْ إِذْ أَهَانَهُمُ اللَّهُ، وَلَا تُدْنُوهُمْ إِذْ أَفْصَاهُمُ اللَّهُ، وَلَا تَأْتَمِنُوهُمْ إِذْ خَوَّنَهُمُ اللَّهُ" (1).

ثانياً: **ابن عمر** رضي الله عنه قَالَ: "أَحِبَّ فِي اللَّهِ وَأَبْغَضْ فِي اللَّهِ وَوَالٍ فِي اللَّهِ وَعَادٍ فِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا تَنْتَلُ وَلَايَةَ اللَّهِ إِلَّا بِذَلِكَ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَصَارَتْ مُوَاخَاةُ النَّاسِ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا، وَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَجْزِي عَنْ أَهْلِهِ شَيْئًا" (2).

ثالثاً: **أبو عبيدة بن الجراح** رضي الله عنه: لقد جاء في تفسير القرطبي أن والد أبي عبيدة بن الجراح ظل يتصدى لابنه أبا عبيدة يوم بدر، فجعل أبو عبيدة يحيد عنه، فلما أكثر قصد ابنه قتله أبو عبيدة، فأنزل الله تعالى فيه هذه الآية حين قتل أباه: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: 22] (3).

رابعاً: روت كتب السير أن **زيد بن الدثنة** (4) رضي الله عنه شهد بدرًا وأحدًا، وأسر من قبل المشركين وذلك في سنة ثلاث من الهجرة، فقال له أبو سفيان حين قدم ليقتل: أنشدك الله يا زيد، أتحب أن محمداً عندنا الآن في مكانك نضرب عنقه وأنت في أهلك؟ فقال زيد: "والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه وأني جالس في أهلي" فقال: أبو سفيان: "ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً"، ثم قتلوا زيدا رضي الله عنه (5).

إنه رضي الله عنه وهو في مكانه البعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرضى أن تمس رسول الله صلى الله عليه وسلم شوكة، فضلاً عن أن يصيبه أكبر من ذلك، هذا هو الولاء الصادق الذي بنته هذه العقيدة.

(1) [البيهقي السنن الكبرى (ج10/216).

(2) الطبراني، المعجم الكبير (ج12/417).

(3) انظر: الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (ج1/101)، والقرطبي، تفسير القرطبي (ج17/307).

(4) زيد بن الدثنة: زيد بن معاوية بن عبيد ابن عامر بن بياضة الأنصاري الخزرجي، شهد بدرًا وأحدًا، كان قتله سنة 3هـ. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة. (ج2/357) - (1835) - ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج2/500).

(5) ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة (ج2/357)، وابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج2/500).

خامساً: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْبَةَ⁽¹⁾ قال في قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» [المائدة: 51] لِيَتَّقِ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا وَهُوَ لَا يَشْعُرُ⁽²⁾.

سادساً: بهلول بن راشد⁽³⁾: يُقال أنه دفع إلى بعض أصحابه دينارين ليشتري له بهما زيتاً، فذكر صاحبه أنه عند نصراني زيتاً أعذب ما يوجد، فانطلق إليه الرجل واشترى زيتاً عذباً لبهلول، فقال النصراني نتقرب إلى الله ببهلول كما تتقربون أنتم به إليه، ثم أقبل الرجل إلى بهلول فأخبره بما قاله النصراني، فطلب بهلول من الرجل أن يرد عليه الدينارين ويرجع الزيت، وقال: " فخشيت أن آكل زيت النصراني فأجد للنصراني في قلبي مودة فأكون ممن حاد الله ورسوله على عَرَضٍ من الدنيا يسير"، وتلا قوله تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [الحشر: 22]⁽⁴⁾.

سابعاً: الطبري⁽⁵⁾ فقد قال: "من يتولّى اليهود والنصارى دون المؤمنين فإنه منهم، وقال إن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملّتهم، فإنه لا يتولى متولاً أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضي ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه، وذلك في تفسير قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ» [المائدة: 51]⁽⁶⁾.

ثامناً: القاضي ابن عطية⁽⁷⁾ إذ يقول: "نهى الله تعالى المؤمنين عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء في النصر والخُلطة المؤدية إلى الامتزاج والمعاضدة"، وذلك في تفسير قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ

(1) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْبَةَ: ابن مسعود الهذلي هو حجازي، من كبار التابعين بالكوفة، هو والد عبيد الله بن عبد الله بن عتبة الفقيه المدني الشاعر، توفي سنة 98هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج 3/945)

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج3/120)

(3) البهلول بن راشد: أبو عمرو البهلول بن راشد الرعيني، كان ثقةً ومجتهداً، وهو من القيروان بتونس، سمع من مالك بن أنس رضي الله عنه، وقيل إنه مات سنة 182هـ. انظر: المغربي، طبقات علماء إفريقية، وكتاب طبقات علماء تونس (ج 1/52)، وغياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (ج3/86-98).

(4) غياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك (ج 3/98).

(5) الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد، الطبري، صاحب التفسير الكبير والتاريخ الشهير، كان إماماً في التفسير والحديث والفقه والتاريخ وغير ذلك، وكان من الأئمة المجتهدين، وذكره الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في طبقات الفقهاء في جملة المجتهدين، توفي في 310هـ. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج 4/191-192).

(6) الطبري، جامع البيان (ج 10/400).

(7) ابن عطية: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، من كتبه المحرر الوجيز، فهرس ابن عطية، توفي سنة 542هـ. انظر: ابن عطية، مركز تفسير الدراسات القرآنية (موقع إلكتروني).

فَاتَّهَرُ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ...» [المائدة: 51]، ويتابع قائلاً: "حكم هذه الآية باق. وكلُّ من أكثر مخالطة هذين الصنفين فله حظ من هذا المقت" (1).

تاسعاً: شيخ الإسلام ابن تيمية فقد قال: "والواجبُ على كل مسلم أن يكون حبه وبغضه وموالاته ومعاداته تابعاً لأمر الله ورسوله، فيحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويوالي من يوالي الله ورسوله، ويعادي من يعادي الله ورسوله. ومن كان فيه ما يُوالى عليه من حسناتٍ وما يُعادي عليه من سيئاتٍ عوملَ بموجب ذلك، كفساق أهل الملة؛ إذ هم مُستحقِّون للثواب والعقاب، والموالاتة والمعاداتة، والحب والبغض؛ بحسب ما فيهم من البر والفجور" (2).

عاشراً: ابن كثير (3): "إن من يوال الكفار من دون المؤمنين ويسر إليهم بالمودة فهو كافر مرتد"، ويستدل على ذلك بقول الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ...﴾ [آل عمران: 28] إلا ما استثني الله ممن يُكره إكراهاً (4).

يتضح مما سبق مدى اهتمام سلف الأمة الصالح بعقيدة الولاء والبراء، ومدى حرصهم على الإلتزام بها، والبعد عن كل ما يقدر فيها، وتأكيدهم على مدى ارتباط هذه العقيدة بالإيمان، هذا مع التأكيد أن عرض موقف السلف من هذه العقيدة كان استثناساً وليست استدلالاً.

من خلال المبحث السابق يظهر بكل وضوح المكانة الكبيرة التي تحتلها عقيدة الولاء والبراء في الدين الإسلامي، فهي من أهم علامات الإيمان الصحيح، كما ويتضح أن التقريط فيها يعكس تقريطاً في الدين عامة.

كما يتبين أن عقيدة الولاء والبراء عقيدة راسخة الجذور، فهي ليست في الإسلام فحسب، فقد تم التأكيد عليها لدى الأنبياء السابقين عليهم السلام.

(1) ابن عطية، المحرر الوجيز (ج2/ 203).

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 94/35).

(3) ابن كثير: الإمام عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير بن ضوء بن كثير القيسي البصري، ولد سنة 700هـ، وهو العمدة في علم الحديث ومعرفة صحيح الحديث وسقيمه وعلله واختلاف طرقه ورجاله، من كتبه تفسير القرآن العظيم، البداية والنهاية، ومات في سنة 774هـ. انظر: السيوطي، طبقات الحفاظ (ج 534/1)؟

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 25/2).

المبحث الثاني

مظاهر الولاء والبراء وضوابطه

لما كان الزيغ في عقيدة الولاء والبراء المتمثل في الإفراط والتفريط بسبب الجهل بمظاهر الولاء للمؤمنين ومظاهر الولاء للكافرين، والخلط بينهما كان لابد من بيان أصناف الناس في ضوء هذه العقيدة، وتوضيح أبرز مظاهر الولاء والبراء، والتعريح على ضوابط هذه العقيدة التي تحفظ لها صفة الوسطية، وتقيها شر الإفراط والتفريط. وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: أصناف الناس في ضوء عقيدة الولاء والبراء.

إن الولاء والبراء عند أهل السنة والجماعة له ميزان دقيق، قائم على الإيمان بالله والامتثال لأوامره، واجتناب معاصيه، ولا يحكمه الهوى، ولا المصلحة، ولا العصبية، ولا اللون، ولا الجنس، وبناءً على هذا الالتزام بأوامر الله والاهتداء بهدي نبيه، يصنف الناس من حيث الولاء والبراء.

لقد قسم شيخ الإسلام ابن تيمية أصناف الناس في ضوء عقيدة الولاء إلى ثلاثة أقسام،

وهي:

1- من تجب موالاتهم وهم المؤمنون، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: 55-56].

2- من تجب معاداتهم وهم الكافرون من أي صنف كانوا، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: 51]، وقال تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: 50].

3- ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أُعطي من الموالاة بحسب إيمانه ومن البغض بحسب فجوره قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَبْغِيَ حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: 9]⁽¹⁾.

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 28/228، 229).

إن كل مسلم يجب أن يُواليَ المسلمين ويحبَ أهل التوحيد لإذعانهم لأمر الله، كما يجب عليه بغضُ الشرك وأهله لرفضهم الخضوع لله ﷻ والإمتثال لأمره⁽¹⁾.

وعلى هذا يجب أن يجتهد المسلم في تعامله مع الناس بإعطاء كل صاحب منزلة ما يستحق من الحب والبغض بلا إفراطٍ ولا تفريط. فمن غلبت عليه الطاعة أو غلبت عليه المعصية، أو اجتمع فيه شيءٌ من الطاعة والمعصية، عامل كلاً بحسب حاله بأن يعطي كل صفةٍ حظها من الحب والبغض في الله، وما يترتب على ذلك من إقبالٍ وصحبةٍ وإعراضٍ وقطيعة، وسائر الأفعال المترتبة على الحب والبغض في الله ﷻ⁽²⁾.

يتبين مما سبق أن الناس في ضوء عقيدة الولاء والبراء ليسوا سواء، فمن الناس من يستحق ولاءً كاملاً كالأنبياء والصحابة ﷺ، ومنهم من يستحق براءةً مطلقةً وهم الكفار ومن اتبع سبلهم. وهناك من خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، فيؤالون بحسب ما عندهم من الإيمان، ويُعادون بحسب ما عندهم من الشر.

المطلب الثاني: مظاهر الولاء للمؤمنين.

إن الولاء في الإسلام ليس اعتقاداً قلبياً فحسب، بل هو عقيدة لها الكثير من الممارسات والمظاهر التي تبرهن وتؤكد عليها، ومن أبرزها:

أولاً: الحب في الله.

الحبُّ في الله والبغضُ في الله من أهم أسس الإيمان وركائزه. ولقد جاء الدين الإسلامي الحنيف ليجمع الناس على أساس العقيدة، واضعاً للمسلم قاعدةً جديدةً ينطلق منها في مشاعره وهي محبة الله وأوليائه وبغض أعدائه. كما جعل الله ﷻ هذه المحبة وكرهية الكفر سبباً في تذوق حلاوة الإيمان، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ"⁽³⁾.

(1) انظر: الفوزان، الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد (ج307).

(2) انظر: الجلود، الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (ج2/459) الهراس، شرح العقيدة الواسطية (ج1/277).

(3) [البخاري: البخاري، الإيمان/ حلاوة الإيمان، 1/12 : رقم الحديث 16].

كل من يدين بالإسلام ديناً يجب أن يحب ويوالي أهل الإسلام والتوحيد يُعادي من يعاديهم⁽¹⁾، فمحببة أهل الإيمان شرط لدخول الجنة وتحقق الإيمان، وظهر لك جلياً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم"⁽²⁾. والمتحابون في الله في ظل الرحمن يوم القيامة، وذلك تأكيداً على أهمية الحب في الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله يقول يوم القيامة: "أين المتحابون بجلالي، اليوم أظلم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي"⁽⁴⁾ وهذا فيه تنبيه من الله تعالى على ما يجب أن يكون في قلوبهم من إجلال الله وتعظيمه والمحبة فيه، وبذلك يكوّنون حافظين لحدوده دون الذين لا يحفظون حدوده لضعف الإيمان في قلوبهم فاستحقوا هذا الثواب⁽⁵⁾.

إن الحب الخالص في الله المنزه عن العصبية والهوى هو الضابط في العلاقات الإنسانية بين المسلمين، وهو من أهم لوازم الموالاة⁽⁶⁾.

ثانياً: نصره المسلم لأخيه المسلم.

أوجب الله التناصر والتعاون بين المسلمين، خاصة في حال تعرضهم للظلم والعدوان، وبكل وسيلة كانت بالقلب وباللسان وباليد حسب المستطاع.

لقد ضرب الأنصار أروع الأمثلة في نصرتهم لإخوانهم من المهاجرين، فقد جعل الأنصار للمهاجرين من منازلهم مساكن إذ أخرجهم قومهم من منازلهم، ونصروهم على أعدائهم وأعداء الله من المشركين. فقد كان المهاجرون والأنصار بعضهم أنصاراً بعض، وأعاوناً على من سواهم من الكافرين، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ

(1) انظر: ابن باز، وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه (ص16).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سبب لحصولها، 74/1: رقم الحديث 54].

(3) (الجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية (ص 555).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة/ في فضل الحب في الله، 4/1988: رقم الحديث 2566]

(5) انظر: ابن تيمية، التحفة العراقية في الأعمال القلبية (ص 76).

(6) انظر: الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء (ص13).

وَلَا يَتِيهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿[الأنفال: 72]﴾⁽¹⁾.

أَكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ أَيْضاً عَلَى مَفْهُومِ النَّصْرَةِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّهَا تَشْمَلُ قِضَاءَ الْحَوَائِجِ، وَتَفْرِيجَ الْكُرْبَاتِ، وَاجْتِنَابَ الظُّلْمِ وَالْخِذْلَانِ، فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كَرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽²⁾.

لَقَدْ وَسَّعَ الْإِسْلَامُ مَفْهُومَ النَّصْرَةِ لِتَشْمَلَ حِمَايَتَهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَلَيْسَ مِنْ غَيْرِهِ فَحَسَبَ، بِرَدِّهِ لِلْحَقِّ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرَهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَمْ أُفْرَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: "تَحْجِرْهُ أَوْ تَمْنَعْهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرٌ"⁽³⁾.

إِنَّ أُخُوَّةَ الدِّينِ تَفْرِضُ التَّنَاصُرَ الْقَائِمَ عَلَى الْإِسْلَامِ، لَا تَتَنَاصَرُ الْعِصِيَّاتُ الْعَمِيَاءُ، بَلْ تَتَنَاصَرُ الْمُؤْمِنِينَ لِإِحْقَاقِ الْحَقِّ وَإِبْطَالِ الْبَاطِلِ وَرَفْعِ الظُّلْمِ وَالْإِعْتِدَاءِ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا هُوَ مَعْنَى التَّنَاصُرِ الَّذِي هُوَ مِنْ أَهَمِّ مُقْتَضِيَّاتِ عَقِيدَةِ الْوَلَاءِ⁽⁴⁾.

ثَالِثًا: حَسَنَ الظَّنِّ بِالْمُسْلِمِينَ وَعَدَمَ قِصْدِ إِيْذَانِهِمْ بِأَيِّ شَكْلٍ مِنْ أَشْكَالِ الْإِيْذَاءِ.

لَقَدْ حَذَّرَ الْإِسْلَامُ مِنْ كُلِّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يُفْسِدَ الْعِلَاقَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ يُمَزِّقَ أَوَاصِرَ الْمَحَبَّةِ وَيُزْرِعَ الْبَغْضَاءَ بَيْنَهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ تَحْرِيمُ التَّجَسُّسِ وَسُوءِ الظَّنِّ وَالْغَيْبَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: 12]. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّهُ أَكْذَبُ

(1) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 14 / 77).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، المظلم والغصب/ لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، 128/3: حديث رقم 2442 .

(3) [البخاري، صحيح البخاري، الإكراه/ الإكراه، 22/9: رقم الحديث 695].

(4) انظر: الغزالي، خلق المسلم (ص 168).

الحديث، ولا تَحَسَّسُوا ولا تَجَسَّسُوا⁽¹⁾ ولا تَنَافَسُوا ولا تَحَاسَدُوا ولا تَبَاغَضُوا ولا تَدَابَرُوا وكونوا عباداً لله إخواناً⁽²⁾.

الإسلام أغلق جميع الأبواب التي تُفْضي للفرقة والتخاصم، ومن أخطرها الظلم بين المسلمين لما فيه من ضياعٍ للحقوق وإثارةٍ للحقد بين المسلمين، فقد جاء في الحديث القدسي عن أبي ذر⁽³⁾ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن رب العزة أنه قال: "يا عبادي إني حرمتُ الظلمَ على نفسي، وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا"⁽⁴⁾.

لقد ضَبَطَ الإسلامُ المعاملاتِ بين المسلمين بشكلٍ يُحافظُ على أخوتهم ولا يقدر في موالاتهم لبعضهم البعض، ومن ذلك النهي عن البيع على البيع، والخِطبة على الخِطبة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما، كان يقول: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَنْزِكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ⁽⁵⁾.

رابعاً: بُغْضُ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

إن من تمامِ محبةِ الله ورسوله ومن أهم مقتضياتِ الولاء الصحيح للإسلام بُغْضُ الكافرين والبراءةُ منهم. فمحبة المؤمنين والكافرين نقيضان لا يجتمعان في صدرٍ إمرئٍ قط، لقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ...﴾ [المجادلة: 22]⁽⁶⁾.

(1) قوله: (وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا) التحسس بالحاء الاستِمَاعَ لِحَدِيثِ الْقَوْمِ، وَقِيلَ: أَنْ تَطْلُبَ الْحَدِيثَ لغيرك، وَقِيلَ: بِالْحَاءِ فِي الْخَيْرِ وَبِالْجِيمِ فِي الشَّرِّ، أَوْ أَنْ تَرَسَلَ مِنْ يَسْأَلُ لَكَ عَمَّا يُقَالُ لَكَ فِي أَخِيكَ مِنَ السُّوءِ، أَوْ الْبَحْثَ عَنِ الْعَوْرَاتِ. انظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (ج16/119)

(2) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة/ تحريم الظن والتجسس والتنافس، 4/1985: رقم الحديث 2563].

(3) أبو ذر جندب الغفاري، من بني غفار، كان من أوائل من أسلم، وكان من أوعية العلم المبرزين في الزهد والورع والقول بالحق، وقيل لم يكن لديه من الثياب ما يكفيه للكفن عند موته، ومات سنة 32هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج 1/252-255).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ تحريم الظلم، 4/1994: رقم الحديث 2577].

(5) [البخاري: صحيح البخاري، النكاح/ لا يخطب على خطبة أخيه، حتى ينكح أو يدع، 7/19: حديث رقم 5142]، و[مسلم، البيوع/تحريم بيع الرجل على بيع الرجل، وسومه على سوم أخيه، وتحريم النجش وتحريم التصرية-واللفظ له-حديث (1412) - [1154/3].

(6) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج8/361) والإيمان (ص17).

إن كل مسلم يُدين بهذه العقيدة يجب أن يُبغض أهل الإشراك ويعاديهم، وتلك ملة إبراهيم
 ﷺ والذين معه، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ
 إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلْعَدَوُةٌ وَالْبَغْضَاءُ
 أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدِيثِهِ﴾ [الممتحنة:4] (1).

الإيمانُ يستلزمُ حبَّ دينِ الله ﷻ والرغبةَ في تحكيمه وأن تكون كلمتهُ هي العليا، وكلمةُ
 الذين كفروا السفلى. فإذا لم يتحرك القلب تجاه المعصية فيبغضها ويبغض أهلها فمعنى هذا أنه
 رضي بالمنكر وأهله. والرضا بالمنكر إقرارٌ له وانسلاخٌ من دين الله تبارك وتعالى (2). إن كمال
 محبةِ الله ﷻ يقتضي بُغْضَ كُلِّ مَنْ عاداه، فالمحبةُ التامةُ تقتضي موافقةَ المحبوب فيما يحب
 ويكره ويوالي ويعادي، وإنَّ مَنْ أحبَّ الله المحبةَ الواجبةَ فلا بدَّ أن يُبغضَ أعداءه (3).

كما بيّن شيخُ الإسلام ابن تيمية أن من أبرز علاماتِ أولياءِ الله محبةً من يحب الله
 وبغضَ من يُبغضُ كأهل الشرك والإلحاد، بقوله: "إن أولياءِ الله هم الذين آمنوا به ووالوه، فأحبوا
 ما يُحب، وأبغضوا ما يُبغض، ورَضوا بما يَرْضى، وسخطوا بما يسخط، وأمروا بما يأمر، ونهوا
 عما نهى، وأعطوا لمن يحب أن يُعطى، ومنعوا من يحب أن يُمنع" (4).

من خلال العرض السابق نلاحظ أن الولاء والبراء عقيدةٌ لها مظاهرٌ شتى تؤكد عليها،
 أهمها محبةِ الله ورسوله، ومحبةُ ومن يحبهما من المؤمنين ومدُّ يدِ العون لهم، والبعد عن كلِّ ما
 يُسبب الأذى لهم.

كما نلاحظ أن محبةِ الله تعالى ورسوله والمؤمنين، تقتضي بغضَ من يبغضهم، فمحبةِ
 الله وبغضَ أعدائه قرينان لا يفترقان عند كلِّ من صحَّ ولاؤه.

المطلب الثالث: مظاهر الولاء للكافرين.

إن الولاء للكفار يصحبه مظاهرٌ وممارسات تدل عليه، يُذكر منها:

أولاً: محبة الكفار والركون إليهم.

إن بُغْضَ الكفار والتبرؤ منهم من أهم لوازم الولاء لله ولرسوله، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا
 يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ

(1) انظر: ابن باز، وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه (ص 16).

(2) انظر: اليوسف، الحد الفاصل بين الإيمان والكفر (ص 74).

(3) انظر: الهراس، شرح العقيدة الواسطية (277/1).

(4) ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص 8).

عَشِيرَتَهُمْ أَوْلِيكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴿ [المجادلة: 22]، أي فلا تجد مؤمناً يواد المحاديين لله ورسوله، لأن الإيمان ينافي مودتهم كما ينفي أحد الضدين الآخر، فإذا وُجِدَ الإيمان انتفى ضده وهو موالاته أعداء الله ﷻ. فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه دلَّ على خللٍ في إيمانه (1).

لقد ورد في كتاب الله النهي عن الركون للكفار والميل لهم، وبيان سوء عاقبته، قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: 113]. والركون حقيقته الاستناد والاعتماد والسكون إلى الشيء والرضا به، فيكون معنى الآية لا تودوهم ولا تطيعوهم ولا تميلوا إليهم (2).

ثانياً: المداهنة⁽³⁾ والمجاملة للكفار.

إن مداهنة الكفار ومجاملتهم على حساب الدين من غير ضرورة من أخطر مظاهر الولاء لهم، قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: 9]. والمداهنة تكون مذمومة ومحرممة إذا كانت وسيلة لتكثير الظلم كشكر الظالم على ظلمه والمبطل على باطله، وإذا كانت على حساب الدين، كفعل محظور مجاملة للكفار، أو ترك واجب إسلامي، أو السكوت على باطل يراه ويستطيع إنكاره، أو السكوت عن قول حق يدين عليه من أجل الكفار، أو مدحهم بما لا يستحقون، وكذلك عدم إظهار الدين مصانعة لهم، ففعل مثل هذه الأمور من المداهنة المذمومة والمحرممة، ومن ثم فهي ضرب من الموالاته لهم (4).

إن المسلم الحقيقي هو الذي يتحلى بالمفاصلة الكاملة بينه وبين من ينهج غير منهج الإسلام. والمفاصلة واجبة بين كل مسلم وبين كل من يرفع راية غير راية الإسلام. حيث أن

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص17).

(2) انظر: القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام (ص 238).

(3) المداهنة: معاملة الناس بما يجبون من القول، وقد شاع بين الناس أنها كلها محرمة، إلا أنها تجري عليها الأحكام الخمسة: الحلال والحرام والمستحب والمكروه والمندوب. انظر: المالكي، إدرار الشروق على أنواع الفروق - حاشية على شرح ابن الشاط لكتاب أنوار البروق للقرافي - (ج4/257).

والفرق بين المداراة والمداهنة أن المداراة بذل الدنيا لصالح الدنيا، أو الدين أو هما معاً مهية مباحة، أما المداهنة فهي ترك الدين لصالح الدنيا، انظر: العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود (ج 148/13).

(4) انظر: القرافي، أنوار البروق في أنواع الفروق (ج4/257)، و البدراني، الولاء و البراء والعداء في الإسلام (ص45، 46).

المسلم مأمورٌ بأن لا يخلط بين منهج الله ﷻ وبين أي منهجٍ آخر وضعي، لا في تصوره الاعتقادي ولا في نظامه الاجتماعي⁽¹⁾.

إن مجارة الكفار من غير ضرورة، فضلاً عن كونها منافيةً للولاء ومخالفةً للنهج الإسلامي، فيها إشاعةٌ للفاحشة والظلم والعدوان، لأن سكوت المسلمين وإذعانهم يُشجّع أهل الفجور على التمادي في ضلالهم. ولا أدلّ على ذلك من تمادي أعداء الله من اليهود والروس والأمريكان في تعذيب المسلمين واضطهادهم في فلسطين وسوريا والعراق وغيرها من بلاد المسلمين، حيث أن رؤساء هذه الدول العربية متواطئون مع المحتلين في كثير من الأحيان، بالسكوت عن مجازر المحتلين تارةً، وبالاشتراك فيها تارةً أخرى.

ثالثاً: التشبه بالكفار.

لقد حرص الإسلام على إكساب المسلم هويةً خاصةً به تُميّزه عن غيره، ليس في المضمون فحسب بل في الشكل أيضاً. ومن أجل ذلك حفل كتاب الله وسنة المصطفى ﷺ بالنصوص التي تنهى عن التشبه بالكفار. فالتشبه بهم ولو في القليل يُفضي للتشبه بهم في الكثير.

النهي عن التشبه بالكافرين هو أحد الأوامر الربانية الهامة، وذلك لأن التشبه بالكافرين وإن كان في الظاهر فإنه يُورث محبةً وميلاً وموالاتة، في الوقت الذي يُحرص الله على بناء الشخصية المسلمة الفريدة والتميزة عن غيرها. وكما هي متميزة في العقيدة والمضمون وجب أن تكون متميزة في الشكل والمظهر⁽²⁾.

إن مما نهى الله ﷻ عنه أن يُتَّسَبَّهَ بهم في أمرٍ يوجبُ الخروجَ من دين الإسلام أو يوحي بالإيمان ببعض عقائدهم الباطلة: كلبس الصليب، أو التبرك به، مع العلم بأنه شعارٌ للنصارى وأنهم يشيرون بلبسه إلى عقيدتهم الباطلة في عيسى عليه السلام، حيث يزعمون أنه قُتل وصلب، وقد نفى الله ﷻ ذلك فقال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ [النساء: 157]⁽³⁾.

إن من صور التشبه بالكفار أن يلبس المسلم لباسهم، ويقلدّهم في هيئة الشعر وغيرها، ويتردد معهم على كنائسهم، ويحضر أعيادهم. و من فعل ذلك وقع في التشبه المحظور بهم، نحو ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ،

(1) انظر: الجلود، الموالاتة والمعاداتة في الشريعة الإسلامية (ج1/ 54).

(2) انظر: القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام (ص319).

(3) انظر: الجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية (ص562).

فَخَالِفُوهُمْ⁽¹⁾. فالحديث يدل على أن المفهوم الإسلامي قائم على مخالفة الكفار لا التشبه بهم واتباعهم. فإن كانت الموالاتة والموادة للكفار متعلقة بالقلب، فإن المخالفة في الظاهر، كاللباس والأكل والشرب والشعائر وغيرها، أعون على مقاطعة الكافرين ومباينتهم⁽²⁾.

وما أحوجنا في الآونة الأخيرة للتذكير بخطورة التشبه بالكفار، خاصة مع التطور الذي يشهده العالم في وسائل الاتصال والتواصل. إذ أصبح العالم قرية صغيرة، وتفتت بين المسلمين كثير من عادات الغرب وأنماط الحياة الغربية المخالفة لشرعنا الإسلامي، بل وأصبحت مألوفة وغير مستهجنة، لتحقق نبوءته ﷺ. فعن أبي سعيد الخدري⁽³⁾ قال: قال رسول الله ﷺ: "لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَأَلْتُمْوه قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ قَالَ فَمَنْ؟"⁽⁴⁾.

رابعاً: الإيمان ببعض ما هم عليه من الكفر.

البراءة من الكفار تقتضي نبدًا عقائدهم الباطلة ورفضها جملةً وتفصيلاً. فقد ثبت بنص القرآن ضلالهم وتحريفهم لكتاب الله ﷻ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرًا لِنُؤْمِنَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الأنعام: 71].

إن من الإيمان ببعض ما هم عليه فصل الدين عن الحكم. وإن التحاكم لشرع غير الله أمر واقع ومشاهد، يحصل في صفوف كثير من المتقنين المنادين سراً وجهاراً بالعلمانية طريقة أو منهجاً للحياة، في مقابل إقصاء الإسلام وإبعاده عن الحكم وعن التطبيق في كافة جوانب الحياة أو بعضها، يقول الله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: 85]⁽⁵⁾.

(1) [البخاري: صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء/ ما ذكر عن بني إسرائيل، 2/ 168: رقم الحديث 3462]، و

[مسلم: صحيح مسلم، اللباس والزينة/ في مخالفة اليهود في الصبغ، 3/ 1633: رقم الحديث 2103].

(2) انظر: ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم (ج1/183).

(3) أبو سعيد الخدري: سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأبحر، وهو صحابي جليل، و من الحفاظ المكثرين، ومات سنة 74 هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج4/1672).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، العلم/ اتباع سنن اليهود والنصارى، 4/ 2054: رقم الحديث 2669].

(5) انظر: الرقب، من صور ومظاهر الولاء للكفار أعداء الدين والرضا بكفر الكافرين والانخراط في الأحزاب الفكرية الكفرية. (موقع إلكتروني)

إن التحاكم للمشركين مناقضٌ للولاءِ لله ﷻ، فمن أحبَّ الله أحبَّ شرعَهُ ، وقدّمه على غيره، واحتكم إليه دون سواه، قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحُبِّبِ وَالطَّاعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ هُدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ [النساء: 51]⁽¹⁾. وقد ذُكر أن هذه الآية نزلت في رجلٍ من المنافقين دعا رجلاً من اليهود في خصومةٍ كانت بينهما إلى بعض الكُهَّان ليحكموا بينهم ورسول الله ﷺ بين أظهرهم⁽²⁾. والطاغوت يُقصد به كل معبودٍ من دون الله ﷻ⁽³⁾.

خامساً: الدعوة إلى وحدة الأديان.

إن الولاءَ للإسلام يتضمَّن الاعتقادَ الجازم بأنه لا دينَ سواه، ومن زعمَ بأن ديناً غير الإسلام دينٌ صحيح، أو بإمكانية التقريب بينه وبين الإسلام، أو أنهما دينٌ واحد، فهو كافرٌ مرتدٌ قد كفرَ لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: 85].

لقد ورد الإجماعُ على كُفْرِ من صحَّح ديناً غير الإسلام. إن دينَ الإسلام هوَ الدينَ الذي لا دينَ لله في الأرض سواه، وهو ناسخٌ لجميع الأديان قبله، ولا ينسخه دين بعده أبداً، ومن خالفه ممن بلغه كافرٌ مخلَّدٌ في النَّارِ أبداً⁽⁴⁾.

إن القولَ بصحةِ أي دينٍ غير الإسلام لا يهدمُ عقيدةَ الولاء والبراء فحسب، بل كفيلاً بهدم الدين جملةً، وهذا ما أكده شيخ الإسلام ابن تيمية في قوله: "ومعلومٌ بالاضطرار من دين المسلمين وباتفاق جميع المسلمين أن من سوَّغ اتباع غير دين الإسلام، أو اتباع شريعةٍ غير شريعة محمد ﷺ فهو كافرٌ، وهو كافرٌ من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: 150]⁽⁵⁾. من دان بشيءٍ من الأديان الأخرى فهو كافرٌ مشركٌ وهذا معلومٌ من دين الإسلام بالضرورة، فالدين الإسلامي قد نسخ جميع الأديان السابقة، وأكد أنها كلها أديانٌ محرفة⁽⁶⁾.

(1) انظر: القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام (ص153).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج8/507).

(3) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج20/200-201).

(4) انظر: ابن حزم، مراتب الإجماع (ص 172-173).

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج28/524).

(6) انظر: الجبرين، تسهيل العقيدة (ص563).

إن الإسلام وحده هو الدين الحق، وهو وحده من يستحق الإذعان والخضوع والاستسلام والولاء، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30]، أي سدّد وجهك واستمر على الدين الذي شرّعه الله لك، وهو الحنيفية ملة إبراهيم عليه السلام، وهو دين الله الإسلام⁽¹⁾.

سادساً: إغاثة الكفار ومناصرتهم على المسلمين.

لقد تبرأ الله عز وجل ممن والى الكفار واتخذهم ظهوراً وأعواناً على إخوانه المسلمين، قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: 28]. أي من اتخذ الكفار أعواناً وأنصاراً وظهوراً يواليهم على دينهم، ويظاهرهم على المسلمين فليس من الله في شيء، أي قد برئ من الله وبرئ الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر، إلا أن يكون المسلمون في سلطانهم فيخافوهم على أنفسهم فيظهوروا لهم الولاية بألسنتهم وقلوبهم تضمر العداوة⁽²⁾.

إن التناصر بين المسلمين من مستلزمات المحبة، وكلاهما لا يوجهه المسلم إلا لأخيه المسلم. وإن معاونة الكفار على ظلم المسلمين والتآمر عليهم وتنفيذ مخططاتهم وسياساتهم، والدخول في تنظيماتهم وأحلافهم السرية أو العلنية، والانضمام لجيوشهم والقتال معهم وتحت راياتهم من مظاهر الولاء لهم⁽³⁾. إن إغاثة المسلمين للكافرين في قتال إخوانهم المسلمين تتنافى مع الإيمان والإسلام، فالله ﷻ أمرنا في آيات كثيرة بقتال الكفار لا بالقتال معهم، قال تعالى: ﴿.. وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً...﴾ [التوبة: 36]. وقد نهيينا عن القتال تحت أي راية غير إسلامية، فقد سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعاً، ويقاقل حمياً، ويقاقل رياءً، وفي رواية: يقاتل للمغمم، ويقاقل ليذكر، ويقاقل ليرى مكانه، أي ذلك في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁽⁴⁾.

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 6/282).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 6/313).

(3) انظر: ياسين، الإيمان أركانه حقيقته نواقضه (ص 111).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، الإمارة/ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، 1512/3: رقم الحديث 1904].

لقد أكد الكثير من أهل العلم أن الانضمام لجيوش الكفار كفر وردة عن دين الإسلام ، وهذا فيما إذا كان ذلك عن رغبة ورضاً من المسلم⁽¹⁾.

إن من أكبر الإثم وأعظمه في هذا الأمر هو ولاية المسلم للكافر على أخيه المسلم، أي أن يُعاضدَ المسلمُ الكافرَ ضدَّ إخوانه المسلمين. وهذه ولاية الكفر المخرجة من الإسلام والعياذ بالله، لأنها بمثابة الحرب على الإسلام والمسلمين ودين الله ﷻ. وكم يُمارس مثل هذا ضعافُ النفوس من الحكام رغبةً في أن يحفظَ عليهم أعداء الإسلام مناصبهم وكراسيهم⁽²⁾.

سابعاً: الثقة بالكفار واتخاذهم بطانة.

إن الآيات التي تواترت في التحذير من الكفار، والتي تُظهر سوء ما يُضمره تجاه المسلمين وتؤكد على وجوب البراءة منهم، لتفرض علينا نبذهم وعدم الثقة بهم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَفُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَاوَا عَضُوا عَلَيْكُمْ الْأَنْامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْتُوا بِعَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ إِنْ تَمَسَسْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾ [آل عمران: 118-120]. وقد سُميت البطانة في الآية السابقة بهذا الاسم لأنهم يستبطنون الأمر ويطلعون منه على ما لا يطلع عليه غيرهم. والعلة في النهي عن اتخاذهم بطانة هي أنهم لا يتركون جهداً فيما يعود على المسلمين بالشر والفساد⁽³⁾ ولقد نزلت هذه الآية في قوم من المؤمنين كانوا يخالطون المنافقين ويحبونهم، فنهاهم الله ﷻ عن اتخاذهم أولياء وأصفياء من غير أهل ملتهم⁽³⁾.

لقد استجاب الخلفاء الراشدون لأمر الله وكانوا حذرين في التعامل مع الكافرين، ويظهر ذلك، فيما رواه الإمام أحمد عن أبي موسى الأشعري ﷺ أنه قال: "قلت لعمر ﷺ: لي كاتب نصراني. قال: قاتلك الله، ألا اتخذت حنيفاً؟ أما سمعت الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: 51]، ثم

(1) انظر: الجبرين، تسهيل العقيدة (ص 516).

(2) انظر: اليوسف، الحد الفاصل بين الإيمان والكفر (ص 70).

(3) انظر: الطبري، جامع البيان (ج7/137-140)

قال "لَا تُكْرِمُوهُمْ إِذْ أَهَانَهُمُ اللَّهُ، وَلَا تُدْنُوهُمْ إِذْ أَفْصَاهُمْ اللَّهُ، وَلَا تَأْتَمِنُوهُمْ إِذْ خَوَّنَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ" (1).

لقد اعتبر الإمام ابن القيم (2) تولية الكافرين في المناصب العليا نوعاً من الولاية، حيث قال: "لما كانت التولية شقيقة الولاية، كانت توليتهم نوعاً من توليهم، وقد حكم الله تعالى بأن من تولاهم فإنه منهم، ولا يتم الإيمان إلا بالبراءة منهم. والولاية تنافي البراءة، فلا تجتمع البراءة والولاية أبداً. والولاية إعزاز فلا تجتمع هي وإذلال الكفر أبداً. والولاية صلة فلا تجتمع مع إعادة الكافر أبداً" (3).

إن رسول الله ﷺ رفض أن يُعطي ثقتَه لمشركٍ في الغزو والقتال، كما حدث في غزوة بدرحينما طلب مشرك أن يقاتل مع المسلمين فرفض النبي ﷺ، حتى أعلن الرجل إسلامه حينها قبله (4).

ما سبق يُبين أن الكفار الذين عصوا الله ﷻ ولم يؤمنوا به فاستحقوا غضبه وعقابه يجب أن يوضعوا في المكانة التي تليق بهم. فلا يجوز لنا أن نُقدّمهم على المسلمين ونقلدّهم المناصب أو أن نَنخِذهم موضع ثقة، لأن فعل ذلك يتنافى مع وجوب البراءة منهم، كما يتعارض مع تحذير الله ﷻ لنا منهم.
ثامناً: الاستغفار لهم والترحم عليهم.

البراءة من الكافرين تقتضي بُغضهم وبغض ما هم عليه من الضلال. كما تتعارض مع الدعاء للكافرين بالرحمة أو طلب المغفرة لهم من الله ﷻ. ولقد نهى الله الرسول والمؤمنين عن الاستغفار للكفار بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: 113]. وهذه الآية نزلت في شأن أبي طالب عم النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ أراد أن يستغفر له بعد موته، فنهاه الله عن ذلك (5).

(1) [البيهقي، السنن الكبرى، 216/10].

(2) ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، هو تلميذ شيخ الإسلام ابن تيمية، برع في التفسير والفقه واللغة والحديث وعلومه، من كتبه أحكام أهل الذمة، الروح، الفوائد، توفي سنة 751 هـ. انظر: ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة (ج5/ 170-171).

(3) ابن القيم، أحكام أهل الذمة (ج1/499).

(4) انظر: [مسلم: صحيح مسلم، الجهاد والسير/ كراهة الاستعانة في الغزو بكافر، 1449/3: رقم الحديث 1117].

(5) انظر: الطبري، جامع البيان (ج14/509)، والسيوطي، الدر المنثور (ج4/299-300).

لقد نهى الله نبيه عن الاستغفار للمنافقين بعد موتهم، قال تعالى: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبة: 80]، وقد نزلت في الصلاة على المنافقين، حيث قيل لما مات عبد الله بن أبي بن سلول المنافق صلى عليه النبي ﷺ، فنزلت الآية تنهى عن الصلاة على المنافقين والقيام على قبورهم، وأنزل الله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ [التوبة: 84] وقيل إن السبعين إنما ذُكرت حسماً لمادة الاستغفار لهم، لأن العرب في أساليب كلامها تذكر السبعين مبالغةً ولا تريد التحديد بها⁽¹⁾.

من العرض السابق يتبين أن محبة الكفار والميل لهم، والتشبه بهم، والإيمان ببعض ما يعتقدون به مما ورد في الإسلام نفيه، والتحالف معهم ضد المسلمين، أو حتى الدعاء لهم من قوادح عقيدة الولاء والبراء. فهذه العقيدة ليست ادعاءً، بل هي ميلٌ قلبي لله ورسوله والمؤمنين، يقتضي العديد من الممارسات العملية التي تبرهن عليه، وكذلك فهناك العديد من المحاذير التي ينبغي عدم الوقوع فيها ضماناً لسلامة هذه العقيدة.

المطلب الرابع: ضوابط التعامل مع الكافرين.

لقد وضع الإسلام إطاراً شرعياً ومنهجاً وسطياً للتعامل مع الكفار، يحفظ للكفار حقوقهم الإنسانية، ويعطي صورة مشرفة عن سماحة الدين الإسلامي. وفي ذات الوقت يضع حدوداً وقيوداً لحقوقهم بحيث لا تتعدى مفهوم الإحسان للمحبة والمودة، ولا تتعارض مع البراءة منهم ورفض معتقداتهم.

إن الانحراف الكبير الذي طال عقيدة الولاء والبراء يعود للجهل بحدود هذه العقيدة أو تجاهلها وتجاوزها، و الضابط الذي تقوم عليه عقيدة الولاء والبراء هو الوسطية، والالتزام بالحدود الربانية فيها. هذا ما أكد عليه ابن القيم بقوله: "إن الضابط الذي تقوم عليه المصلحة هو العدل الموضوع بين طرفين مذمومين، وهما الإفراط والتفريط، وإن من أشرف العلوم وأنفعها علم الحدود ولا سيما حدود المشروع المأمور والمنهي عنه، وأعلم الناس أعلمهم بتلك الحدود، حتى لا يدخل فيها ما ليس منها، ولا يخرج منها ما هو داخل فيها"⁽²⁾.

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 4/166).

(2) ابن القيم، الفوائد (141).

وانطلاقاً من أهمية بيان الحدود فيما يجب وما لا يجوز في عقيدة الولاء والبراء، ومنعاً لحدوث اختلاطٍ في حقوق المسلمين والكفار، يمكن إجمال أبرز ضوابط التعامل مع الكفار فيما يلي:

أولاً: الإحسان للكفار غير المحاربين والتزام المعاملة بالقسط معهم.

البراءة من الكفار لا تتعارض مع معاملتهم بالحسنى، والضابط في هذا قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: 8] حيث رجح الطبري أن أولى الأقوال في تفسير الآية أنها عامة وتشمل جميع أصناف الملل والأديان المخالفة للإسلام، والمعنى إباحة برّهم لأن الله ﷻ عمّ بالآية السابقة جميع من كان ذلك صفته، فلم يخصّص به بعضاً دون بعض، ولأن برّ المؤمن لأهل الحرب ممن بينه وبينهم قرابة نسب، أو ممن لا قرابة بينه وبينهم ولا نسب، غير محرّم ولا منهي عنه⁽¹⁾.

إن البراءة من الكفار لا تمنع من المصاحبة بالمعروف، فقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: 15]. فهذه الآية دليل على أن الإسلام لا يمنع من مصاحبة الوالدين بالمعروف مع اختلاف العقيدة. وهذه المصاحبة ليست هي الموالاة المنهي عنها، لأن الموالاة هي محبة القلب وإرادة النصر والمساعدة للمحبوب إذا كان محتاجاً إلى ذلك، وهي غير حاصلة في المصاحبة بالمعروف، لأن المصاحبة بالمعروف لا ترقى إلى درجة الموالاة⁽²⁾.

بر الكفار لا يتعارض مع بُغضهم والبراءة منهم، كما أن برّهم لا يعني موالاتهم، "البر والصلة والإحسان لا يستلزم التحابّب والتوادد المنهي عنهما في قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: 22]"⁽³⁾، فالآية كما قال عامة. إن برّ الكفار والإحسان إليهم مأمور به، وودهم وتوليهم منهي عنه، فهما قاعدتان: إحداها محرمة والأخرى مأمور بها⁽⁴⁾.

(1) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 23/323).

(2) انظر: الجلود، الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (ج 1/43).

(3) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج 5/233).

(4) ضميرية، مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية (ص 373).

إن الأمر ببر الكفار والبراءة منهم قد يلتبس على البعض فهمه، والضابط في ذلك أن نبرههم بكل أمر بشرط ألا يصل الأمر لمودة القلوب أو تعظيم شعائر الكفر، وذلك كالرفق بضعيفهم وسد حاجة فقيرهم، وإطعام جائعهم، وكسوة عاريهم، ولين القول لهم، على سبيل الرحمة لا الخوف والذلة، مع استحضار ما جُبلوا عليه من بغضنا وتكذيب نبينا، وأنهم لو تمكنوا منّا لاستأصلونا، واستولوا على دماننا وأموالنا، وأنهم من أشد العصابة لربنا ﷺ⁽¹⁾.

يتضح مما سبق مدى سماحة عقيدة الولاء والبراء وسماحة الإسلام في التعامل مع غير المسلمين. إذ يؤكد الله ﷻ على وجوب التزام القسط والعدل في التعامل معهم، وأن البراءة من كفرهم وضلالهم لا تُبيح الاعتداء عليهم ولا تمنع البر بهم. إنه المنهج الرباني المتوازن الذي يحافظ على الصورة السمة للإسلام مع المخالفين في الدين.

ثانياً: البراءة من الكافرين وبغضهم والحذر منهم.

لقد تواترت النصوص القرآنية التي تُحذرننا من الكافرين وتخبرنا بأهدافهم الخبيثة، وتكشف لنا سوء ما يضمرون تجاه المسلمين، وتبين أنه لا سبيل لإرضائهم إلا بترك ديننا واتباع دينهم، قال تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: 120]، وفي سياق آخر قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ [البقرة: 217]. كما يكشف لنا الله ﷻ مآربهم الخبيثة حيث قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [التوبة: 8]. إنها نصوص متعددة تؤكد على حقيقة واحدة، وهي ما يرنو إليه الكفار من إخراج المسلمين من دينهم.

إن الإسلام الحق يتضمن البراءة التامة من الكفر وأهله، والمسلم الحقيقي هو الذي يتحلى بالمفاصلة الكاملة بينه وبين كل من ينهج غير منهج الإسلام، وهي واجبة بين كل مسلم وبين كل من يرفع راية غير راية الإسلام. كما أن المسلم مأمور بأن لا يخلط بين منهج الله ﷻ وبين أي منهج آخر وضعي لا في تصوره الاعتقادي ولا في نظامه الاجتماعي ولا في كل شأن من شؤون حياته⁽²⁾.

(1) انظر: المالكي، تهذيب الفروق والقواعد السنية (ج 3/26-27)

(2) انظر: الجلعود، الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية (ج 1/54).

هذا الانفصال بين أمة الإسلام وأمة الكفر الداعية إلى محاربة المسلمين واجبٌ ولازمٌ لاستمرار هذه الدعوة وبقاء هذه الرسالة، فإن لم يكن في الأوطان والدول فليكن أولاً في العقيدة والشعور المتمثل في بُغضهم وتبذهم⁽¹⁾.

إن البراءة من الكفر ليست ضابطاً للعلاقة مع الكفار فحسب، بل هي مقياسٌ دقيقٌ للإيمان والولاء لله. فلا تجد مؤمناً يواد المحادين لله ورسوله لأن الإيمان ينافي مودتهم، فإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه دلّ على خلل في إيمانه⁽²⁾.

يتبين مما سبق مدى أهمية الإذعان للتوجيهات والأوامر الربانية في بغض الكفار والحذر منهم. كيف لا وقد كشف الله لنا خُبثهم وسوء ما يضمرون تجاه الإسلام والمسلمين، وهو أعلم بهم. كما يظهر مدى أهمية هذا الضابط الذي يمثل سياجاً منيعاً يحفظ للأمة الإسلامية دينها وعقيدتها وشريعته من أن تذوب في غيرها، كما ويقبها شر الماكرين من الكافرين ومن سار على نهجهم.

إن ضوابط التعامل مع غير المسلمين تُبيِّن أن الإسلام وضع منهجاً متوازناً ووسطياً للتعامل مع الكفار، لا إفراط فيه ولا تفريط، يضمنُ معاملةً إنسانيةً لغير المقاتلين من الكفار. ولكنه يضع قيوداً لبرِّهم والإحسان إليهم بحيث لا تصل لحدِّ المودة والموالة، وتكفلُ أن يكون للمسلمين هويتهم المستقلة التي تُميِّزهم عن غيرهم. كما يتبين أن سماحة الإسلام مع أهل الكتاب لا تعني اتخاذهم أولياء، وهو الأمر الذي ضلَّ فيه الكثيرون من الذين انحرفوا عن الوسط. حيث أن من أكثر أسباب ضلال الفرق في مفهوم الولاء والبراء عدمُ الفهم الدقيق لهذه الضوابط بالإفراط في بعضها والتفريط في البعض الآخر، فلا خير إلا في الوسط، الذي زاع عنه الكثيرون.

ملخص الفصل الأول

في هذا الفصل تم تعريفُ الولاء والبراء، وبيان مكانة هذه العقيدة في الإسلام، كما تم عرض أبرز مظاهر الولاء والبراء وضوابطه، ومن خلال ما سبق تم الوصول للنتائج التالية:

1. عقيدة الولاء والبراء تشغل منزلةً كبيرةً في الكتاب والسنة، فهي والإيمان قرينان لا يفترقان.
2. عقيدة الولاء والبراء عقيدةٌ راسخة الجذور، فهي ليست قاصرةً على الدين الإسلامي، فقد أكد عليها الأنبياء السابقين عليهم السلام.

(1) انظر: اليوسف، الحد الفاصل بين الإيمان والكفر (ص17).

(2) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص17).

3. الناس في ضوء عقيدة الولاء والبراء ليسوا سواء، فمنهم من يستحق ولاءً مطلقاً كالصحابة رضوان الله عليهم، ومنهم من يستحق ولاءً من جهة، وبراءةً من جهةٍ أخرى كعصاة المسلمين، ومنهم من يستحق براءةً مطلقةً كالكفار.
4. الولاء والبراء عقيدةٌ لها العديد من المظاهر، والممارسات العملية التي تؤكد عليه.
5. البراءة من الكفار ونبذ معتقداتهم الباطلة لا تتعارض مع البر بهم والإحسان إليهم.

الفصل الثاني

الإفراط في الولاء والبراء

المبحث الأول

تعريف الإفراط والتحذير منه

الإفراط في الدين آفة قديمة قدم الرسالات السماوية، فكانت في اليهودية والنصرانية، وابتلي بها المسلمون أيضاً منذ ظهور بدعة الخوارج، وهو مكيدة من مكائد إبليس. وقد كانت هذه الآفة ولا زالت تظهر بأسماء وألقاب جديدة، لكنها تحمل أفكاراً ومبادئ متشابهة، يقول ابن القيم مؤكداً على ذلك: "إن من مكائد الشيطان أنه إن رأى الغالب علي النفس قوة الإقدام وعلو الهمة، أخذ يقلل عنده المأمور به، ويوهمه أنه لا يكفي، وأنه يحتاج معه إلى مبالغة وزيادة، حتى يقع في وادي التجاوز والتعدي"⁽¹⁾.

الإسلام يرفض الإفراط فهو دينٌ الوسطية والاعتدال، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: 143]. والإفراط في الدين لا يأتي بخير، فليس مع الإفراط ديمومة ولا استمرارية، وقد تنبأ الرسول ﷺ بسوء منقلب صاحبه فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ"⁽²⁾، والمشادة هي المغالبة، والحديث بمعنى أنه لن يكلف أحد نفسه فوق طاقته إلا غلب ورد إلى اليسر، وفيه أمرٌ بالتزام القصد والتوسط⁽³⁾.

ولما كانت عقيدة الولاء والبراء جزءاً أصيلاً من هذا الدين، فقد كانت الوسطية أبرز سماتها، كما وتعرضت لمتل ما يتعرض له الدين من الإفراط، تلك الآفة الشيطانية التي شوّهت هذه العقيدة، وأدخلت عليها مظاهر هي منها براء.

لقد وضّح سيد قطب⁽⁴⁾ مدى تشويه الإفراط والغلو⁽⁵⁾ للعقائد الدينية، والتي من ضمنها الولاء والبراء بإدخاله على العقيدة مظاهر ليست منها، بقوله: "التوازن والاعتدال الصفة البارزة

(1) ابن القيم، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، (ج1/115-116).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الإيمان/ الدين يسر، 16/1: حديث رقم 39].

(3) انظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج 235/1).

(4) سيد قطب: إبراهيم حسين الشاذلي، مفكر إسلامي مصري، من مواليد موشا في أسيوط، تخرج من دار العلوم بالقاهرة، وعمل في جريدة الأهرام. وكتب في مجلة الرسالة، وانضم إلى الإخوان المسلمين، فترأس قسم نشر الدعوة، من كتبه: في ظلال القرآن، فقه الدعوة، طريق الدعوة، توفي سنة 1387هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 3/147).

(5) الغلو: مجاوزة الحد بأن يزداد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك. انظر: ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم (ج 1/328).

للمنهج الإسلامي، والخلو هنا وهناك آفة شوهت التصورات الدينية بما أضافته إليها أو أنقصته منها، أو أولته تأويلاً خاطئاً، وأضافت هذا التأويل الخاطئ إلى صلب العقيدة⁽¹⁾.

إن إفراط بعض الفرق والتيارات في فهم وتطبيق الولاء والبراء، والزمع أنهم يتقربون إلى الله بذلك، والصاق ذلك بعقيدة الولاء والبراء زوراً وظلماً، واتخاذ هذا كله من قبل أعداء الإسلام كذريعة للطعن في الدين وفي الولاء والبراء ووصفهما بالعنف، يدفع إلى توضيح معنى الإفراط وأنواعه، وبيان التحذير منه في الدين عامةً وفي الولاء والبراء خاصةً، وذلك منعاً لحدوث اللبس والخط في معنى الولاء والبراء، وتأكيداً على وسطية هذه العقيدة، وسعيًا لإزالة شبهات المفترين عنها، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف الإفراط في اللغة والاصطلاح.

أولاً: الإفراط في اللغة:

من خلال البحث في معاجم وكتب اللغة يتبين أن للإفراط معانٍ عديدة:

- 1- تجاوز الحد: (الفاء والراء والطاء) أصلٌ صحيحٌ، يدل على إزالة شيء من مكانه وتحتيته عنه، فإذا جاوز القدر فقد أزال الشيء عن جهته، فيقال إياك والفُراط أي لا تجاوز القدر⁽²⁾. وورد الفُراط في التَّنْزِيلِ العَزِيزِ في قوله تَعَالَى: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: 28] أي أمره مجاوزٌ فيهِ الحد، وكل شيء جاوز قدره فهو مُفْرِط، يقال: طُوِّرَ مُفْرِطٌ وَوَقَصِرَ مُفْرِطٌ⁽³⁾، ويُقال من فرط شغفه به أو كرهه له، الأمر تجوز فيه الحد والجمع أفرط وأفراط، (الفرط) من الأمور المجاوز فيه حده⁽⁴⁾.
- 2- الإسراع والتقدم: الإفراط هو الإيعال والتقدم، وأفرط في الأمر: أسرف وتقدم، والفُراط هو الإيعال، نحو قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّعِنَ﴾ [طه: 45]، أي يَعَجَلُ إلى عقوبتنا. وَالْعَرَبُ تقول: فرط منه أي بدر وسبق، والإفراط إيعال الشيء في الأمر قَبْلَ التَّنَبُّتِ⁽⁵⁾.
- 3- حملُه ما لا يطيق: يُقال أفرط عليه حمّله فوق ما يطيق⁽⁶⁾.

(1) قطب، سيد، خصائص التصور الإسلامي ومقوماته (ص 136).

(2) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج 4/490).

(3) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 7/368-369).

(4) انظر: مصطفى، الزيانت، المعجم الوسيط (ج 2/683).

(5) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 7/369).

(6) انظر: المصدر السابق (ج 7/369).

يتبين مما سبق أن الإفراط والفرط في اللغة يدور في معناه حول الإسراع، والتقدم، ومجازة الحد، وتحمل ما لا يطاق، وهي معاني متقاربة من بعضها البعض.

ثانياً: ألفاظ ذات علاقة بالإفراط:

هناك العديد من الألفاظ الشائعة، التي تستخدم للتعبير عن معنى الإفراط، أو تحمل معنى قريب من معنى الإفراط، وهي:

- 1- **الغلو:** يُقال غلا غلوًا، إذا جاوز الحد، وأفرط في الأمر⁽¹⁾.
- 2- **التنتع:** النون والطاء والعين أصلٌ يدل على بسطٍ في الشيء، والتنتع في الكلام التعمق فيه⁽²⁾، ويأتي التنتع أيضاً بمعنى هو التكلف في القول والعمل⁽³⁾.
- 3- **التشدد:** مأخوذٌ من الفعل شَدَدَ، وهو أصلٌ يدل على تحميل النفس فوق طاقتها، والمُشَادَةُ هي المغالبة، والشدة هي الصلابة والقوة، وهي نقيض اللين⁽⁴⁾.
- 4- **العنف:** لفظٌ مشتقٌّ من الفعل عَنَفَ، ويُقال عَنَفَ به وعليه، أي لم يكن رقيقاً به، وهو بمعنى الشدة والمشقة، كما يقال أعَنَفَ الشيء، إذا أخذه بشدة، والعنف ضد الرفق⁽⁵⁾.

ثالثاً: الإفراط في الاصطلاح:

للعلماء والأئمة تعريفاتٌ للإفراط، ومنها:

- 1- "التجاوز عن الحد ويقابله التَّقْرِيط"⁽⁶⁾.
- 2- "الإسراف والإشطاط والتعدي"⁽⁷⁾.

إن الفرق بين الإفراط والتقريط أن الإفراط يُستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال، والتقريط يُستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير⁽⁸⁾.

(1) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج15/132)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص1318).

(2) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج5/440).

(3) انظر: ابن منظور لسان العرب (ج8/357).

(4) انظر: المرجع السابق (ج3/233)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط (291).

(5) انظر: ابن منظور لسان العرب (ج7/258، 257)، والفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص839).

(6) الكفوي، الكليات (ص155).

(7) الطبري، جامع البيان (ج18/314).

(8) انظر: الجرجاني، التعريفات (ص32).

يلاحظ من تعريفات العلماء للإفراط، أن هناك تناسباً بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، فالإفراط اصطلاحاً يدور حول معنى الإسراف والتعدي والزيادة، والتجاوز وهي مستمدة من المعنى اللغوي للإفراط.

كما يمكن من خلال التعريفات السابقة تعريف الإفراط في الولاء والبراء أنه: الإسراف وتجاوز الحد، فيما يوجهه أهل الإفراط من الميل والمحبة لمن يوالون، وكذلك تجاوز الحد فيما يوجهه أهل الإفراط من البغض لمن يخالفونهم.

المطلب الثاني: أنواع الإفراط في الدين، والتحذير منه.

أولاً: أنواع الإفراط في الدين:

الإفراط في الدين آفة قديمة ظهرت لدى الأمم السابقة قبل مجيء الإسلام وكانت سبباً في انحرافهم عن الطريق القويم. وهذه الأمة ليست بمنأى عن ظاهرة الإفراط الذي يكون تارةً بالتشديد على النفس، باتخاذ ما ليس بواجب، ولا مستحب بمنزلة الواجب في العبادات، وتارةً باتخاذ ما ليس بمُحرّم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطيبات⁽¹⁾.

لقد قسم الشيخ ابن عثيمين⁽²⁾ الإفراط لأربعة أقسام وهي: الإفراط في العقيدة، والإفراط في العبادة كإفراط (الخوارج) في تكفير مرتكب الكبيرة، وإفراط (المعتزلة) بقولهم إن فاعل الكبيرة بمنزلة بين المنزلتين، والإفراط في المعاملات وهو التشدد بتحريم كل شيء، والإفراط في العادات وهو التشدد في التمسك بالعادات القديمة وعدم التحول إلى ما هو خير منها، بالإضافة إلى الإفراط في مصادر التلقي كإفراط (المعتزلة) في العقل، و(الصوفية) في اتباع الأشخاص، والإفراط في النقد كإفراط كل مبتدع في نقده لأهل السنة وتبديعهم وتكفيرهم، وإفراط العلمانيين في نقدهم لشرائع الإسلام⁽³⁾.

ما سبق يُظهر أن الإفراط في الدين له أنواعٌ عديدة، ولكن يمكن أن تندرج تحت نوعين رئيسيين، وهما:

(1) انظر: ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم (ج1/322).

(2) ابن العثيمين: محمد بن صالح العثيمين الوهبي التميمي، وهو عالم وفقه سعودي، وُلد سنة 1925م، كان أستاذاً للشرعية بجامعة محمد بن سعود، من شيوخه الشيخ عبد العزيز بن باز، وكان عضواً لهيئة كبار العلماء، توفي في سنة 1421هـ. انظر: موقع المكتبة الشاملة. ابن عثيمين. (موقع إلكتروني)

(3) انظر: الطرفاوي، الغلو في التكفير (ص 18-19).

1- الإفراط الاعتقادي: فهو ما كان متعلقاً بباب العقائد وكليات الشريعة دون غيرها أو في معنى كلي في الدين، كالغلو في الأئمة وأدعاء العصمة لهم، أو الإفراط في البراءة من المجتمع العصبي، أو تكفير أفرادهم واعتزالهم (1).

2- الإفراط العملي: يكون في النواحي التطبيقية العملية كالعبادات والمعاملات (2)، أو في جزئية من جزئيات الشريعة، ومتعلقاً بباب الأعمال دون الاعتقاد، فهو محصور في جانب الفعل سواء كان قولاً باللسان أو عملاً بالجوارح.

إن الإفراط الكلي الاعتقادي أشدّ خطراً وأعظم ضرراً من الإفراط العملي؛ إذ أن الإفراط الكلي الاعتقادي هو المؤدّي إلى الشقاق والانشقاق، كما أنه السبب وراء الإفراط العملي، وهو المخرج للفرق والجماعات عن الصراط المستقيم، وذلك كإفراط الخوارج والشيعة (3).

ثانياً: التحذير من الإفراط في الدين عامّة.

إنه من الأهمية بمكان الحديث عن التحذير من الإفراط في الدين عامّة قبل الشروع في بيان التحذير منه في الولاء والبراء، تأكيداً على أصالة الوسطية في الإسلام ذلك الأصل الكبير الذي تنفرع منه عقيدة الولاء والبراء.

إن الإفراط صفة مذمومة في الدين، ولقد ورد النهي عنها في صورٍ وأساليب شتى منها على سبيل التأكيد لا الحصر:

1- تحريم الرهبانية عند النصارى والنهي عن الإفراط في العبادة.

اعتبر الإسلام تشدد النصارى في العبادة وتحريمهم الزواج بهدف التفرغ للعبادة ما عُرف بالرهبانية نوعاً من الضلال والحيد عن الصراط المستقيم، قال تعالى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة 7-8]، ويُقصد بالضالين النصارى لأنهم شددوا على أنفسهم بتحريم الزواج والمبالغة في العبادة. وقد بيّن الله السبب في ضلالهم في قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: 27] أي: ابتدعتها أمة

(1) انظر: الغفيلي، الكفر بالطاغوت (ص 126)، واللوحيق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص 70).

(2) انظر: ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم (ج 1/329).

(3) انظر: الغفيلي، الكفر بالطاغوت (ص 126-127).

النصارى ما شرعها الله لهم، وإنما هم التزموها من تلقاء أنفسهم، حيث قصدوا بذلك رضوان الله حسب زعمهم⁽¹⁾.

رغم أن العبادة هي الهدف من خلق الخلق إلا أن الله نهى عن تجاوز الحد فيها، فقد ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخل عليّ رسول الله ﷺ فقال: من هذه؟ قلت: فلانة لا تنام بالليل، فذكر من صلاتها، فقال: "مَهْ عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا"⁽²⁾، فكل ما تجاوز الاستطاعة وبلغ حد الإرهاق في العبادة كان مذموماً ومنهياً عنه.

2- نفي الحرج في الدين.

إن الحنيفية السمحة مبنية على اليسر، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: 78]، وقد بين الله عزو جل أن الحنيفية السمحة التي جاء بها سيدنا محمد ﷺ مبنية على التخفيف والتيسير لا الضيق والحرج⁽³⁾. ونفي الحرج والضيق في الآية بإباحته للرخص عند الاضطرار⁽⁴⁾.

واليسر في الدين من مقاصد الشرع، قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: 185]، وَالْيُسْرُ مِنَ السُّهُولَةِ. وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ تكرار بهدف تأكيد المعنى⁽⁵⁾.

3- النهي عن التنطع وبيان أنه سبب الهلاك.

نهى الإسلام عن مجاوزة الحد في كل شيء وفي مقدمة ذلك الدين. وبيّن أن نهاية التنطع ومجاوزة الحد فيه الهلاك والمشقة. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ⁽⁶⁾، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 61/8).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، التهجد/ فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء، 54/2 : رقم الحديث 1151].

(3) انظر: الشنقيطي، أضواء البيان (ج 300/5).

(4) انظر: السيوطي، الدر المنثور (ج 80/6).

(5) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 301/2).

(6) عبد الله بن مسعود: ابن غافل أبو عبد الرحمن الهذلي، حليف بني زهرة، يكنى بأبن مسعود، وهو أول من جهر بالقرآن بمكة، وهاجر الهجرتين، وصلى إلى القبلتين، وشهد بدرًا وأحدًا والخندق، توفي بالمدينة سنة 33هـ وهو ابن ثلاث وستين. انظر: ابن الأثير، أسد الغابة، (381/3)، والذهبي، سير أعلام النبلاء، (ج 280/3).

ﷺ: "هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ" (1) (2) قَالَهَا ثَلَاثًا، وَهَذَا نَهْيٌ صَرِيحٌ عَنِ التَّنَطُّعِ فِي الدِّينِ وَبَيَانٌ لِسُوءِ عَاقِبَتِهِ.

كما أكد رسول الله ﷺ على أن المشقة وإرهاق النفس ليس من أهداف هذا الدين، فقد ورد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنَّاتًا، وَلَا مُتَعَنَّاتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا"⁽³⁾، وَمُعَنَّاتًا وَتَعَنَّاتًا أَي مُشَدِّدًا عَلَى النَّاسِ وَمُلْزِمًا إِيَّاهُمْ مَا يَصْعَبُ عَلَيْهِمْ وَطَالِبًا زَلَّتْهُمْ، وَأَصْلُ الْعَنْتِ الْمَشَقَّةُ"⁽⁴⁾.

4- الحث على الرفق وبيان أنه سبب الخير.

لقد حَبَّبَ الرَّسُولُ ﷺ إِلَيْنَا الرَّفْقَ وَشَجَّعَ عَلَى الْأَخْذِ بِهِ، فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى سِوَاهُ"⁽⁵⁾، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَظْهَرُ فَضْلُ الرَّفْقِ وَالْحَثُّ عَلَى التَّخَلُّقِ بِهِ، وَذَمُّ الْعَنْفِ وَبَيَانٌ أَنَّ الرَّفْقَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ.

يتبين من بيان التحذير من الإفراط في الدين أن اليسر والوسطية هي صفة أصيلة بُني عليها الدين الإسلامي في فروعه وأصوله، كما ويتضح أن المشقة والتشديد على النفس وإرهاقها ليس من أهداف الشريعة الإسلامية، وأن كل ما شذَّ عن الوسط واليسر إلى العنف والإفراط فهو دخيل ومرفوض والإسلام منه براء.

ثالثاً: أسباب الإفراط في الولاء والبراء، والتحذير منه.

1- أسباب الإفراط في الولاء والبراء.

عقيدة الولاء والبراء عقيدة وسطية ومتوازنة، وقد كان لكل فرقةٍ ممن أفرطوا في الولاء والبراء أسباباً خاصة، ولكن هناك العديد من الأسباب العامة، التي قادت هذه الفرق للإفراط في هذه العقيدة، يُذكر منها:

أ- غياب دور العلماء في الكثير من البلاد الإسلامية: وتمثل هذه الغياب في تخلي العلماء عن مهمة توجيه الأمة، وبيان الحق من الباطل في الكثير من القضايا، ما أدى

(1) الْمُتَنَطِّعُونَ: الْمُتَعَمِّقُونَ الْغَالُونَ الْمَجَاوِزُونَ الْحُدُودَ فِي أَقْوَالِهِمْ وَأَفْعَالِهِمْ. انظر: النووي، شرح النووي، 220/16.

(2) [مسلم: صحيح مسلم، العلم/ هلك المتنتعون، 2055/4: رقم الحديث 2670].

(3) [المصدر السابق، الطلاق/ أن تخبير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية، 1407/2: رقم الحديث 1478].

(4) انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، 81/10.

(5) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ فضل الرفق، 2003/4: رقم الحديث 2593].

لإفساح المجال لفئاتٍ من الجهلة بإغراق الأمة في ضلالاتهم⁽¹⁾، كذلك إهمال العلماء للتصدي للشبهات التي يثيرها أهل الغلو والإفراط، فلم يبينوا البيان الذي تبرأ به الذمة في مثل هذه القضايا والشبهات⁽²⁾.

ب- الفساد الأخلاقي: بسبب انتشار الأفكار الغربية، التي أدت لشيوع الكثير من الفواحش، والمحرمات، مما دفع البعض للقول بجاهلية المجتمع، وتكفير المخالفين من عصاة المسلمين⁽³⁾.

ت- الخلل النفسي للمُفْرِط: حيث تشير الكثير من البحوث، على وجود عوامل نفسية تؤدي لنمو الاتجاهات التعصبية، ونزعة التطرف لدى الأفراد، كما وتؤكد أن المُفْرِط ذو نفسية غير سوية⁽⁴⁾.

ث- الجهل بالكتاب والسنة، ومقاصد الشرع، واللغة العربية وأقوال العلماء في كثير من القضايا التي أساء أهل الإفراط فهمها⁽⁵⁾.

ج- عدم تطبيق شرع الله: فقد بات دين الله غريباً في معظم ديار المسلمين، واستبدلت شريعته بالقوانين الوضعية، فبات الإسلام يعيش غرباً داخل دياره، وبين معتقيه⁽⁶⁾.

ح- محاربة الإسلام والتآمر عليه: وتمثل ذلك بالتضييق على الإسلام، وفتح المجال أمام التيار العلماني، الذي أشعر البعض بالاضطهاد، ودفعهم لاتخاذ العنف والإفراط وسيلةً للتخلص من الشعور بالظلم⁽⁷⁾، بالإضافة لانتقال الأمة الإسلامية من مرحلة السيادة إلى مرحلة التبعية، وتكالب الأمم عليها من كل حدبٍ وصوب⁽⁸⁾.

مما سبق يمكن ملاحظة أن الإفراط له أسبابٌ مرتبطةٌ بالمُفْرِط نفسه، كالجهل وبعض المشاكل النفسية لدى المُفْرِط، وهناك أسبابٌ أخرى مرتبطةٌ بالمجتمع من حوله، كشيوع المحرمات، والفواحش، والأفكار الغربية، الذي يترافق مع تقصير علماء الدين في توجيه الأمة، وإحقاق الحق، فضلاً عن محاربة دين الله وأوليائه.

(1) اللويحق، الغلو في الدين (ص121).

(2) القرضاوي، الصحة الإسلامية (ص90).

(3) أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين (ص78).

(4) اللويحق، الغلو في الدين (ص110).

(5) اللويحق، الغلو في الدين (ص112).

(6) القرضاوي، الصحة الإسلامية (ص125).

(7) القرضاوي، الصحة (ص119-125).

(8) جريشة، الاتجاهات الفكرية المعاصرة (11).

2- التحذير من الإفراط في الولاء والبراء.

تُتهم عقيدة الولاء والبراء ظلاماً أنها مصدرُ العنف والإرهاب. كما يتخذها البعض مدخلاً لتشريع الإفراط والغلو في الأشخاص والجماعات زوراً وبهتاناً. ولكن الحق أن عقيدة الولاء والبراء عقيدةً وسطيةً سمحة، اكتسبت وسطيتها من وسطية الدين الإسلامي. كيف لا وهي ركنٌ أصيلٌ فيه، وعروةٌ من أوثق عراه، فما ينطبق على الدين عامة ينطبق عليها، لأن ما ينطبق على الكل ينطبق على الجزء المتفرع منه. ومن مظاهر وسطيتها ورفضها للإفراط:

أ- النهي عن الإفراط في محبة الأنبياء.

أمرنا الله ﷺ بمحبة الأنبياء، فحبهم من الولاء لله فهم أصفياء الله من خلقه. كما أن محبتهم والإيمان بهم ركنٌ لا يتم الإيمان إلا به، ولكن لا يجوز الإسراف والإفراط في محبتهم بإعطائهم صفةً من صفات الله. فقد نهى الله أهل الكتاب عن الإفراط في محبة المسيح ﷺ بقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [سورة المائدة: 7]، وهنا يطلب الله ﷺ من الرسول ﷺ أن ينهى النصارى عن الإفراط في أمر المسيح ﷺ، فيتجاوزوا فيه الحق إلى الباطل، فيقولوا: هو الله أو ابن الله⁽¹⁾. وقد ذكرنا الله بهم في محكم تنزيله لأخذ العظة والعبرة. وفي ذم الله لأهل الكتاب في إفراطهم تحذيرٌ لنا نحن المسلمين عن أن نسلك مسالكهم في الإفراط في الأنبياء والصالحين فيصيبنا ما أصابهم⁽²⁾.

كما ورد النهي عن المبالغة في حب الأنبياء في السنة بتقديس قبورهم واتخاذها مساجد، فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: "لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مسجداً"، قالت: ولولا ذلك لأبرزوا قبره غير أنني أخشى أن يُتخذ مسجداً"⁽³⁾، ويستفاد منها أنه ﷺ قال هذا من باب قطع الذريعة لئلا يعبد قبره الجهال، كما فعلت اليهود والنصارى بقبور أنبيائهم⁽⁴⁾.

كما نهى النبي ﷺ عن الإفراط في المحبة والمدح له بشكلٍ يُخرجه من حيز النبوة إلى حيز الألوهية، مُذكراً المسلمين أن ذلك من صنيع النصارى والذي كان من جملة الأسباب التي

(1) انظر: الطبري، جامع البيان (ج10/487).

(2) انظر: عثمان، محبة الرسول بين الاتباع والابتداع (ص157).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الجنائز/ ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، 88/2 : رقم الحديث 1330].

(4) انظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج 8/135).

من أجلها وُصفوا بالضلال. فعن عمر بن الخطاب ؓ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "لَا تُظْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ"⁽¹⁾، والإطراء وهو المديح بالباطل، أو الإفراط في المدح، وقيل هو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه. وقد ذكّرهم النبي ﷺ بالنصارى لأنهم أفرطوا في حبه ومدحه حتى ادّعوا له الألوهية⁽²⁾. وفي نهى النبي ﷺ إشارة أيضاً إلى أن الإفراط لا يأتي بخير وأنه يقود لمفاسد كبيرة حتى وإن بدأ بنية طيبة.

ب- النهي عن الإفراط في البراءة من أهل الكتاب بتحريم ما أحل الله لهم.

إن البراءة من أهل الكتاب ونبذهم من أهم مظاهر ومقتضيات البراءة في الإسلام، لكن هذه البراءة لا إفراط فيها. فقد أحل الله لنا طعام أهل الكتاب، وليس هذا فحسب، بل أباح الزواج من الكتابيات، قال تعالى: «الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ» [المائدة: 5]، وفي ذلك إشارة واضحة أن البراءة من المشركين لا تعني نبذهم واعتزالهم، ولا تتعارض مع أكل ذبائحهم والزواج منهم باشرط أن يكونوا من الحرائر والعفيفات. وقد تزوج جماعة من الصحابة من الكتابيات ولم يعارضهم النبي ﷺ⁽³⁾.

ت- البراءة من الكفار لا تتعارض مع البر بهم.

قال تعالى: «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» [الممتحنة: 8]، وهذه الآية رخصة من الله ﷻ في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم⁽⁴⁾.

(1) [البخاري: صحيح البخاري، أحاديث الأنبياء،/قول الله تعالى: " واذكر في الكتاب مريم: 16 ، 167/4، حديث رقم (3445)

(2) انظر: العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج 37/16).

(3) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج3/39-40)

(4) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 18/59).

ث- البراءة من الكفر لا تمنع صلة الرحم.

لقد أوجب الإسلام علينا البراءة من المشركين، ونبذ معتقداتهم حتى لو كانوا من ذوي الأرحام، إلا أنه حفظ لهم حق البر، فعن أسماء⁽¹⁾ رضي الله عنها قالت: "قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ، فاستفتيت رسول الله ﷺ، قلت: وهي راغبة، أفاضل أمي؟ قال: "نعم صلي أمك"⁽²⁾، لأن البر والإحسان والصلة للأرحام من الكفار لا تعني المودة المنهي عنها⁽³⁾.

ج- حب الصحابة من الإيمان ولكن الإفراط في حبهم مخالف لمنهج السلف.

إن مذهب أهل السنة والجماعة في الصحابة وسطٌ بين طرفي الإفراط والتفريط فهم وسط بين المفرطين الغالين الذين يرفعون من يعظمون منهم إلى ما لا يليق إلا بالله أو برسله، وبين المفرطين الجافين الذين يتنقصونهم ويسبونهم. فهم وسط بين الغلاة والجفاة يحبونهم جميعاً ويُنزلونهم منازلهم التي يستحقونها بالعدل والإنصاف فلا يرفعونهم إلى ما لا يستحقون ولا يقصرون بهم عما يليق بهم⁽⁴⁾.

حب الصحابة رضوان الله عليهم إيمان، لكن الإفراط في محبتهم مرفوضٌ شرعاً، يقول الطحاوي⁽⁵⁾: "ونحُبُ أصحابَ رسولِ الله ﷺ، ولا نُفَرِّطُ في حبِّ أحدٍ منهم، ولا ننتبرأ من أحدٍ منهم، ونبغضُ من يبغضُهم، وبغيرِ الخيرِ يذكُرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبُّهم دينٌ وإيمانٌ وإحسان، وبغضُهم كفرٌ ونفاق وطغيان"⁽⁶⁾.

(1) أسماء: بنت أبي بكر الصديق ﷺ، تزوجت الزبير بن العوام، وكان إسلامها قديماً بمكة، وهاجرت إلى المدينة، وتوفيت بمكة سنة 73هـ، بعد قتل ابنها، لقبها النبي ﷺ بذات النطاقين فقد كانت تضع الطعام للنبي ﷺ وأبيها في نطاق وهما في الغار. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج 4/1782).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، الهبة وفضلها والتحريض عليها/ الهدية للمشركين، 164/3 : رقم الحديث [2620].

(3) انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج 5/233).

(4) انظر: البدر، عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة (ج 1/16).

(5) الطحاوي: أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي، أبو جعفر: فقيه انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر. ولد في (طحا) من صعيد مصر، وتفقّه على مذهب الشافعيّ، من كتبه الشفعة، وبيان السنة، توفي سنة 321 هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 1/206).

(6) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ج 1/356).

ح- البراءة من عصاة المسلمين ليست براءةً مطلقة.

البراءة من عصاة المسلمين بقدر ذنوبهم، لكن لا ينقطع الولاء لهم حتى لو ارتكبوا الكبائر لما معهم من الإيمان.

إن الحب والبغض والولاء والبراء للمسلمين بحسب ما فيهم من خصال الخير والشر؛ فإن العبد يجتمع فيه سبب الولاية وسبب العداوة، والحب والبغض، فيكون محبوباً من وجه، ومبغوضاً من وجه، والحكم للغالب (1).

لقد جعل الله تعالى الذنوب قسمين: فمنها ذنوبٌ دون الشرك قد تُغفر، وشرك لا يُغفر. يتجلى ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48] (2).

يتبين من المبحث السابق ما يلي:

1. أن القصد والوسطية صفةٌ أصيلةٌ في الإسلام عامةً، وفي عقيدة الولاء والبراء خاصةً.
2. الولاء والبراء عقيدةٌ وسطية، تستمد وسطيتها من الدين الذي تنتمي له، وتظهر وسطيتها في عدم جواز الإفراط في محبة الأنبياء عليهم السلام والصحابه رضوان الله عليهم، وكذلك فالبراءة من عصاة المسلمين تكون بقدر ذنوبهم وهي ليست على الإطلاق، كما أن البراءة من الكفار لا تجيز الاعتداء عليهم بغير مبررٍ شرعي، فلا إفراط فيمن تجب محبتهم ولا فيمن تجب البراءة منهم، فالحب والبغض في هذه العقيدة لا يتعدى الوسطية. وإن جاوز الوسطية وتعداها صار إفراطاً مذموماً ومرفوضاً، والإسلام منه براء.
3. إن التزام القصد سببُ الخير، والحيد عنه سببُ الهلاك الذي وقع فيه أهل الكتاب.

(1) انظر: الهراس، شرح العقيدة الواسطية (ص277).

(2) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج2/ 286-287).

المبحث الثاني

نماذج تطبيقية للإفراط في الولاء والبراء

إن الولاء والبراء عقيدة تتسم بالوسطية، فهي جزء من هذا الدين المتصف بالوسطية. قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا...﴾ [البقرة: 143]، فلا إفراط فيها ولا غلو. ولكن ما أن أفلت شمس النبوة وبدأت الفتنة تدب بين المسلمين حتى بدأ الميل عن الوسطية، وبدأ الإفراط في الدين الذي أثر بدوره على الولاء والبراء، فظهر من الفرق من أفرط في فهم وتطبيق هذه العقيدة حتى حصر الولاء في جماعته وفرقته، وتبرأ من كل ما سواها، ووصل الأمر عند كثير من الفرق لتكفير المخالفين لهم. إن دراسة الفرق وبيان موقفهم من الولاء والبراء يساعد في التعرف على جذور الإفراط في الولاء والبراء، كما يساعد على استنباط أوجه التشابه بين الفرق المفرطة في الولاء والبراء. هذا التتبع لهذه الفرق وموقفهم من القضايا العقيدية مستمد من منهج القرآن، وليس ترفاً فكرياً. فإن إعادة الحديث عن مذاهب مضت، وبيان ما فيها من بطلان وإظهار عوارها هو منهج مستمد من كتاب الله تعالى. فلقد قص علينا القرآن الكريم نبأ قوم لوط، وصالح، وهود عليهم السلام، والتوائهم في عقيدتهم، مقارناً لهم الحجة بالحجة ومفنداً بأبطلهم. فالأفكار لا تموت بموت أصحابها، ولا شك أن كثيراً من الطوائف والفرق قد استفادت من بعضها، فأنتجت أفكاراً متشابهة⁽¹⁾.

وانطلاقاً من خطورة الإفراط في الولاء والبراء، وأهمية تتبع موقف المفرطين من هذه العقيدة، سيتم في هذا المبحث عرض أبرز مظاهر الإفراط لدى بعض الفرق. وستكون البداية مع الخوارج باعتبارها أول الفرق ظهوراً وأكثرها إفراطاً في هذه العقيدة، ثم الشيعة باعتبارهم من أكثر الفرق انتشاراً في العالم الإسلام ومن أكثرها خطراً، خاصة بعد إطلاق حملات التقريب بينهم وبين أهل السنة، ولكونهم جمعوا إلى جانب الإفراط في الولاء والبراء تقريظاً كان منشؤه الإفراط في هذه العقيدة. ويختتم الفصل بجماعة التكفير والهجرة كنموذج للفرق التي ظهرت حديثاً. وفي كل فرقة سيتم تعريفها، والتعريح على نشأتها، ثم بيان مخالفتهم للفهم الصحيح للولاء والبراء بعرض مظاهر إفراطهم فيه، ومناقشتهم في ضوء عقيدة السلف.

(1) انظر: مصطفى، أصول وتاريخ الفرق (ص5).

المطلب الأول: الخوارج وموقفهم من الولاء والبراء.

الخوارج هم أول الفرق ظهوراً، وأول من كَفَّرَ أهل القبلة بالذنوب، بل بما يروونه هم من الذنوب. وهم أول من استحل دماء أهل القبلة بذلك (1).

أولاً: تعريف الخوارج ونشأتهم.

1- الخوارج في اللغة:

من خلال البحث عن معنى الخوارج في كتب اللغة الأصيلة يتضح أن:

الخوارج من خَرَجَ، والخُرُوجُ نَقِيضُ الدُّخُولِ، وَخَرَجَ يَخْرُجُ فهو خارج، والخارجيُّ كل ما فاق جنسه ونظائره(2)، أو الرجل المسود بنفسه من غير أن يكون له قديم كأنه خرج بنفسه (3).

الخَوَارجُ لفظٌ يُطلقُ على من خرجوا على الإمام علي ﷺ وخالفوا رأيه، ويُطلقُ على من خرج على الخلفاء، أو هم قوم من أهل الأهواء سموا بذلك لخروجهم على الناس أو الدين أو الحق أو على علي ﷺ (4).

2- الخوارج في الاصطلاح:

أ- عرفهم الشهرستاني(5): "كلُّ من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان"(6). يظهر أن الخروج هنا بالمفهوم العام، فالخوارجُ هنا الخارجون على الإمام المتفق عليه.

ب- عرفهم ابن حجر العسقلاني(7): " الخوارج جمع خارجة، أي: طائفة وهو قوم مُبْتَدِعُونَ سُمُوا بذلك لخروجهم عن الدين وخروجهم على خيار المسلمين. وأصل بدعتهم أنهم خرجوا

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 481/7).

(2) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 249-250).

(3) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج 175/2).

(4) انظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط (ج 186/1)، والزيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج 517/5).

(5) الشهرستاني: محمد بن عبد الكريم بن أحمد أبو الفتح، هو من أهل شهرستانه، كان إماماً أصولياً برع في الفقه، وقرأ الأصول، اتهم بكونه غالي في التشيع، وصنف نهاية الإقدام، والملل والنحل، مات سنة 548 هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج 92/15).

(6) الشهرستاني، الملل والنحل (ج 114/1).

(7) ابن حجر: أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي العسقلاني، وهو الإمام الحافظ المؤرخ الكبير، عمل بالفقه وعلل الحديث، وهو صاحب فتح الباري والإصابة في تمييز الصحابة، من أعظم علماء عصره، مات سنة 1449 هـ، انظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج 75-74/1).

على علي ؑ حيث اعتقدوا أنه يعرف قتلَ عثمان ؑ ويقدر عليهم ولا يقتص منهم لرضاه بقتله أو مواطأته إياهم⁽¹⁾.

يُلاحظ من التعريفات السابقة مايلي:

- على الرغم من اختلافها في بعض الألفاظ إلا أنها اشتركت في أن الخوارج هم من خرجوا على الأئمة والحكام.
- وجود تناسب بين المعنى اللغوي والاصطلاحي فالخوارج سواءً من عُرفوا بخروجهم على الإمام أو على علي ؑ، فإن خروجهم لا يكون إلا باعتقادهم أن غيرهم على باطل وأنهم أهل الحق، وقد كان من معاني الخارجي في اللغة ما فاق جنسه ونظائره.

3- نشأة الخوارج.

إن الحديث عن الخوارج فيه شيء من الصعوبة إذ أنه من العسير الوصول لمؤلفاتهم، فهي نادرة. ويمكن القول بأن المكتبة العربية شبه خالية من مؤلفاتهم⁽²⁾. كما يؤكد ابن بطّة⁽³⁾ على فقر المكتبة الإسلامية من كتبهم بقوله: "وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف كما وقفنا لغيرهم، ومن ذكر أفتراق مذاهبهم، وعداد فرقتهم، وإنما ذكر من ذلك ما بلغه ووسعه، وانتهى إليه علمه لا من طريق الاستقصاء، والاستيفاء، وذلك لأن الإحاطة بهم لا يُقدَّر عليها، والتقصي للعلم بهم لا يدرك،"⁽⁴⁾.

تعدُّ بدعة الخوارج أول بدعة حدثت في الإسلام، وقد حدثت في أثناء خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؑ⁽⁵⁾. وقد بدأ ظهورها بعد قبول أمير المؤمنين علي ؑ التحكيم، وسُموا بذلك لخروجهم على أمير المؤمنين علي ؑ⁽⁶⁾.

يُذكر أن ذا الخويصرة حرقوص السعدي التميمي هو أول خارجي ظهر في الإسلام، وأفنته أنه رضي بحكم نفسه، وأتباع هذا الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب ؑ. وكان حرقوص من قادة الخوارج الذين انشقوا على علي ؑ بعد صفين⁽⁷⁾⁽⁸⁾.

(1) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج12/283).

(2) انظر: مصطفى، أصول وتاريخ الفرق (ص88).

(3) ابن بطّة: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَرِي المعروف بابن بطة العكبري، صاحب كتاب الإبانة الكبرى، توفي سنة 387هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج16/529).

(4) ابن بطّة، الإبانة (ج1/379-380).

(5) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج3/279).

(6) انظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين (ج1/84)، ومراد، الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي (ص403).

(7) صفين: وقعة حدثت سنة 37هـ، بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، وتُنسب لمكان بين العراق والشام وقد خرج فيها معاوية مطالباً بدم عثمان ؑ، وقيل دامت أربعين يوماً. انظر: البدء والتاريخ (ج5/217).

(8) انظر: ابن القيم، تلبيس إبليس (ص81-82)، وابن كثير، البداية والنهاية (ج9/189).

يُرْجَعُ البعض ظهور الخوارج لزمان الرسول لأنه تنبأ بظهورهم، ومن ذلك ما روي عن أبي سعيد الخدري أنه قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: "ويلك، ومن يَعدِلُ إذا لم أَعْدِلْ، قد خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ"، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، انذن لي فيه فأضرب عنقه؟ فقال: "دَعُهُ، فَإِنْ لَهُ أَصْحَاباً يُحَقِّرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَفْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ"⁽¹⁾، يَمْرُقُونَ⁽²⁾ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ"⁽³⁾.

هناك من يرى أن الخوارج كجماعة لم يظهروا إلا بعد التحكيم، إذ اعتبر هؤلاء التحكيم خطيئةً تؤدِّي للكفر. فقاموا بالخروج من معسكر علي ﷺ وفارقوا الجماعة وانحازوا لحروراء، فسموا حينها بالحرورية، وهي مكان بالقرب من الكوفة. وعينوا شيث التميمي أميراً لهم، وقد حاول علي ﷺ إقناعهم بالرجوع فبعث لهم عبد الله بن عباس لكنهم رفضوا⁽⁴⁾.

ثانياً: مظاهر إفراط الخوارج في الولاء والبراء.

بالنظر إلى ما نقله علماء الفرق عن تاريخ الخوارج وممارساتهم، يمكن إجمال أبرز مظاهر الإفراط في عقيدة الولاء والبراء لديهم فيما يلي:

1- التبرؤ من الخليفتين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، ومن والاهما.

إن أصلَ مذهب الخوارج هو تكفير علي بن أبي طالب ﷺ، والتبرؤ من عثمان بن عفان ﷺ في الست سنين الأخيرة من خلافته، والتكفير بالذنب والخروج على الإمام الجائر⁽⁵⁾.

لقد أجمع الخوارج على صحّة إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وكلّهم متفقون على أمرين في الكفر والبدعة:

(1) والتراقي: جمع ترقة وهي عظم يصل ما بين ثغرة النحر والعاتق، والمراد لا يفقهون معناه. انظر: البخاري، حاشية صحيح البخاري، تعليق مصطفى البغي(200/4).

(2) يمرقون: يخرجون منه سريعاً دون أن يستفيدوا منه. انظر: البخاري، حاشية صحيح البخاري، تعليق مصطفى البغي (200/4).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، المناقب/ علامات النبوة في الاسلام، 200/4: رقم حديث 3610].

(4) انظر: جلي، الفرق القديمة في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة (ص51).

(5) انظر: المقدسي، البدء والتاريخ (ج5/135).

أ- إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَأَصْحَابَ الْجَمَلِ⁽¹⁾ وَالْحَكَمِينَ وَكُلَّ مَنْ رَضِيَ بِالْحَكَمِينَ كَفَرُوا.

ب- أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ صَارَ كَافِرًا وَيَكُونُ فِي النَّارِ خَالِدًا⁽²⁾.
لقد أكدَّ شيخُ الإسلام ابن تيمية على تكفير الخوارج لعلِّي ﷺ، والخروج عليه بقوله: "وكان شيطانُ الخوارجِ مقموعاً لما كان المسلمون مجتمعين في عهدِ الخلفاء الثلاثة أبي بكر وعمر وعثمان، فلما افترقت الأمة في خلافة علي ﷺ وجد شيطان الخوارج موضعَ الخروج فخرجوا وكفروا علياً ومعاوية ومن والاهما"⁽³⁾.

يُذَكَرُ أَنَّ خُرُوجَ الْخَوَارِجِ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ وَتَكْفِيرَهُمْ لَهُ حَدِثٌ لِأَنَّهُمْ نَقَمُوا عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ، الْأُولَى: أَنَّهُ حَكَّمَ الرِّجَالَ فِي أَمْرِ اللَّهِ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [يوسف:67]، فَقَالُوا مَا شَأْنُ الرِّجَالِ وَالْحَكْمَ بَعْدَ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ أَنَّهُ قَاتَلَ يَوْمَ الْجَمَلِ وَلَمْ يَسْبِ وَلَمْ يَغْنَمْ، وَقَالُوا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مُؤْمِنٌ أَوْ كَافِرٌ. فَإِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ لَمْ يَحُلْ قِتَالُهُمْ، وَإِنْ كَانُوا كُفَرًا أُبِيحَتْ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ وَذُرَارِيُّهُمْ. وَإِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ فَلَمْ يَحُلْ لَنَا قِتَالُهُمْ وَقَتْلُهُمْ وَلَمْ يَحُلْ لَنَا سَبْيُهُمْ، وَالثَّلَاثَةُ: أَنَّهُ مَحَا عَنْ نَفْسِهِ إِمْرَةَ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَانْهَ لَأَمِيرٌ لِلْكَافِرِينَ⁽⁴⁾.

إِنَّ الْإِفْرَاطَ فِي الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ حَلَقَاتٌ مَتَتَالِيَةٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا. فَالْبِرَاءَةُ عِنْدَ الْخَوَارِجِ بَدَأَتْ بِالْخُرُوجِ عَلَى عَلِيٍّ ﷺ وَالْبِرَاءَةُ مِنْهُ، ثُمَّ صَارَتْ الْبِرَاءَةُ مَذْهَبًا عُرِفُوا بِهِ حَتَّى كَانُوا يَنْتَبِرُونَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ لِمَخَالَفَتِهِ لَهُمْ⁽⁵⁾.

(1) الجمل: وقعة حدثت بالبصرة في العراق، في سنة 36هـ، بين جيش من الصحابة بقيادة علي ﷺ وجيش آخر بقيادة طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم، حيث كانت تركب هودج على جمل ومنه سميت وقعة الجمل، وقد حدثت بعدما بُويع علي بالخلافة وتأخر في القصاص من قتلة عثمان رضي الله عنه. انظر: المقدسي، البدء والتاريخ، (ج 5/211-212)، وابن حجر، فتح الباري(ج12/283)، و ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج 1/205).

(2) انظر: الإسفرائيني، التبصير في الدين (ص45)، والبراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص 359).

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 19/89).

(4) انظر: ابن القيم، تلبيس إبليس (ص 83-84)، و ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 19/89)، و البغدادي، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية (ص57-58).

(5) انظر: الألباني، موسوعة الألباني (ج5/681)، والهروي، الإيمان ومعالمه وسننه، واستكمال درجاته (64/1).

2- تكفير أصحاب الذنوب والكبائر والبراءة منهم.

لقد أفرط الخوارج في نظرهم للذنوب حتى قد يعتبرون ما ليس بذنب ذنباً، كما فعلوا مع عثمان رضي الله عنه فكفروه بأمرٍ أخذوها عليه وعلى ولاته، وهي في حقيقتها ليست ذنباً فضلاً عن أن تكون كفراً. وكذلك ما فعلوا مع علي رضي الله عنه، فكفروه في مسألة التحكيم وخرجوا عليه مع أن الحق كان معه فيما فعل ⁽¹⁾.

الخوارج هم أول من كفر المسلمين فهم يكفرون بالذنوب، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم ويستحلون دمه وماله ⁽²⁾. وإن سائر فرق الخوارج متفقون على أن العبد يصير كافراً بالذنب. وهم يكفرون عثمان وعلي والزبير وعائشة رضوان الله عليهم ومن والاهم ⁽³⁾. كما يزعم الخوارج أن كل من أذنب ذنباً من أمة محمد صلى الله عليه وسلم فهو كافر ويكون في النار خالداً مخلداً ⁽⁴⁾.

إن من أسباب إفراط الخوارج في التكفير أنهم يتمسكون بظاهر النصوص وحرفيتها أو نصوصٍ دون أخرى، مع أن القرآن يُفسر بعضه بعضاً ⁽⁵⁾، ومن هذه النصوص التي ارتكزوا عليها:

- أ- قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: 2]، وقد قالوا: لم يجعل الله منزلةً ثالثةً تقع وسطاً بين الكفر والإيمان، ومن كفر وحبط عمله فهو مشرك. والإيمان رأس الأعمال وأول الفرائض، ومن ترك ما أمره الله به فقد حبط عمله وإيمانه، ومن حبط عمله فهو بلا إيمان، والذي لا إيمان له مشركٌ وكافر ⁽⁶⁾.
- ب- قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: 106]، وقالوا إن الفاسق لا يجوز أن يكون ممن ابيضت وجوههم، ووجب أن يكون ممن اسودت وجوههم ووجب أن يُسمى كافراً ⁽⁷⁾.

ت- كما استدل الخوارج بنصوصٍ من السنة يُوحى ظاهرها بتكفير مرتكبي الذنوب، مثل ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا

(1) انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج 12/283-284).

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 3/279).

(3) انظر: الرازي، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص46).

(4) انظر: الإسفرائيني، التبصير في الدين (ص45).

(5) انظر: حفني، موسوعة الفرق والمذاهب في العالم الإسلامي (ص275).

(6) انظر: القحطاني، قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (ص98-99).

(7) انظر: الخلف، أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدعة (ج 2/75).

يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ...⁽¹⁾. لقد أخذ الخوارج بظاهر النص، وزعموا أن النص ينفي الإيمان عن مرتكب هذه الكبائر، وأن هذه الكبائر سبب في الخروج من الإيمان وحبوط العمل⁽²⁾، وما ورد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سببُ المُسلمِ فسوقٌ وقتاله كُفْرٌ"⁽³⁾، فأخذوا بظاهر الحديث وأن القتل والسباب سبب في الكفر. كما يستدلون بذلك أن الإيمان كل لا يتجزأ، إذا ذهب بعضه ذهب كله⁽⁴⁾.

3- الإفراط في الولاء لجماعتهم وحصر الاعتقاد الصحيح فيها.

كما أفرط الخوارج في البراءة من مخالفيهم، أفرطوا في المقابل في الولاء لجماعتهم. فقد مرق الخوارج من الدين وفارقوا الملة وشذوا عن الجماعة وخرجوا على الأمة واستحلوا دماءهم وأموالهم، وعادوا من خالفهم إلا من قال قولهم، وكان على مثل رأيهم وثبت معهم في بيت ضلالتهم. وهم يشتمون أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وأصهاره وأختانه ويتبرؤون منهم ويرمونهم بالكفر، كما لا يرون الجماعة إلا خلف إمامهم⁽⁵⁾. وربما يرجع السبب في اعتقاد الخوارج باختصاصهم بالحق لبدعة البراءة، التي بها خرجوا على علي رضي الله عنه وتبرؤوا منه، ثم صارت البراءة لهم مذهباً عرفوا به، حتى كانوا يتبرؤون ممن كان منهم لمخالفتهم لهم ولو في مسألة واحدة⁽⁶⁾.

يَعْتَبِرُ الخوارج أنفسهم الممثلين الحقيقيين للأمة الإسلامية، فهم أهل العدل ومنهاجهم منهاج أهل العدل في تطبيق قواعد الإسلام ومبادئه، وأئمتهم أئمة العدل، وأنهم خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽⁷⁾.

بهذا العرض لموقف الخوارج من مرتكبي الكبائر وأصحاب رسول صلى الله عليه وسلم يتضح مدى إفراط الخوارج في تكفير مخالفيهم والتبرؤ منهم، حتى امتد هذا الإفراط في البراءة لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما ويتبين مدى إفراطهم في الولاء لجماعتهم وحصر الحق فيها، ما أفسد لديهم عقيدة

(1) [البخاري، صحيح البخاري، الحدود/ ما يحذر من الحدود باب لا يشرب الخمر، 157/8 : رقم الحديث 6772].

(2) انظر: القحطاني، قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (ص 98-99).

(3) [مسلم، صحيح مسلم، الإيمان/ قول النبي سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، 81/1 : رقم الحديث 64].

(4) انظر: الخلف، أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدعة (ج 75/2).

(5) انظر: ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة (ج 34/1).

(6) انظر: الألباني، موسوعة الألباني (ج 681/5).

(7) انظر: عمر، التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين (ص 76).

الولاء والبراء نتيجة لأخذهم بظاهر النصوص، وقلة علمهم الشرعي وسوء تأويلهم لها بما يتعارض بشكل صريح مع تفسيرات السلف. وقد استدل النووي⁽¹⁾ على قلة علمهم الشرعي بما رواه أبو سعيد الخدري عن النبي ﷺ: " يَفْرُؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ " (2)، حيث قال أن المراد بـ" لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ " أي ليس لهم فيه حظٌ إلا مروّزه على لسانهم فلا يصلُ إلى حلوقهم فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم، لأن المطلوب تَعَقُّله وتَدَبُّره بوقوعه في القلب⁽³⁾.

ثالثاً: مناقشة موقف الخوارج من الولاء والبراء.

يتّضح من خلال المطلب السابق أن الإفراط في عقيدة الولاء والبراء لدى الخوارج يدور حول محورين رئيسيين: البراءة من الخليفتين عثمان وعلي رضي الله عنهما ومن والاهما من عامة المسلمين، وتكفير مرتكبي الكبائر. وسيتم مناقشتهم بالتركيز على هذين المحورين، وإسقاط أدلتهم، وذلك من خلال التأكيد على أن:

1- ما نقمه الخوارج على عليّ ﷺ ليس كفراً، ولا يترتب عليه براءة.

لقد نقم الخوارج على عليّ ﷺ ثلاثة أمورٍ، واتخذوها سبباً لتكفيره والخروج عليه⁽⁴⁾، وهي ليست ذنباً، فضلاً على أن تكون كفراً، ولقد ردّ ابن عباس ﷺ⁽⁵⁾ على الخوارج فيما نقموه على عليّ بقوله:

أ- إن تحكيم عليّ ﷺ الرجال في أمر الله ليس بدعةً، ولا أمراً مُستنكراً، فإن الله قد صيّر من حكمه إلى الرجال في المرأة وزوجها عند الخلاف، بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: 35].

(1) النووي: يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام النووي الدمشقي، أبو زكريا، الإمام الحافظ المؤرخ الفقيه، من كتبه الأربعين والأذكار، مات سنة 676هـ. انظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج1/55-56).

(2) البخاري: صحيح البخاري، المناقب/ علامات النبوة في الاسلام، 4/200: رقم حديث [3610].

(3) انظر: ابن حجر، فتح الباري (ج 12/293).

(4) انظر: (ص60) من هذا البحث.

(5) ابن عباس: عمرو بن عبد مناف بن قصي بن كلاب، القرشي الهاشمي المكي، حبر الأمة، وإمام التفسير، ابن عم رسول الله العباس، مولده بشعب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين، صحب النبي ﷺ نحواً من ثلاثين شهراً، توفي سنة 68هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج 4/380-394).

ب-أما أنه قاتلَ يومَ الجملَ ولم يَسبِ، وذلك لأن بينهم عائشة رضي الله عنها، فكيف تُسبى وهي أم المؤمنين، فإن أنكروا كونها أم المؤمنين أو أجاوزا سببها خرجوا من الإسلام، لقوله تعالى: ﴿التَّيَّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ...﴾ [الأحزاب: 6]⁽¹⁾.

ت-أما عن قولهم أن علياً عليه السلام محى نفسه عن إمرة المسلمين، فقد فعل النبي ﷺ -وهو خير منه- نظيراً لهذا يوم الحديبية، إذ كتب للمشركين هذا ما اصطلح عليه محمد رسول الله، ثم طلب من علي بن أبي طالب عليه السلام أن يمحو ذلك وأن يُنبت محمد بن عبد الله⁽²⁾.

2- عدالة من خصهم بالخارج بالتكفير من الصحابة تُبطلُ الزعم بكفرهم والبراءة منهم.

لقد خصَّ الخوارج بعضاً من الصحابة بالقذف والتكفير كعلي، وعثمان، والزبير عليه السلام، ويمكن من خلال إثبات عدالتهم إبطال موقف الخوارج منهم، ومن ذلك:

أ- ما ورد في عثمان بن عفان عليه السلام: حيث شهد له النبي ﷺ بالموت شهيداً، عن أنس عليه السلام، قال: سعد النبي ﷺ أحداً ومعه أبو بكر، وعمر، وعثمان، فرجف، وقال: "اسْكُنْ أَحَدًا - أَظْنُهُ ضَرْبَهُ بِرِجْلِهِ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ"⁽³⁾. إن بشارة النبي ﷺ لعثمان بن عفان عليه السلام بالشهادة كفيلاً بإسقاط مزاعم الخوارج برده.

وعثمان بن عفان عليه السلام من السابقين الأولين، وأول المهاجرين، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة الذين تُؤفَى رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، وأحد الصحابة الذين جمعوا القرآن. كما لا يُعرف أحدٌ تزوج بنتي نبي غير عثمان بن عفان عليه السلام، ولذا سمي بذي النورين⁽⁴⁾.

ب- ما ورد في علي بن أبي طالب عليه السلام: فقد ثبت أن علياً عليه السلام رجلٌ يُحبه الله ورسوله، عن أبي هريرة عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: "لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ، غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ"⁽⁵⁾، وهذا إقرارٌ من النبي ﷺ برضا الله ورسوله عن علي عليه السلام، وهل يبقى ولاء الله ورسوله بعد البراءة ممن أحبه الله ورسوله!

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج89/19).

(2) انظر: المرجع السابق (ج89/19)، وابن القيم، تلبس إبليس (ج 83/1-84).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي، 5/15: رقم الحديث 3699].

(4) انظر: الهيثمي، الصواعق المحرقة (ج 313/1).

(5) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي، 5/18: رقم الحديث 3702].

ت- ما ورد في طلحة⁽¹⁾ والزيبر رضي الله عنهما: لقد وُصِفَ الزُّبَيْرُ بأنه نصيرُ الرسول ﷺ، فعن جابر بن عبد الله⁽²⁾ قال: سمعت رسول الله ﷺ يوم الخندق يقول: "لكل نبي حواري، وحواري النبي الزُّبَيْرُ"⁽³⁾. كما ورد عن طلحة أنه دافع عن النبي ﷺ بيده حتى أُصيبت وشلت يده، فعن عثمان رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولٌ غَيْرِ طَلْحَةَ"⁽⁴⁾. إن الطعن في طلحة والزيبر بعدما ثبت في فضلها تكذيبٌ لتلك النصوص.

3- الطعن في علي وعثمان ومن والاهما وتكفيرهم يناقض الولاء لله ورسوله والمؤمنين.

إن القُدْحَ في الصحابة الكرام والبراءة منهم أمرٌ يهدمُ الولاء لله ورسوله، فأياً ولاءً يثبتته الخوارج لله ورسوله وهم يُبغضون أصحابَ رسوله الذين اصطفاهم لصحبة نبيه، فهاجروا معه وأووا ونصروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم، ودَوَّنوا كتاب الله وحفظوا سنة رسوله ﷺ .

إن من أهم مقتضياتِ الولاء والبراء موالاةُ المؤمنين ومحبتُهم، ويأتي في مقدمتهم الصحابةُ رضوان الله عليهم، يقول الطحاوي مؤكداً على هذا المعنى: "وَحُبُّ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ هُوَ مِنَ الْحُبِّ فِي اللَّهِ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَاجِبٌ لِكُلِّ الْمُسْلِمِينَ، فَكُلٌّ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ تَجِبُ مَحَبَّتُهُ... وَأَحَقُّ النَّاسِ بِذَلِكَ الْوَاجِبِ هُمُ أَصْحَابُ الرَّسُولِ ﷺ لِأَنَّ خَصْمَهُمُ اللَّهُ بِهِ مِنْ فَضِيلَةِ صَحْبَتِهِمُ لِلرَّسُولِ ﷺ"⁽⁵⁾.

كما أكد ابن حجر الهيتمي⁽⁶⁾ على مدى ارتباط محبة الصحابة بمحبة الله ورسوله ﷺ، وأن بُغْضَ الصحابة يتعارض مع محبة الله بقوله: "إن محبة من أحبه النبي ﷺ كآله وأصحابه رضي الله تعالى عنهم علامة على محبة رسول الله ﷺ كما أن محبته ﷺ علامة على محبة الله تعالى، وكذلك عداوة من عاداهم وبُغْضُ من أبغضهم، وسبُّهم علامة على بغض رسول الله ﷺ،

(1) طلحة: ابن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي، وهو صحابي جليل من العشرة المبشرين بالجنة، ومن الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى يذكُر أنه وقى رسول الله بنفسه يوم أحد حتى شُلَّ إصبعه. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب(2/766).

(2) جابر بن عبد الله: صحابي جليل، شهد مع النبي تسعة عشر غزوة، كان من المكثرين الحفاظ للسنن، توفي سنة 77هـ بالمدينة. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج1/220)

(3) [مسلم، صحيح مسلم، فضائل الصحابة/ من فضائل الزبير رضي الله عنه، 4/1874: رقم الحديث 2415].

(4) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ ذكر طلحة بن عبيد الله، 5/22: رقم الحديث 3722].

(5) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص 360).

(6) ابن حجر الهيتمي: شهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر الأنصاري الشافعي، ولد بمصر وهو فقيه شافعي، برع في الفقه والحديث والتفسير توفي بمكة سنة 973هـ انظر: ابن العماد، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (ج 8/370).

وعدواته ﷺ علامة على بغض الله تعالى فمن أحب شيئاً أحب من يُحب وأبغض من يُبغض⁽¹⁾.

بُغْضُ الصحابة علامة نفاقٍ وأمرٌ مخالفٌ لموقف أهل السنة والجماعة منهم. وهذا ما أشار إليه الطحاوي قائلاً: "ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نُفِرُّ في حب أحد منهم، ولا نتبرأ من أحد منهم، ونُبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان"⁽²⁾.

4- البراءة من علي وعثمان ﷺ، ومن والاهما من الصحابة وتكفيرهم هدم للدين.

إن مما ينبغي التفتُّن له أن القَدْحَ في هذه الصفة المختارة ﷺ قدحٌ في الدين، فلم يصل إلينا الدين إلا بواسطتهم. قال مالك بن أنس ﷺ: "إنما هؤلاء قومٌ أرادوا القدح في النبي ﷺ فلم يتمكنوا من ذلك، فقدحوا في أصحابه حتى يُقال رجلٌ سوءٍ كان له أصحابٌ سوءٍ، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين"⁽³⁾.

إن القَدْحَ في الصحابة ﷺ إسقاطٌ للكتاب والسنة، فهم من دونوا القرآن وحملوا السنة وتناقضوها، عبر عن ذلك أبو زرعة⁽⁴⁾ بقوله: "إنما أوصل إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليُبطلوا الكتاب والسنة، والجرحُ بهم أولى فهم زنادقة" يعني الذين ينتقصون أحداً من الصحابة⁽⁵⁾.

إن في تكفير الصحابة والبراءة منهم تكذيبٌ للقرآن والسنة وإجماعُ الأمة، فالقرآن حافلٌ بمدح الصحابة رضوان الله عليهم، ومن تبرأ منهم خالف القرآن وكذبه. يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب⁽⁶⁾ مؤكداً على هذا المعنى: "فمن سبهم فقد خالف ما أمر الله به من إكرامهم، ومن

(1) الهيثمي، الصواعق المحرقة (ج 2/620).

(2) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص 356).

(3) ابن تيمية، الصارم المسلول على شاتم الرسول (ص 580).

(4) أبو زرعة الرازي: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، هو إمام في الحديث وكان من أحفظ أهل عصره للحديث، بالري آخر يوم من ذي الحجة سنة أربع وستين ومائتين. انظر: ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، (ج 1/199-203).

(5) الشيخ، حسن، عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم (ص 16-17).

(6) محمد بن عبد الوهاب: ابن سليمان التيمي النجدي: زعيم النهضة الدينية الإصلاحية الحديثة في جزيرة العرب. ولد ونشأ بنجد، ورحل مرتين إلى الحجاز وكانت دعوته الشعلة الأولى لليقظة الحديثة في العالم الإسلامي كله، ومن مصنفاته: التوحيد ورسالة كشف الشبهات وتفسير الفاتحة وأصول الإيمان، توفي سنة 1206هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 6/257).

اعتقدَ السوءَ فيهم كلهم أو جمهورهم فقد كذبَ الله تعالى فيما أخبر من كمالهم وفضائلهم، ومُكذِّبُهُ كافر⁽¹⁾، ومن هذه النصوص المُثَبِّتَةِ عدالتهم:

أ- قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 100]. لقد أكدَّ اللهُ رضاه عن الذين سبقوا الناس إلى الإيمان بالله ورسوله وهم المهاجرون، الذين فارقوا منازلهم وأوطانهم، والأنصار وهم الذين نصرروا رسول الله ﷺ على أعدائه من أهل الكفر بالله ورسوله والذين سلكوا سبيلهم في الإيمان طلباً لرضا الله⁽²⁾.

ب- قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: 143]. وجاء في تفسيرها أن الذي أجمع عليه أهل السنة والجماعة أنه يجب على كل أحد تركية جميع الصحابة بإثبات العدالة لهم والكف عن الطعن فيهم والثناء عليهم، والصحابة في هذه الآية هم المقصودون بهذا الخطاب، فقد خلقهم عدولاً وخياراً ليكونوا شهداء على بقية الأمم يوم القيامة، ولا يتصور أن يستشهد الله بغير عدول⁽³⁾.

ت- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: 18]. لقد زكى الله الصحابة لما علم ما في قلوبهم من الصدق والوفاء والسمع والطاعة فأنزل السكينة وهي الطمأنينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً وهو: فتح مكة، ثم فتحوا سائر البلاد والأقاليم⁽⁴⁾.

كما تواترت الآيات القرآنية في إثبات عدالة الصحابة، فقد تواترت في فضلهم والتحذير من سبهم الكثير من الأحاديث النبوية أيضاً، التي بمجموعها تنص على كمالهم، ومنكرها كافر بلا شك، يقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: "من اعتقد فسقهم أو فسق مجموعهم، أو من خص بعضهم بالسب ممن تواتر النقل في فضله كالخلفاء، فإن اعتقد حقيقتهم فسقهم فقد كفر، لأن العلم الحاصل من نصوص القرآن والأحاديث الدالة على فضلهم قطعي"⁽⁵⁾، ومن هذه النصوص:

أ- فضل الصحابة كبيرٌ وسبهم غير جائز، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ

(1) عبد الوهاب، رسالة في الرد على الرافضة (ج 27/12).

(2) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 434/14).

(3) انظر: الهيتمي، الصواعق المحرقة (ج 603/2-604).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 315/7).

(5) ابن عبد الوهاب، رسالة في الرد على الرافضة (ص 18-19).

ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ⁽¹⁾، في هذا الحديث نَهْيٌ صَرِيحٌ وَوَاضِحٌ عَنْ سَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّأْكِيدَ عَلَى فَضْلِهِمْ، وَإِذَا كَانَ السَّبُّ مِنْهُنَّ بِأَمْرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَالنَّهْيُ أَشَدُّ تَأْكِيدًا لِمَنْ كَفَرَهُمْ وَدَعَا لِلْبِرَاءَةِ مِنْهُمْ مِثْلَ الْخَوَارِجِ.

ب- أَكَّدَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرِيَّةَ عَهْدِ الصَّحَابَةِ عَلَى مَنْ بَعَدَهُمْ، فَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ⁽²⁾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ..."⁽³⁾.

عَدَالَةُ الصَّحَابَةِ ثَابِتَةٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ أَيْضًا وَإِنْ كَانَ الْإِجْمَاعُ يُورَدُ هُنَا عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِنَاسِ لَا الْإِسْتِدْلَالَ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ: "الصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عَدُولٌ، مَنْ لَابَسَ الْفِتْنَ وَغَيْرَهُمْ بِإِجْمَاعٍ مَنْ يَعْتَدُّ بِهِ"⁽⁴⁾.

أَكَّدَ ابْنُ الصَّلَاحِ⁽⁵⁾ عَلَى عَدَالَةِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ لَابَسَ مِنْهُمْ الْفِتْنَةَ، لِأَنَّهُمْ حَمَلَةُ الدِّينِ، قَائِلًا: "ثُمَّ إِنَّ الْأُمَّةَ مَجْمَعَةٌ عَلَى تَعْدِيلِ جَمِيعِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ لَابَسَ الْفِتْنَ مِنْهُمْ، فَكَذَلِكَ بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ يَعْتَدُّ بِهِمْ فِي الْإِجْمَاعِ إِحْسَانًا لِلظَّنِّ بِهِمْ، وَنَظْرًا إِلَى مَا تَمَهَّدَ لَهُمْ مِنَ الْمَأْتَرِ، وَكَأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى أَتَاحَ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ لِكُونِهِمْ نَقْلَةَ الشَّرِيعَةِ"⁽⁶⁾.

إِنَّ الْإِجْمَاعَ عَلَى وِلَايَةِ عَلِيٍّ وَعِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يُطْعَنُ فِيهِ إِلَّا بِإِجْمَاعٍ مِثْلِهِ. وَإِنْ زَعَمَ الْخَوَارِجُ أَنَّ عَلِيًّا وَعِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا وَلِيِّينَ ثُمَّ كَفَرَا غَيْرَ مَقْبُولٍ، فَالْإِجْمَاعُ عَلَى إِيْمَانِهِمَا وَوِلَايَتِهِمَا ثَابِتٌ حَتَّى يَجِيءَ إِجْمَاعٌ مِثْلَهُ فَيُزِيلُ وَلايَتَهُمَا وَإِيْمَانَهُمَا وَيُثَبِّتُ كَفْرَهُمَا، وَهَذَا لَمْ يَحْدِثْ وَبِالتَّالِي لَا حُجَّةَ لَهُمْ فِي تَكْفِيرِهِمَا⁽⁷⁾.

(1) [مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة رضي الله عنهم/ تحريم سب الصحابة، 1967/4 : رقم الحديث 2540]-[البخاري: صحيح البخاري، الفضائل/ لو كنت متخذًا خليلاً، 8/5 : رقم الحديث 3673].

(2) عمران بن حصين: ابن عبيد بن خلف بن عبد نهم بن سالم بن سلول بن كعب، أسلم مع أبو هريرة عام خيبر، وكان من فضلاء الصحابة وفقهائهم، سكن عمران البصرة، ومات بها سنة 52هـ في خلافة معاوية. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج 3/1208).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي/ فضائل أصحاب النبي ﷺ، 2/5 : رقم الحديث 3650].

(4) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج 1/22).

(5) ابن الصلاح: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن النصرى الكردى المعروف بابن الصلاح، الفقيه الشافعي؛ وكان من جلة مشايخ الأكراد، كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يتعلق بعلم الحديث ونقل اللغة، توفي سنة 643هـ بدمشق. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (ج 3/243-244).

(6) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج 1/22).

(7) انظر: الملطي، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص50).

الحاصل مما سبق، أن عدالة الصحابة وفضلهم على من بعدهم وحرمة الطعن فيهم ثابتة بالكتاب، والسنة، والإجماع، وإن كان إيراد الإجماع في مثل هذه القضية يُذكر على سبيل الاستئناس لا الاستدلال. وعليه فمن تجرأ بالطعن فيهم فقد كذَّب كل ما سبق.

5- ارتكاب الكبائر لا يُخرج من الملة ولا يترتب عليه براءة.

اتخذ الخوارج موقفاً متشديداً من أصحاب الكبائر، فأفرطوا في الحكم عليهم بالكفر والخلود في النار، متمسكين بظاهر بعض النصوص التي تُقرن الكفر بالمعاصي والكبائر، والتي أسأوا فهمها. ويمكن الرد عليهم في ذلك من خلال ما يلي:

أ- الله ﷻ لم ينفِ الإيمان عن أصحاب الكبائر عدا الشرك، فقد أثبت وصرح بإيمان المؤمن إذا قتل أخاه، ويظهر ذلك جلياً في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: 9]. فالقتل من الكبائر، ولكن بقي صاحبه في زمرة المؤمنين بنص القرآن الكريم⁽¹⁾.

ب- إن تَفِيءَ الإيمان ببعض المعاصي نفيٌ لكماله وليس نفياً للإيمان على الإطلاق. يقول القاسم بن سلام⁽²⁾: "هذا من كلام العرب المستفيض عندنا غير المستكر في إزالة العمل عن عامله، إذا كان عمله على غير حقيقته. ألا ترى أنهم يقولون للصانع إذا كان ليس بمحكم لعمله ما صنعت شيئاً، وإنما وقع معناهم هاهنا على نفي التجويد، لا الصنعة نفسها، فهو عندهم عاملٌ بالاسم، وغير عامل في الإتيان"⁽³⁾، وأما الآثار التي تربط الكفر بالمعاصي فمعناها أنها لا تُثبِت لأهلها كفراً بل هي من سنن الكفار. ومثل ذلك ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قَالَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ»⁽⁴⁾، فالمراد نفي كمال الإيمان لا أنه يُخْرِجُ عَنِ الإِيمَانِ⁽⁵⁾.

(1) انظر: القحطاني، قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (ص113).

(2) القاسم بن سلام: ابن عبد الله بن القاسم بن سلام بتشديد اللام، كان أبوه عبداً رومياً، واشتغل أبو عبيد بالحديث والأدب والفقه، القراءات، ويقال إنه أول من صَنَّفَ في غريب الحديث، مات في مكة سنة 224 هـ. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج 4/60-61).

(3) الهروي، الإيمان ومعالمه، وسننه (ص 80-81)

(4) [البخاري: صحيح البخاري، الحدود/لا يشرب الخمر، 8/15: رقم الحديث 6772].

(5) انظر: العيني، عمدة القارئ (ج 23/271).

ت- لقد أثبت الله أخوة الدين بين القاتل وأوليائه المقتول رغم ارتكاب القاتل لكبيرة القتل، فارتكاب الكبائر لا يُخرج من الملة بدليل قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ...﴾ [البقرة: 178]. فلم يُخرج تبارك وتعالى القاتل من الذين آمنوا، وجعله أخاً لولي القصاص (1).

6- التكفير حكم شرعي لا بد له ضوابط، وهي كالتالي:

لقد أفرط الخوارج في تكفير المسلمين دون مراعاة للضوابط الشرعية في التكفير، فقد اتفق السلف على عدم تكفير المُعَيَّن إلا بعد قيام الحجة، فلا بد من معرفة ما تقوم به الحجة (2)، ومراعاة ضوابط التكفير، ويُذكر منها:

أ- **عدم التكفير بكل ذنب:** التكفير في الإسلام للشرك وما في حكمه، قال الطحاوي: "ولا نُكْفِرُ أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحلّه"، فهذه العبارة من سلب العموم، ومضمونُ سلب العموم أنا لا نكفر أحداً من أهل القبلة بكل ذنب، إنما نكفره بالشرك وما في حكمه، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: 48] (3).

ب- **عدم التكفير في حال الخطأ:** ارتكاب الكفر على سبيل الخطأ لا يعد كفراً، قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: 5] (4).

ت- **عدم التكفير في حال الإكراه:** من ارتكب كفراً وهو مرغمٌ على ذلك، غير مختار، فلا يعد ما فعله كفراً، لقوله تعالى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْنَاهُمْ عَذَابٌ مِنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: 106] (5).

ث- **عدم التكفير في حال الجهل:** لقد صنّف (ابن تيمية) النَّاسَ من حيث قيام الحجة عليهم فذكر أن من بين من لا تقوم عليهم الحجة حديث عهدٍ بإسلام، أو من نشأ ببادية بعيدة، وكذلك الجاهل (6).

(1) انظر: القحطاني، قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (ص113).

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 165/35)، والقحطاني، عقيدة المسلم (ج2/800).

(3) انظر: البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ج1/214).

(4) انظر: القحطاني، قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (ج1/34).

(5) انظر: المرجع السابق (ج1/34).

(6) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 231/3).

يتضح من خلال مناقشة الخوارج في موقفهم من الولاء والبراء أن إفراط الخوارج في الولاء والبراء يرجع لقلّة علمهم الشرعي وسوء تأويلهم لكتاب الله، وأخذهم بظاهر النص، وتعصبهم لرأيهم الذي كان من أكبر الأسباب وراء إفراطهم وانحرافهم عن الوسط. يقول (ابن حزم) مؤكداً على هذا: "إن أسلاف الخوارج كانوا أعراباً قرأوا القرآن قبل أن يتقوها في السنن الثابتة عن رسول الله ﷺ، ولم يكن فيهم أحدٌ من الفقهاء"⁽¹⁾. كما قال ابن حجر فيهم: "عُرفَ عنهم شدةُ اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه، ويستبدون برأيهم ويتطعون"⁽²⁾. إن ما تمسك به الخوارج وأمثالهم من التشبث بنصوص الكفر والفسوق الأصغر، واستدلالهم به على الكفر فذلك مما جنته أفهامهم الفاسدة، وأذهانهم البعيدة.

المطلب الثاني: الشيعة وموقفهم من الولاء والبراء.

أولاً: تعريف الشيعة ونشأتهم.

1- تعريف الشيعة في اللغة:

من خلال البحث في كتب اللغة عن المعنى اللغوي لكلمة الشيعة يتبين أن له عدة معاني منها:

- أ- الذبوع والانتشار: منها شاع الحديث، وشاع الخبر في الناس فهو شائع، وذاع وفشا وانتشر، وسهم شائع أي مشتهر ومنتشر⁽³⁾.
- ب- الاجتماع: الشيعة القوم الذين يجتمعون على الأمر، وكل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة، وكل قوم أمرهم واحد فهم شيع⁽⁴⁾.
- ت- الاتباع: الشيعة الذين يتبع بعضهم بعضاً⁽⁵⁾، وليس كلهم متفقين، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ [الأنعام: 159]، والشيعة أتباع الرجل وأنصاره، وجمعها شيع وأشياع، وتشيع الرجل إذا ادعى دعوى الشيعة وقد غلب هذا الاسم على كل من يتولى علياً وأهل بيته⁽⁶⁾.

(1) حفني، موسوعة الفرق والمذاهب في العالم الإسلامي (ص476).

(2) ابن حجر: فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج 283/12).

(3) انظر: الزبيدي، تاج العروس (ج301/21-302)، والفيروز آبادي، القاموس المحيط (ص 735)، ابن فارس، مقاييس اللغة (ج 235/3).

(4) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 188/8).

(5) انظر: الزبيدي، تاج العروس (ج302/21).

(6) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج188/8).

ث-الموالاة والنصرة: الشيعة أنصارُ الرجل، ويُقال شايعة كما يُقال والاه من الولي، وشيعةُ الدجال أولياؤه⁽¹⁾، والشيعة هم الأعوانُ والأنصار⁽²⁾.

يُلاحظ من التعريفات السابقة أن معاني الشيعة في اللغة متقاربةٌ ولازمةٌ عن بعضها البعض، فكل ما ذاع وانتشر لا ينتشرُ إلا بالتفافِ الناس، واجتماعهم حوله، فضلاً عن وجود الولاء والنصرة والأُتباع.

2- تعريف الشيعة في الاصطلاح:

أ- عرفهم أبو حاتم الرازي⁽³⁾: "الشيعةُ لقبٌ أُطلق على قومٍ كانوا قد أُلّفوا أميرَ المؤمنين علي بن أبي طالب، مثل سلمان الفارسي وأبو ذر الغفاري والمقداد بن الأسود، ثم صار لقباً لكل من قال بتفضيله ليومنا هذا"⁽⁴⁾.

ب- عرفهم الشهرستاني: "أنهم الذين شايعوا علياً ﷺ على الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصاً ووصية، إما جلياً أو خفياً، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج من أولاده، وإن خرجت فبظلمٍ يكون من غيره، أو بتقيّةٍ من عنده"⁽⁵⁾.

ت- عرفهم الجرجاني⁽⁶⁾: "هم الذين شايعوا علياً ﷺ، و قالوا أنه الإمامُ بعد رسول الله ﷺ، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرجُ عنه وعن أولاده"⁽⁷⁾.

يتضح من التعريفات السابقة أن القاسم المشترك بينها، أن الشيعة من شايعوا علياً ﷺ وقدموه على غيره من الصحابة. كما يلاحظ أن المعنى الاصطلاحي للشيعة مشتقٌ من المعنى اللغوي، فهو من المشايعة والمتابعة والنصرة، والشيعة من شايعوا علياً ﷺ واجتمعوا حوله وأتبعوه دون غيره.

كما يمكن من خلال التعريفات السابقة ترجيح تعريف الشهرستاني للشيعة، وذلك في ضوء ما سيأتي في موقف الشيعة من الولاء والبراء، إذ أنهم اتهموا الخلفاء الراشدين باغتصاب الخلافة

(1) انظر: الزبيدي، تاج العروس (ج 302/21)، وابن منظور، لسان العرب (ج 188/8-189).

(2) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج 235/3).

(3) أبو حاتم الرازي: محمد بن إدريس الحنظلي، أبو حاتم، وهو حافظ للحديث ومن أقران البخاري ومسلم، له طبقات التابعين وكتاب الزينة وتوفي ببغداد سنة 277هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 27/6).

(4) أبو حاتم، الزينة (ص 259).

(5) الشهرستاني، الملل والنحل (ج 146/1).

(6) الجرجاني: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، ولد بجرجان ونبغ في الفقه واللغة والأدب، صاحب كتاب التعريفات وهو من أوائل المعاجم الاصطلاحية، قاضي البصرة وشيخ الشافعية بها في عصره، توفي سنة 816هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 214/1).

(7) الجرجاني، التعريفات (ص 129).

من علي ﷺ، كما أنهم أوردوا الكثير من النصوص المثبتة أن إمامة علي كانت مما أمر به الله عزوجل ونص عليه نبيه
3- نشأة الشيعة.

إن الشيعة من أوائل الفرق التي ظهرت في التاريخ الإسلامي، ولقد ورد في نشأتها العديد من الأقوال، ومنها:

1- شاع استعمالها عند اختلاف معاوية بن أبي سفيان⁽¹⁾ مع علي رضي الله تعالى عنهما، بعد استشهاد عثمان ﷺ، فكان يُقال عن أنصار علي ﷺ الخليفة الراشد الرابع أنه الأحق بالخلافة من معاوية وغيره⁽²⁾.

2- يميل بعض مؤرخي الفرق لإرجاع بداية التشيع لعهد أبي بكر ﷺ حينما خرج عبد الله ابن سبأ⁽³⁾ المعروف بابن السوداء والذي أحدث القول بوصية رسول الله ﷺ لعلي ﷺ بالإمامة من بعده، وأنه وصي رسول الله ﷺ⁽⁴⁾.

3- هناك من يقول أن الشيعة ظهروا في عهد علي ﷺ. فكان منهم من يميل لعلي كالمقداد بن الأسود وعبد الله بن عباس، ومنهم من كان يُغالي في حب علي ﷺ، وهم أتباع عبد الله بن سبأ، وكانوا يقولون هو الإله والخالق، وانتهى أمرهم بالحرق. وبعد موت علي صار موالوه يقولون بأن علياً هو الإمام بعد النبي ﷺ، ومن بعده الأئمة الاثني عشر⁽⁵⁾.

4- بعض علماء الشيعة يقولون أن الشيعة ظهروا بعد معركة صفين، كما قال به أيضاً غيرهم من العلماء مثل ابن حزم⁽⁶⁾. ومن الشيعة أيضاً من يقول أن الحركة الشيعية نشأت بعد مقتل الحسين بن علي ﷺ⁽⁷⁾، واتجهت اتجاهاً دينياً⁽⁸⁾. إذ كان لاستشهاد

(1) معاوية بن أبي سفيان: صخر بن حرب بن أمية، وأمه هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد، وقد أقام معاوية على قيسارية حتى فتحها في شوال سنة تسع عشرة هـ، يعتبر هو وأبوه وأخوه من مسلمة الفتح، توفي سنة 60هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ص1416).

(2) انظر: ظهير، الشيعة والتشيع فرق وتاريخ (ج 1/13).

(3) ابن سبأ: عبد الله بن سبأ، يهودياً من أهل صنعاء، أظهر الإسلام وأراد أن يكون له عند أهل الكوفة سوق ورياسة فذكر لهم انه وجد في التوراة أن لكل نبي وصياً وان علياً وصي محمّد وانه خير الأوصياء. انظر: البغدادي، الفرق بين الفرق (ص 225-) ظهير، الشيعة والتشيع فرق وتاريخ (ج 1/48)

(4) انظر: المقرئ، الخطط المقرئية (ج 2/256-257).

(5) انظر: المقدسي، البدء والتاريخ (ج 5/125-126).

(6) انظر: ظهير، الشيعة والتشيع فرق وتاريخ (ص 25).

(7) الحسين: أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ، وهو أحد أئمة الشيعة، مات يوم عاشوراء سنة 61هـ، ودفن بمكان يُدعى كربلاء اليوم. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج 4/348-372)، و ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج 1/392)، و ابن عساکر، تاريخ دمشق (ج 14/111).

(8) انظر: الخربوطلي، تاريخ العراق في ظل الحكم الأموي (ص 123).

الحسين أثرٌ كبيرٌ في افتراق المسلمين، إذ يُعتبرُ بعضُ المفكرين أن دم الحسين ﷺ هو البذرةُ الأولى لعقيدة التشيع، ويذهب أصحابُ هذا الرأي أن التشيع قبل مقتل الحسين ﷺ كان مجرد رأي سياسي، فلما قُتل أصبح التشيع عقيدةً راسخةً في النفوس⁽¹⁾.

يتضح من خلال العرض التاريخي السابق أن هناك آراءً كثيرةً حول نشأة الشيعة، ويمكن القول أن التشيع كمذهبٍ لم يولد فجأةً، بل مرّ بمراحلٍ عدةٍ، وكان لكل عصرٍ لونه الخاص. ففي البداية كان التشيع مجرد تفضيلٍ لعليّ على عثمان رضي الله عنهما، ثم ظهر من كفّروا أبا بكر وعمر، ومؤخراً ظهر الغلاة الذين كفّروا الصحابة رضوان الله عنهم.

ثانياً: مظاهر إفراط الشيعة في الولاء والبراء.

إن المتصفحَ لكتب الشيعة والمنتبِعَ لأقوال علمائهم يُلاحظ أن الولاء والبراء يشغل حيزاً كبيراً في معتقداتهم، حيث يمثّل الإيمان بالأئمة مدارَ الدين عندهم، ومقياس الإيمان. ويمكن إجمال أبرز مظاهر الإفراط في الولاء والبراء لديهم فيما يلي:

1- الإمامة مقياس الإيمان، ومَعْقِد الولاء والبراء.

الإيمان بالإمامة عند الشيعة ركنٌ من أركان الإسلام، ومقياسٌ للإيمان والكفر والحب والبغض، ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

أ- من آمن بالإمامة صار مؤمناً يستحق الولاء، ومن جردها صار كافراً يستحق البراء، إذ يروي الكليني⁽²⁾ عن أبي جعفر⁽³⁾ أنه قال: "بني الإسلام على خمس الصلاة، والزكاة، والصوم، والحج، والولاية، ولم ينادَ بشيءٍ كما نودي بالولاية"⁽⁴⁾، وهي أصلٌ من أصول الإيمان، والإمامة أصلٌ من أصول الإيمان لا يتم الإيمان إلا بها، وهي عندهم لطف من الله كالنبوة⁽⁵⁾.

(1) انظر: حفني، موسوعة الفرق والمذاهب في العالم الإسلامي (ص 418).

(2) الكليني: محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني البغدادي (أبو جعفر)، من فقهاء وأعلام الشيعة سكن في بغداد، بباب الكوفة، من تصانيفه -الكافي ويشتمل على ثلاثين كتاباً، العقل وفضل العلم، والتوحيد، الحجة، توفي سنة 329هـ. انظر: كحالة، معجم المؤلفين (ج12/116).

(3) أبو جعفر: محمد بن علي الباقر، ويلقب بأبي جعفر، وهو الإمام الخامس لدى الشيعة، وهو من التابعين، قيل أنه سمي بهذا الاسم لكثرة علمه، توفي 114هـ. انظر: السجيمي، العقيدة في آل البيت (ص218).

(4) الكليني، أصول الكافي (ج 2/18) حديث: 1.

(5) انظر: المظفر، عقائد الإمامية (ص54).

- ب- الإيمان عند الشيعة لا يتحقق إلا بالبراءة من أعدائهم ممن لا يؤمنون بالأئمة ولا يتم الإقرار بالله وبرسوله إلا بالبراءة من أعدائهم. ومن أنكر إمامة أحد من الأئمة وجد ما أوجبه الله تعالى له من فرض الطاعة فهو كافر ضالٌّ ومستحقٌّ للخلود في النار (1).
- ت- الولاء للأئمة من مقتضيات الولاء لله عند الشيعة، وتصنيفُ الناسِ إلى كافرٍ ومؤمنٍ قائمٌ على أساسِ الإيمانِ بالإمام. فقد رَوَوْا أن أبا عبد الله ﷺ سئل عن قوله تعالى: ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾ [التغابن: 2] فقال: "عرف الله إيمانهم بولايتنا وكفرهم بها يوم أخذ عليهم الميثاقَ في صُلبِ آدم ﷺ، وهم ذر"(2). كما لا فرق عندهم بين أمرِ الإمام وأمرِ الله فالأئمة أمرهم أمر الله، ونهيهام نهى الله، ووليهم ولي الله، وعدوهم عدوه، ولا يجوز الرد عليهم"(3).
- ث- رضا الله وسخطه على عباده مرتبطٌ بالإيمان بالإمام، فمن آمن فله الرضى ومن جحد الإمام فله السخط. فيروون عن علي ﷺ أنه قال: "أما إنه ليس عبداً من عباد الله ممن امتحن الله قلبه إلا وهو يجد مودتنا في قلبه، وليس عبداً من عباد الله ممن سخط الله عليه إلا وهو يجد بُغضنا في قلبه"(4).
- ج- طاعة الأئمة عند الشيعة فرضٌ من الله لا يُعذر أحدٌ بتركه. فقد روى الكليني بسنده إلى أبي جعفرٍ في هذا السياق أنه قال: "نحن الذين فرض الله طاعتنا، ولا يسع الناس إلا معرفتنا ولا يُعذر أحدٌ بجهالتنا، من عرفنا كان مؤمناً ومن أنكرنا كان كافراً"(5).
- ح- جعل الشيعة الولاء للأئمة والبراءة من أعدائهم مقترباً بالشهادتين التي يُبنى عليهما الإيمان، وشرطٌ من شروط قبول العمل أو رده. فيروون عن أبي جعفر أنه قال: "هذه صحيفةٌ عن علي تبيّن الدين الذي يقبل الله فيه العمل، وجاء فيها "اشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وتقر بما جاء من عند الله، والولاية لنا أهل البيت، والبراءة من عدونا..."(6).
- خ- بُغض آل البيت محببٌ للعمل عند الشيعة، فمهما بلغت الطاعات لن تغني صاحبها شيئاً إن لم تُقرن بالإيمان بالإمامة، إذ يروون عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: "يا بني عبد المطلب، إنّي سألت الله لكم أن يُعلّم جاهلكم ويثبّت قائمكم، ويهدي ضالكم،

(1) انظر: المجلسي، بحار الأنوار (ج 8/366-367).

(2) الكليني: أصول الكافي (ج 1/436): حديث: 1.

(3) المظفر، عقائد الإمامية (ص 59).

(4) الطوسي، الأمالي (ج 1/34).

(5) الكليني: أصول الكافي (ج 1/187)، حديث: 11.

(6) المجلسي، بحار الأنوار (ج 2/69).

أما والله لو أن رجلاً صفّ قدميه بين الركن والمقام مصلياً ولقى الله ببيغضكم أهل البيت دخل النار" (1). ورووا أيضاً عن أبي جعفر في نفس السياق أنه قال: "ثلاثة لا يصعد عملهم إلى السماء ولا يُقبل منهم عمل: من مات ولنا أهل البيت في قلبه بغض، ومن تولى عدونا، ومن تولى أبا بكر وعمر" (2).

د- حبّ الإمام عندهم سببٌ لدخول الجنة وبغضهم سببٌ لدخول النار، عن أبي عبد الله قال: "إن الرجل ليحبكم وما يدري ما تقولون فيدخله الله الجنة، وإن الرجل ليبغضكم وما يدري ما تقولون فيدخله الله النار" (3).

ذ- الإيمان بالإمام الذي هو معقدّ الولاء والبراء عند الشيعة لا يقتصرُ على عليٍّ ؑ، بل يمتد ليشمل جميع الأئمة الاثني عشر، حيث يزعمون أن رسول الله ﷺ قال لعبد الله بن مسعود: "إن علياً إمامكم بعدي، فإذا مضى الحسن (4) ثم الحسين ثم تسعة من ولد الحسين واحد بعد واحد، لا يوالِيهم إلا مؤمن، ولا يعاديهم إلا كافر. ومن أنكر واحداً منهم فقد أنكرني وأنكر الله، وطاعتهم طاعتي، وطاعتي طاعةُ الله، ومعصيتهم معصيةٌ لي والله" (5).

ر- إنكار إمامٍ من الأئمة كإنكار نبوة محمد ﷺ، فقد ورد عن المجلسي (6) أن إنكار إمامٍ واحدٍ من الأئمة بمثابة من أنكر نبوة محمد ﷺ. و يقول أيضاً: "واعتقادنا فيمن أقر بأمر المؤمنين وأنكر واحداً ممن بعده من الأئمة أنه بمنزلة من آمن بجميع الأنبياء وأنكر نبوة محمد، والمنكر لآخرنا كالمنكر لأولنا، وأن الأئمة اثنا عشر، أولهم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وآخرهم القائم، وطاعتهم طاعتي، ومعصيتهم معصيتي، من أنكر واحداً منهم فقد أنكرنا، ومن شك في كفر أعدائنا والظالمين لنا فهو كافر" (7).

(1) الطوسي، الأمالي (ج1/21).

(2) المجلسي، بحار الأنوار (ج30/383).

(3) المرجع السابق (ج8/360).

(4) الحسن بن علي: ابن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو محمد، سبط النبي ﷺ، وأمه فاطمة بنت رسول الله ﷺ، توفي سنة 50هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج1/383-390)، وابن الأثير، أسد الغابة (ج2/13)، 1165.

(5) الطبرسي، الاحتجاج (ج1/169).

(6) المجلسي: هو محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي الأصفهاني: علامة إمامي، ولي مشيخة الإسلام في أصفهان، وترجم إلى الفارسية مجموعة كبيرة من الأحاديث. له بحار الأنوار، توفي سنة 1111هـ-1700م. انظر: الزركلي، الأعلام (ج6/48)، والمجلسي، مقدمة بحار الأنوار (ج1/7).

(7) المجلسي، بحار الأنوار (ج8/366).

ز - عمد الشيعة إلى تأويل نصوص قرآنية بغير تأويل السلف، بما يؤيد عقيدتهم في وجوب الإيمان بالإمام والوصاية لعلي عليه السلام بالإمامة بعد النبي صلى الله عليه وآله، نحو قوله تعالى: «يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا» [النحل: 83]، أي يعرفون - الصحابة - ولاية علي بن أبي طالب ويكفرون بها، أي الولاية⁽¹⁾.

يتضح مما سبق أن الإيمان بالإمام هو محور الدين عند الشيعة، فلا يُحَكَم على أحد بإيمان ولا يُؤالَى ولا يُقَبَل منه عمل ولا يَدْخُل الجنة ولا يَنَال رضى الله إلا بالإيمان بالإمام. وهذا ينطبق على كافة أئمتهم وليس على علي عليه السلام فحسب. كما يظهر اعتمادهم في معتقدتهم هذا على أدلة لم ترد لا في الكتاب ولا في السنة، أو أدلة صحيحة لكنها أُوتت على غير معناها الصحيح.

2- الإفراط في تفضيل علي عليه السلام على أبي بكر رضي الله عنه في إمامة المسلمين.

قالت الشيعة بأحقية علي عليه السلام بالخلافة من أبي بكر رضي الله عنه و يكاد لا يخلو كتاب من كتب الشيعة إلا ودُكرت فيه إمامة علي عليه السلام ومدى ارتباطها بالإيمان، ومما يؤكد ذلك:

أ- إثبات خيرية علي عليه السلام عند الشيعة على البشر شرط من شروط الإيمان، فقد زعم الشيعة أن علياً خيراً البشر، وكفروا من لم يؤمن بذلك. حيث رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: "عليّ خيرُ البشر ومن أبى فقد كفر"⁽²⁾.

ب- زعمت الشيعة أن علياً عليه السلام وسيدنا محمداً صلى الله عليه وآله خُلِقوا من نور، وأن علياً خُلِق قبل خلق آدم. وأنه منذ أن رُكِبَ عليّ في صُلب آدم قُدِّر أن يكون إماماً وخليفةً لرسول الله صلى الله عليه وآله، فيروون عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: "كنتُ أنا وعليّ نوراً قيل أن يُخْلَقَ آدمُ بألفي عام. فلما خُلِقَ آدم رُكِبَ ذلك النور في صلبه ولم يزل كذلك حتى افترقنا في صلب عبد المطلب، ففِي النبوة وفي عليّ الخلافة"⁽³⁾.

ت- يزعمُ الشيعة بأن النبي صلى الله عليه وآله أوصى بإمامة علي عليه السلام قبل موته، ويستدلون على ذلك بما يروونه عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله قال: "إن خليلي ووزيرِي وخليفتي في أهلي و خير من أترك بعدي يُنجِز موعدي و يقضي ديني علي بن أبي طالب"⁽⁴⁾.

(1) انظر: [الكليني، الكافي، (ج 1/427) ح 77].

(2) الطوسي، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (ص 420).

(3) النباطي، الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم (ج 2/35).

(4) الطوسي، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (ص 420)، والنباطي، الصراط المستقيم إلى مستحقي

التقديم (ج 1/326)

ث- يرى الشيعة أن النصَّ على إمامة عليٍّ كان في كلِّ مرةٍ يَعْرُجُ فيها النبيُّ ﷺ إلى السماوات، وأن النصَّ على الإمامة يفوقُ في الأهمية النصَّ على الفرائض، فيروون عن أبي عبد الله أنه قال: "عُرِجَ بالنبي صلى الله عليه وآله إلى السماء مائة وعشرين مرة، ما من مرةٍ إلا وقد أوصى الله النبي صلى الله عليه وآله بولاية عليٍّ والأئمة من بعده أكثر مما أوصاه بالفرائض"⁽¹⁾.

ج- لم يكتفِ الشيعة بتفضيل عليٍّ ﷺ على أبي بكرٍ ﷺ، بل قالوا بتفضيله على جميع البشر بما يشمل الأنبياء، فيروون عن أبي ذر الغفاري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "لا تضادوا بعليٍّ أحداً فتكفروا، ولا تفضلوا عليه أحداً فترتدوا"⁽²⁾.

عمد الشيعة إلى بعض النصوصِ القرآنية وأولوها بما يُثبِتُ معتقدهم هذا، نحو قوله تعالى: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ [الأحزاب: 6]، وقالوا: أن الآية نصٌّ في إمامة عليٍّ ﷺ بعد النبي ﷺ، لأنه كان مستجعماً للأمور الثلاثة الواردة في الآية، وهي أنه كان مؤمناً مهاجراً ذا رحم، وأن أهل الإسلام أجمعوا على انحصار الإمامة بعد النبي ﷺ في عليٍّ والعباس وأبي بكر. وقالوا أن العباس وإن كان مؤمناً ومن أولي الأرحام لكن لم يكن مهاجراً. وقالوا أيضاً أن أبا بكرٍ، على تقدير صحة إيمانه وهجرته، لم يكن من أولي الأرحام. فتعيَّن أن يكون الأولى بالإمامة والخلافة بعد النبي ﷺ هو عليٌّ ﷺ⁽³⁾. بعض الشيعة أضافَ أن العباس وأبا بكر كانا كافرين قبل الإسلام، والله ينفي أن ينالَ عهدَه الظالمون، وفسروا العهدَ بالإمامة⁽⁴⁾.

3- الطعن في الصحابة وتكفيرهم والبراءة منهم.

وسَّعَ الشيعةُ دائرة البراءة فلم يجعلوها قاصرةً على من كفروا بالله ﷻ، فقد أدخلوا فيها كل من لم يؤمن بالإمام. فلا إيمان عندهم إلا بالبراءة من كل من لم يَقُلْ بالإمامة. وقد دفعهم إفراطهم هذا للخوض في الصحابة الذين أقرّوا بخلافة أبي بكر وعمر بالطعن، والسب، واللعن، والقدح. فقد حَكَمَ الشيعةُ على جُلِّ الصحابة بالردة بعد موت الرسول ﷺ، فيروون عن أبي جعفر أنه قال: "إن رسول الله ﷺ لما قُبِضَ صار الناسُ كلُّهم أهلَ جاهليةٍ إلا أربعة: علي،

(1) الصفار، بصائر الدرجات في فضائل آل محمد (ص 99)

(2) الطوسي، الأمالي (ج 1/154).

(3) انظر: المجلسي، بحار الأنوار (ج 36/189).

(4) انظر: الطوسي، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (ص 397).

والمقداد، وسلمان، وأبو ذر، فقلت: وعمار؟ فقال: إن كنت تريد الذين لم يدخلهم شيء فهوؤلاء الثلاثة⁽¹⁾.

يُذكر من الصحابة الذين خصّهم الشيعة بالسب والطعن واللعن والتكفير، على سبيل الاستدلال لا الحصر:

أ- أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

لقد انهال الشيعة على هذين الخليفين سباً وطعناً وقدحاً، ومما يؤكد ذلك:

• زعمهم أن محبة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والولاء لهما محببة للعمل: يروي المجلسي عن أبي جعفر أنه قال: "ثلاثة لا يصعد عملهم إلى السماء ولا يُقبلُ منهم عمل: من مات ولنا أهل البيت في قلبه بغض، ومن تولى عدونا، ومن تولى أبا بكر وعمر، وإن مثل أبو بكر وشيعته كمثل فرعون وشيعته، ومثل علي وشيعته كمثل موسى وشيعته"⁽²⁾.

• تكفير الشيعة لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ومن والاهما أو شكّ في كفرهما، ولم يكتفِ الشيعة بجعل الإمامة أصلاً من أصول الدين، بل كفروا من لم يؤمن بها أو شكّ في كفره. فيزعمون أن الحسين بن علي ﷺ سئل عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال: "كافران وكافر من والاهما"⁽³⁾.

• الحكم عليهما باللعن والردة، فروى الكليني بسنده إلى أبي جعفر أنه قال: "إن الشيخين فارقا الدنيا ولم يتوبا مما فعلا بأمر المؤمنين فعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين"⁽⁴⁾.

ب- عثمان بن عفان ﷺ.

• اتّهم الشيعة عثمان ﷺ بالكفر، فزعموا أنه لم يكن يُنادي بين المسلمين إلا بالكافر، وأن من ظنّ أن عثمان ﷺ قُتلَ مظلوماً جاء بأوزارٍ تفوق أصحاب العجل، وأنه وُلّي أمر المسلمين فخرج من الإسلام عُريانا⁽⁵⁾.

(1) المجلسي، بحار الأنوار (ج22/333).

(2) المرجع السابق (ج30/383).

(3) المرجع نفسه (ص31/630).

(4) الكليني، أصول الكافي، (ج8/246).

(5) انظر: النباطي، الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم (ج3/36).

- زعم الشيعة أن عثمان رضي الله عنه ولى أمره للفسقة والخونة وشاربي الخمر، وأنه وزع الولايات بين أقرابه، وأنه كان يُعطي أهل بيته الأموال العظيمة من بيت مال المسلمين، وأنه كان يُعطل الحدود لأجل هوى نفسه⁽¹⁾.
- كما يرددون فيما بينهم أن عثمان رضي الله عنه من أهل النار، وأنه لا يساوي عند الله جناح بعوضة، وأنه سيكون جيفةً على الصراط. فقد رَوَوْا عن الحسين بن علي رضي الله عنه أنه قال: "إن عثمان جيفةً على الصراط، من أقام عليها أقام على أهل النار، ومن جاوزها جاوز إلى الجنة"⁽²⁾.
- اتهم عثمان أيضاً بالظلم والخيانة، فقد روي الكليني بسنده إلى أبي جعفر رضي الله عنه أنه قال: "ضربوكم على دم عثمان ثمانين سنة وهم يعلمون أنه كان ظالماً"⁽³⁾.

ت- عائشة رضي الله عنها.

- لقد أسهب الشيعة في سب عائشة رضي الله عنها فزعموا بغض الصحابة لها، فيروون عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ⁽⁴⁾ أنه قال لها: "لوددت أنك قُتلت يوم الجمل"، كما واتَّهمت بتحريضها معاوية بن أبي سفيان على علي رضي الله عنه، فرووا عن علي رضي الله عنه أنه قال: "عائشة لا تألُ عن الشر وتحريض معاوية على علي"⁽⁵⁾.
- قالوا أنها ارتكبت أعظم فاحشة ورجز عندما حاربت أمير المؤمنين علياً رضي الله عنه. ووصل بهم الحال أنهم قالوا أنها كانت تشك في نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وأنها لم يكن لديها يقين بنبوته. كما قالوا بأن الله لم يبرئها من الزنا في القرآن بل برأ رسوله فقط⁽⁶⁾.
- زعموا أنها لعنت على لسان النبي صلى الله عليه وسلم، فقد ورد على لسان علي رضي الله عنه أن أصحاب الجمل ومنهم صاحبة الهودج عائشة رضي الله عنها ملعونون على لسان النبي صلى الله عليه وسلم ⁽⁷⁾.

(1) انظر: الطوسي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد (ص 403).

(2) المجلسي، بحار الانوار (ج 31/ 308)، والنباطي، الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم (ج 3/ 238-239).

(3) الكليني، أصول الكافي (ج 8/ 189).

(4) عمرو بن العاص: يكنى أبا عبد الله، وأمه النابغة بنت حرملة، وأبوه العاص بن وائل، كان إسلامه سنة 8هـ، مات في مصر وذلك في يوم الفطر سنة 43هـ. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب

(ج 3/ 1184) - ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة (ج 3/ 741-744)

(5) الطبرسي، الاحتجاج (ص 219)، والطوسي، الاقتصاد في الاعتقاد (ص 260-263).

(6) انظر: النباطي، الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم (ج 3/ 165-166).

(7) انظر: الطوسي، الاقتصاد في الاعتقاد (ص 260-263).

• أُنْهَمَتْ بِهَتَاكِ سَترِ النَّبِيِّ ﷺ. أورد الكليني بسنده عن الحسين بن علي ﷺ أنه قال لعائشة: "لقد هتكت أنت وأبوك حجاب رسول الله ﷺ، وأدخلت بيته من لا يحب قرينه وإن الله سائلك عن هذا يا عائشة"⁽¹⁾.

ث- الزبير بن العوام ﷺ.

لقد اتهموا الزبير ﷺ بالتحاكم للطاغوت ففسروا قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ [النساء: 60] حيث قالوا نزلت في الزبير بن العوام ﷺ، حيث زعموا أنه نازع رجلاً من اليهود في حديقة، وأنه قال لخصمه: أترضى بآبن شيبه اليهودي؟ فقال اليهودي: أترضى بمحمد؟ فانزل الله الآية⁽²⁾. كما اتهموا الزبير بالكفر، فقالوا كان إماماً من أئمة الكفر⁽³⁾.

هذا جملة من طعون الشيعة في أصحاب رسول الله ﷺ، الذين وجهوا لهم أقبح التهم، وحكموا عليهم بالكفر وتبرؤوا منهم.

ما سبق يُظهر تفريط الشيعة الواضح في الولاء لجل وأكابر الصحابة رضوان الله عليهم، فهم ينقرون الله ببيغضهم، بل لا يعتقدون بإيمان أحدٍ إلا بالبراءة من جل أصحاب رسول الله ﷺ. يؤكد على ذلك الطحاوي بقوله: "وعند الرافضة مقولة: "لا ولاء إلا ببراءة"، فلا يكون الإنسان عندهم موالياً لأهل بيت الرسول ﷺ إلا إذا تبرأ من أبي بكر وعمر، فعندهم أن من والى أبا بكر وعمر فقد أبغض علياً"⁽⁴⁾.

4- الإفراط في تمجيد الأئمة، ورفعهم فوق مقام الأنبياء.

إن الإفراط في محبة الأئمة عند الشيعة وصل بهم إلى حدّ الزعم أنهم أفضل من الأنبياء. فقد صرح (الخميني)⁽⁵⁾ بأن للأئمة مكانة لا يبلغها أحدٌ لا من الأنبياء، ولا حتى الملائكة، فضلاً عن سيطرتهم على الكون، بقوله: "إن للإمام مقاماً محموداً، ودرجةً ساميةً،

(1) الكليني، أصول الكافي، الكليني (ج1/300).

(2) انظر: القمي، تفسير القمي (ج1/141).

(3) انظر: البحراني، البرهان في تفسير القرآن (ج2/742).

(4) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ج360).

(5) الخميني: السيد أغا روح الله بن السيد مصطفى الخميني، وهو علم من أعلام الشيعة، وُلد عام 1320،

تتلمذ على يد الشيخ عبد الكريم اليزدي الحائري في قم، وهو إمام الرافضة في هذا العصر، توفي سنة 1410 هـ، وقيل هو المرجع الخامس للمدرسة الشيعية الحديثة، من مصنفاة الحكومة الإسلامية وسر الصلاة. انظر:

الطهراني، بزرگ. طبقات أعلام الشيعة الجزء الأول (نقباء البشر القرن الرابع عشر)، (ج2/789).

وخلافةً تكوينيةً تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات الكون. وإن من ضروريات مذهبنا أن فضل الأئمة لا يبلغه ملكٌ مقرب، ولا نبيٌّ مرسل⁽¹⁾.

لقد حكّم الشيعة بالكفر على من شكّ في أفضلية عليّ ﷺ على جميع البشر بما يشمل الأنبياء، فرؤوا عن رسول الله ﷺ أنه قال لعليّ ﷺ: "يا علي أنت خير البشر، لا يشكّ فيك إلا كافر"⁽²⁾.

ويؤكد المجلسي أن قضية أفضلية عليّ ﷺ على الأنبياء ثابتة لا يُمارى فيها، لتواتر الأدلة عليها بقوله: "أما الفضل، أي للأئمة على الأنبياء، فهو ثابتٌ بأخبارنا المستقيضة"⁽³⁾، وعليّ ﷺ مشمولٌ ضمن الأئمة بلا شك فهو أولهم.

الأئمة عند الشيعة يعلمون الغيبَ ويسيطرون على الكون. كما زعموا أن الإمام يعلمُ الغيب بما يُوحى له من الله. ويظهر ذلك جلياً في قول محمد رضا المظفر⁽⁴⁾: "علم الإمام مستمدٌ من النبي، وما يُستجد من أمور يعرفها بالقوة القدسية التي أودعها الله فيه"⁽⁵⁾.

5- الإفراط في تقديس الأئمة بادعاء العصمة⁽⁶⁾ لهم.

إن من تبعات إفراط الشيعة في أئمتهم ادعاءُ العصمة لهم، فزعموا أنهم موصوفون بالكمال ولا تُصدر عنهم الذنوب، وقد وردت العديد من الأقوال عنهم التي توضع هذا المعتقد لديهم.

أ- عصمة الأئمة عند الشيعة كعصمة الأنبياء، وهي ملازمة لهم منذ الصغر، فيقول محمد رضا المظفر في هذا السياق: "ونعتقد أن الامام كالنبي، يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش، من سن الطفولة إلى الموت عمداً وسهواً، ويجب أن يكون

(1) الخميني، الحكومة الإسلامية (ص52).

(2) الطوسي، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (ص420)، و المجلسي، بحار الأنوار (ج306/26)

(3) المجلسي، بحار الأنوار (ج 271/35).

(4) المظفر: محمد بن حسن بن محمد بن عبد الله، من آل مظفر: فقيه من شيعي نجفي، له شعر، من كتبه المطبوعة فضائل أمير المؤمنين وإمامته، ودلائل الصدق، توفي 1375هـ-1956م. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 95/6).

(5) المظفر، عقائد الإمامية (ص 56).

(6) العصمة: المنع وعصمة الله عبده أن يمنعه مما يوقفه، وعصمه أي: وقاه. انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 403/12).

معصوماً من الخطأ والنسيان لأن الأئمة هم حفظة الشرع والقوامون للشرع، لكونهم قوامون على الشريعة⁽¹⁾.

ب- الأئمة عند الشيعة معصومون من السهو والخطأ وجميع أنواع الذنوب، يقول المجلسي: "اعلم أن الأئمة معصومون من الذنوب صغيرها وكبيرها؛ فلا يقع منهم ذنب أصلاً لا عمداً ولا نسياناً، ولا لخطأ في التأويل، ولا للإسهاء"⁽²⁾. ويقول أيضاً: "اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة أنهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنهم لا يُذنبون ذنباً لا صغيراً ولا كبيراً ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يُؤمرون، ومن نفى العصمة عنهم في شيءٍ من أحوالهم فقد جهلهم، واعتقادنا فيهم أنهم الموصوفون بالكمال والتمام والعلم، ومن أوائل أمورهم إلى آخرها، وأنهم لا يوصفون في شيءٍ من أحوالهم بنقصٍ ولا عصيانٍ ولا جهل"⁽³⁾.

بَرَّرَ الشيعة العصمة لأئمتهم بأن الأمة بحاجة إلى إمامٍ معصومٍ من القبائح والإخلاق بالواجبات، وإلا احتيج إلى إمامٍ آخر لأن علة وجود الإمام أن الناس غير معصومين ويحتاجون لمعصوم. وإن كان الإمام غير معصوم انتفت الحاجة إليه⁽⁴⁾، وأن غير المعصوم قد يُنبرأ منه أو يكون من أهل النار⁽⁵⁾.

لقد ذَكَرَ الطوسي⁽⁶⁾ أسباباً أخرى تُبررُ العصمة، منها أن الإمام لا يُخطئ، لأن الإمام هو الحافظ للشيعة، وليست السنة ولا الإجماع. وقالوا لو جازَ فيه الخطأ لم يبقَ وثوقٌ بما نعبده الله به، وأنه لو أخطأ لوجب الإنكار عليه، وهذا يتناقض مع وجوب طاعته. وأنه لو لم يكن معصوماً للزم التسلسل، وهو وجود إمامٍ آخر لا يُخطئ. كما أنه لو لم يكن معصوماً للزم صدور المعصية منه، وللزم من هذا نقضُ الفرض الذي من أجله نُصِّبَ الإمام، وهذا باطل⁽⁷⁾.

(1) المظفر، عقائد الإمامية (ص 56).

(2) المجلسي، بحار الأنوار (ج 25/209).

(3) المرجع السابق (ج 25/211).

(4) انظر: الطوسي، الاقتصاد في الاعتقاد (ص 305).

(5) انظر: النباطي، الصراط المستقيم، إلى مستحقي التقديم (ج 1/132).

(6) الطوسي: محمد بن محمد بن الحسن الجهرودي الطوسي، ولقد ولد عام 597هـ، يعتبره الشيعة أفضل الحكماء والمنكلمين وحجة الشيعة الاثنا عشرية، من مصنفاته المعرفة والنبوة وكشف المراد، وتوفي 672 هـ ودفن بالكاظمية بالعراق. انظر: الطوسي، مقدمة كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (ص 5).

(7) انظر: الطوسي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد (ص 390-391).

6- زعمهم أنهم أهل الحق وحدهم.

إن الإفراط في محبة الأئمة والقول بعصمتهم ورفعهم فوق مقام الأنبياء قاد الشيعة إلى الزعم بأنهم وحدهم الذين يستأثرون بالحق والصواب، وأنهم إن اختلفوا مع غيرهم فغيرهم على باطل. فالإفراط يجرُّ بعضه بعضاً، ومما يدل على ذلك عند الشيعة:

أ- اعتقاد الشيعة بأن الصواب لا يخرج إلا من عندهم، والخطأ لا يصدر عنهم، فيروون عن أبي جعفر أنه قال: "ليس عند أحدٍ من الناس حقٌ ولا صواب، ولا أحدٌ من الناس يقضي بقضاء حقٍ إلا ما خرج من أهل البيت، وإن تشعبت بهم الأمور كان الخطأ منهم والصواب من علي" (1).

ب- زعم الشيعة أن الجنة لهم، وأنهم أفضل الخلق عند الله ﷻ. كما زعمت اليهود من قبل عليهم لعائن الله أنهم أحبُّاء الله، فيروون عن جابر بن عبد الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "وربُّ هذا البيت إن هذا -يقصد علياً- وشيعته هم الفائزون يوم القيامة، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: أما والله إنه أولكم إيماناً بالله، وأقومكم لأمر الله، وأوفاكم لعهد الله، وأفضاكم بحكم الله" (2).

ت- حصر الشيعة الحق في مذهبهم وحكموا على من خالفهم بالكفر والفسق، فالإيمان بالإمامة وإمامة علي ﷺ عندهم مما عُلم من الدين بالضرورة، ومن لم يؤمن بها هو كافرٌ أو فاسقٌ على رأي الأكثرية عندهم (3).

ث- الشيعة يعتقدون أنهم شهداء الله ﷻ على الخلق، فيروي الكليني بسنده عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال: "إن الله طهرنا وعصمنا وجعلنا شهداء الله على خلقه" (4).

ج- يؤمن الشيعة أن شهداءهم لهم الفضل، وأنهم هم النجباء وأفرأط الأنبياء وأولاد الأوصياء، وهم المخصوصون في كتاب الله، وأنهم أولى الناس برسول الله ﷺ (5).

ح- يزعم الشيعة أن الله يخصُّهم يوم القيامة بمنابر من نور، وأن الملائكة تأتي لتسلم عليهم، فيروون عن علي ﷺ أنه قال: "أنا وشيعتي يوم القيامة على منابر من نور، فيمر علينا الملائكة، ويسلمون علينا، ويقولون: من هذا الرجل؟ من هؤلاء؟ فيقال لهم:

(1) انظر: [الكليني، أصول الكافي، الاحتجاج، ليس شيء من الحق في يد الناس إلا ما خرج من عند الأئمة، وأن كل شيء لم يخرج من عندهم باطل، ج 250/1].

(2) المجلسي، بحار الأنوار (ج35/345).

(3) انظر: الطوسي، كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد (ص423).

(4) الكليني، أصول الكافي (ج1/191) حديث: 5.

(5) انظر: القمي، تفسير القمي (ج2/105).

هذا علي بن أبي طالب ابن عم النبي، فيقال: من هؤلاء؟ قال: فيقال لهم: هؤلاء شيعة⁽¹⁾.

ما سبق يُبين أن الشيعة بهذا المعتقد أخرجوا عامة المسلمين بخلافهم من دائرة الإيمان والولاء، حيث قَصَرُوا الحقَّ في مذهبهم وأوجبوا اتباعه، وذلك بهدف قَصْرِ المحبة والولاء لهم، وذلك لأن الولاء قائمٌ على الحكم بالإيمان ولازمٌ له، فمن أخرجوه من دائرة الإيمان أُخْرِجَ من دائرة الولاء بالتبعية.

يتضح أيضاً من عرضِ موقفِ الشيعة من الولاء والبراء أنهم قد قلبوا هذه العقيدة رأساً على عقب، فأدخلوا في الولاء ما ليس منه، إذ جعلوا البراءة من الصحابة وأهل السنة جزءاً من الولاء الصحيح لآل البيت، ولا يتمُّ الإيمان إلا ببغضهم. وأُخْرِجُوا من مفهوم الولاء ما هو فيه واجب، فعادوا أصحاب رسول الله ﷺ والواجب محبتهم والولاء لهم، كما أدخلوا في البراءة من وجبَ في حقهم الولاء، إذ ناصبوا الصحابة وأهل السنة العداوة وتبرؤوا منهم.

ثالثاً: مناقشة موقف الشيعة من الولاء والبراء.

إن انحراف الشيعة الرئيسي في الولاء والبراء يتركز في إفراطهم في الولاء لأنتمهم، الذي لزم عنه باقي مظاهر الإفراط في هذه العقيدة، من وصف الأئمة بالعصمة، وعلم الغيب والقول بأحقية علي ﷺ بالخلافة من أبي بكر ﷺ، والإفراط في البراءة من كل من خالفهم إلى حدِّ التكفير. ويمكن إجمال الرد عليهم من خلال النقاط التالية:

1- الإمامة ليست ركناً في الدين ولا مَعْقِداً للولاء والبراء.

لم تُذكر الإمامة في الإسلام أنها شرطٌ للحكم بإيمان المرء من عدمه، ويؤكد ذلك:
أ- لم تُذكر الإمامة ركناً من أركان الدين أو الإسلام، ولم يثبت بشأنها نصٌّ صحيحٌ لكي يرتب الشيعة عليها الولاء والبراء. فكيف يمكن أن تكون أصلاً من أصول الإسلام ولم يرد لها ذكرٌ في القرآن الكريم وفي السنة الصحيحة، وقد روي عن النبي ﷺ أحاديثٌ كثيرةٌ عن أركان الإيمان والإسلام ولم يُذكر فيها الولاية أو الإمامة كما يزعمون⁽²⁾، ومن هذه الأحاديث⁽³⁾.

(1) المجلسي، بحار الأنوار (ج7/198-199).

(2) انظر: الخلف، أصول مسائل العقيدة (ج2/87).

(3) [البخاري: صحيح البخاري، الإيمان/أداء الخمس من الإيمان، 20/1، رقم الحديث: 53]، و[مسلم: صحيح

مسلم، الإيمان/ الأمر بالإيمان بالله ورسوله وشرائع الدين، 46/1، رقم الحديث: 17]

ب- إن ربط الولاء والبراء بالأشخاص والصالحين من سمات المشركين. وقد أكد شيخ الإسلام ابن تيمية على عدم جواز ربط الولاء والبراء بالأئمة بقوله: "وهؤلاء -أي الشيعة- يقولون هو إمام معصوم فهم يوالون عليه ويعادون عليه كموالاة المشركين على آلهتهم، ويجعلونه ركناً في الإيمان لا يتم الدين إلا به، فقد قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 79-80]"⁽¹⁾.

ت- الإيمان بالله والالتزام بشرعه هو مَعْقِدُ الولاء عند أهل السنة، وبفقد هذا الالتزام يكون الولاء والبراء، فقد نُقِلَ عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن الناس في ضوء الولاء والبراء ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: الأول: من تجب موالاته وهو المؤمن، والثاني: من تجب معاداته وهو الكافر من أي صنف كان، والثالث: من كان فيه إيمان وفيه فجور أُعْطِيَ من الموالاة بحسب إيمانه ومن البغض بحسب فجوره⁽²⁾. ولم يُذَكَّر في التقسيم السابق من آمن بالإمام أو من لم يؤمن به، فهي ليست مقياساً يترتب عليه الولاء والبراء.

2- البراءة من الصحابة تُعارض الولاء لله تعالى ورسوله ﷺ.

لقد أقرَّ الشيعةُ كما تبين من موقفهم من الولاء والبراء برِدَّةَ الصحابة ﷺ بعد رسول الله ﷺ باستثناء أربعة. كما شتوا حملةً شعواء على الصحابة طعنًا ولعنًا وسبا. وإن هذا الطعن في الصحابة يناقض الإيمان عامة، وعقيدة الولاء والبراء خاصة، وذلك للأسباب التالية:

من أهم مظاهر الولاء محبةُ عامة المؤمنين ونصرتهم، والامتناعُ عن سبهم وبغضهم. وهذا الأمر أعظم تأكيداً مع أصحاب رسول الله ﷺ، فهم الذين سارعوا للإسلام، وهاجروا وجاهدوا وكتبوا الوحي وشهدوا نزول القرآن. وأولئك الذين أكد الله ورسوله على فضلهم وعدالتهم ورضاه عنهم، وقد أكد الطحاوي على مدى ارتباط حب الصحابة بالولاء والبراء بقوله: "إن حب الصحابة رضوان الله عليهم هو من الحب في الله، والحب في الله واجبٌ لكل المسلمين. فكلُّ من آمن بالله ورسوله تجب محبته... وأحقُّ الناس بذلك الواجب هم أصحاب الرسول ﷺ، لما خصَّهم الله به من فضيلة صحبتهم للرسول ﷺ"⁽³⁾.

(1) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج1/47-48).

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 28/229، 228).

(3) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص 360).

إن الطعن في الصحابة ﷺ يتنافى مع طاعة الرسول ﷺ والولاء له، لأن أصل الدين أن يكون الحب لله والبغض لله والموالاة لله والمعاداة لله والعبادة لله. وهذا إنما يكون بمتابعة رسول الله ﷺ الذي أمره الله ونهيه نهي الله ومُعَادَاتُهُ مُعَادَاةُ اللَّهِ وطاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله (1). والطعن في الصحابة ﷺ والتشكيك في عدالتهم من أعظم المخالفات لأمر النبي ﷺ الذي نهى عن سبهم، فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: " لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ" (2) فمن سب الصحابة خالف النهي، ولم يَأتمر بأمر الرسول ﷺ الذي يلزم منه الانتهاء عما نهى عنه، وهو ألا يسب أصحابه. وقد قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: 63] (3).

الشيعة بطعنهم في الصحابة ﷺ، وسبهم، ولعنهم أبعد ما يكونوا عن الالتزام بمظاهر الولاء للمسلمين، ومقتضيات الأخوة الدينية بين المؤمنين والتي تتضمن البعد عن الحسد والتباغض، وتطهير النفوس من الحقد والغل. عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا" (4). فقله "كُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا" أي تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة، ومعاشرتهم في المودة والرفق، والشفقة، والملاطفة، والتعاون في الخير، ونحو ذلك مع صفاء القلوب. ويقول بعض العلماء أن في النهي عن التباغض إشارة إلى النهي عن الأهواء المضلّة الموجبة للتباغض (5). وتظهر الأهواء الباعثة على التباغض جلية واضحة عند الشيعة في بغضهم لكل من لم يوالهم ويؤمن بمعتقداتهم كما اتضح ذلك من خلال موقفهم من الإمامة.

يتضح مما سبق أن الولاء الصحيح لله ورسوله لا يكون إلا بمحبة المؤمنين وفي مقدمتهم الصحابة ﷺ، ونصرتهم والميل لهم، والبعد عن بغضهم وعداوتهم والطعن فيهم. كما ويتضح أن بغض الشيعة لأهل السنة مخالف لأمر الله تعالى، فضلاً عن المخالفة لأمر النبي

(1) انظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج 3/64).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة رضي الله عنهم/ تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، 1967/4، رقم الحديث 2540].

(3) انظر: الألباني، موسوعة الألباني في العقيدة (ج 8/351).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، البر والصلة والآداب/ النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير، 1983/4: رقم الحديث 2559].

(5) انظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (ج 16/115-116).

ﷺ الذي أمرنا الله باتباعه والتزام سنته، قال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: 7].

3- الطعن في الخلفاء الراشدين مخالف لموقف علي ﷺ وآل بيته رضوان الله عليهم. إن موقف علي ﷺ وآل بيته من الخلفاء الراشدين يتنافى ومزاعم الشيعة ببغض آل البيت لهم والبراءة منهم، فقد كانوا إخوة في الدين متحابين. وحري بالشيعة أن يتخلقوا ويتأسوا بأئمتهم في موقفهم من الصحابة ﷺ، والذي يذكر منها ما يلي:

أ- ترحم علي ﷺ على عمر بن الخطاب ﷺ عند موته.

لقد ورد أن علياً ﷺ قال في حق عمر ﷺ عند تشييعه ما ينفي العداوة بينه وبين عمر، فعن ابن عباس ﷺ قال: "لما وُضِعَ عمر على سريره اجتمع حوله الناس يدعون ويصلون قبل أن يُرْفَعَ وأنا فيهم، فلم يرعني إلا رجلاً أخذ منكبي، فإذا علي بن أبي طالب يترحم على عمر ويقول: "ما خَلَفْتُ أحداً أحب إلي أن ألقى الله بمثل عمله منك. وأيم الله إن كنت لأظن أن يجعلك الله مع صاحبك، وحسبتُ أني كنت كثيراً أسمع النبي ﷺ يقول: "ذَهَبْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ" (1).

يظهر جلياً من النص السابق مدى حب علي ﷺ واعترافه بفضل عمر بن الخطاب، ما ينفي زعم الشيعة ببغضه لعمر.

ب- حزن علي ﷺ على مقتل عثمان ﷺ وبراءته ممن قتله.

رَوَى عن علي ﷺ أنه قال يوم الجمل: "اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان، ولقد طأش عقلي يوم قُتِلَ عثمان، وأنكرت نفسي وجاءوني للبيعة، فقلت: "والله إني لأستحي من الله أن أبايع قوماً قَتَلُوا رجلاً قال الرسول أن الملائكة تستحي منه؟ وإني لأستحي من الله أن أبايع وعثماناً قَتِيلٌ على الأرض لم يُدْفَن بعد، فقلت: "اللهم إني مشفق مما أقدم عليه. ثم جاءت عزيمة فبايعت، فلقد قالوا: يا أمير المؤمنين، فكأنما صدع قلبي، وقلت: اللهم خذ مني لعثمان حتى ترضى" (2).

(1) [البخاري: صحيح البخاري، فضائل الصحابة/ مناقب عمر بن الخطاب، 11/5: رقم الحديث 3685]،

و[مسلم، صحيح مسلم: فضائل الصحابة/ من فضائل عمر - ﷺ 1858/4: رقم الحديث 2389].

(2) [الحاكم، المستدرک على الصحيحين، 101/3: رقم الحديث 4527]، قال الحاكم هذا حديث صحيح على

شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

ت- نفِي علي ﷺ والأئمة ﷺ العداوة المزعومة بين آل البيت وبين أبي بكر وعمر ﷺ، ومن ذلك:

- عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبي، علي بن أبي طالب ﷺ، أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر، وخشيت أن يقول عثمان، قلت: ثم أنت؟ قال: "ما أنا إلا رجلٌ من المسلمين"⁽¹⁾.
- ما روي عن علي ﷺ أنه قال لأبي جحيفة⁽²⁾ عندما قال له يا خير الناس بعد رسول الله، فقال علي ﷺ: "ألا أخبرك بخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر، ويحك يا أبا جحيفة لا يجتمع حبي وبغض أبي بكر وعمر في قلب مؤمن"⁽³⁾.
- ما ورد عن جابر بن عبد الله ﷺ، أنه قال: قلت لأبي جعفر: "جعلت فداك، هل كان أحدٌ منكم يتبرأ من أبي بكر وعمر؟ قال: "لا، ثم قال: "أحبهما واستغفر لهما وتولاهما"⁽⁴⁾.
- إقرار جعفر بن محمد⁽⁵⁾ بولائه لأبي بكر ﷺ، وبرأته ممن يعاديه، وهو نقيض ما يزعمه الشيعة من وجوب التبرؤ منه، قال جعفر بن محمد: "أبو بكرٍ جدِّي، فيسبُّ الرجلُ جدَّهُ؟ لا نألثني شفاعَةُ مُحَمَّدٍ إن لم أكن أتولاهما، وأبرأ من عدوِّهما"⁽⁶⁾. وقال أيضاً عن أبي بكر، وعمر: "أتولاهما وأبرأ من عدوِّهما، فإنهما كانا إمامي هدى"⁽⁷⁾.

(1) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ فضائل الصحابة، 7/5: رقم الحديث [3671].

(2) أبو جحيفة: وهب بن عبد الله بن مسلم روى عن النبي وعن البراء بن عازب، مات سنة 64هـ. انظر: ابن

حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج6/491)

(3) الهيثمي، الصواعق المحرقة (ج1/178).

(4) اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ج 7/1379).

(5) جعفر بن محمد: الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط، الهاشمي القرشي، أبو عبد الله، الملقب بالصادق، يعتبره الشيعة الإمام السادس، كان من أجلاء التابعين. وله منزلة رفيعة في العلم. أخذ عنه الإمامان أبو حنيفة ومالك. ولقب بالصادق لأنه لم يعرف عنه الكذب قط، توفي 148هـ بالمدينة. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 2/126).

(6) الدار قطني، فضائل الصحابة ومناقبهم وقول بعضهم في بعض صلوات الله عليهم (ج 1/51).

(7) اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ج 7/1379)، والدارقطني، فضائل الصحابة (ج

51/1).

ث- إشادة علي ﷺ وآل بيته بفضل من سبقه من الخلفاء واعترافه بأفضليتهم.

- إثباتُ عبد الله بن جعفر (1) رضي الله عنهما ولأية أبي بكر ﷺ والإشادة بأخلاقه، حيث يقول: "وَلَيْنا أبو بكرٍ فكان خيرَ خليفةٍ لرسولِ الله، وأرحمه بنا، وأحَنَّهُ علينا"(2).
- ورد عن زيد بن علي (3) أنه قال: "أبو بكرٍ الصديقُ إمامُ الشَّاكرينَ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكرينَ﴾ [آل عمران: 144]" (4).

ج- علي ﷺ لم يبغض الصحابة ﷺ ولم يكفرهم.

ثبتَ عن أميرِ المؤمنين علي ﷺ أنه لما قاتل أهلَ الجمل لم يسب لهم ذريةً، ولم يَغنم لهم مالاً، ولا أجهز على جريح، ولا اتبع مدبراً، ولا قتل أسيراً، وأنه صلَّى على قتلى الطانقتين بالجمل وصفين، مُخبراً أنهم ليسوا بكفار ولا منافقين، وهم إخوانٌ وبغوا عليه، واتبع فيهم ما قاله كتاب الله، فإن الله سماهم إخوة، وجعلهم مؤمنين رغم الاقتتال والبغي كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا﴾ [الحجرات: 9] (5).

ح- نهى علي ﷺ عن الإفراط في محبته.

يُنكر عن علي ﷺ أنه أمر بحرق غالبية الشيعة الذين اعتقدوا فيه الإلهية (6).

هذه جملةٌ مما ورد من أقوال علي ﷺ وآل بيته تؤكدُ على عدالة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ومحبة آل بيت الرسول ﷺ لمن تقدّم على علي ﷺ من الخلفاء. كما تؤكد على طيب العلاقة الطيبة التي كانت تربط بين علي ﷺ ومن سبقه من الخلفاء، والتي تُناقضُ

(1) عبد الله بن جعفر: ابن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي: صحابي. ولد بأرض الحبشة لما هاجر أبواه إليها، هو أول من ولد بها من المسلمين وكان أحد الأُمراء في جيش عليّ يوم "صفين". ومات سنة 80هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج4/76)

(2) [الحاكم، المستدرک على الصحيحين (ج 3/84): رقم الحديث 4468]، قال الحاكم، هذا حديث صحيح الإسناد على رأي الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(3) زيد بن علي : ابن الحسين بن علي بن أبي طالب: هو الإمام، أبو الحسين العلوي الهاشمي القرشي، ويقال له (زيد الشهيد) يُعد من خطباء بني هاشم، ويقال كان أفعه أهل زمانه ، تُوفي سنة 122هـ. انظر: الزركلي، الأعلام(ج3/59).

(4) اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (ج7/1380).

(5) انظر: ابن تيمية، حقوق آل البيت (ص34-35).

(6) انظر: البيهقي، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث (ص358) - ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (ج3/973) ، وابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج28/474)، ومنهاج السنة (ج1/306).

معتقدات الشيعة التي توجب البراءة منهم. كما يتأكد لدينا أن القول بسوء العلاقة بين الخلفاء الراشدين وآل البيت ما هو إلا زعم بلا دليل.

4- لعن الصحابة ﷺ، وتكفيرهم علامة ضلال ونفاق.

إن الانتقاص من الصحابة ﷺ لا يتناقض مع الولاء والبراء فحسب بل هو علامة زندقة⁽¹⁾، فالطاعن فيهم يطعن فيما حملوه لنا من الدين، وقد روى عن الخطيب البغدادي⁽²⁾ أنه قال: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله ﷺ عندنا حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليُبطِلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة"⁽³⁾.

الاعتداء على الصحابة ﷺ بالقذف واللعن معاداة الله ومحاربة له، واعتداء على أولياء الله الذين توعد الله من يؤذيهم بالمحاربة. فعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ..."⁽⁴⁾.

لعن الصحابة ﷺ مخالف لأمر الله، فالله لم يُجزه مع الكفار. يُذَكَّرُ أَنْ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَلْعَنُ الْكُفَّارَ فِي الصَّلَاةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران : 128]، فَتَرَكَ الدُّعَاءَ عَلَيْهِمْ وَاللْعَنَ⁽⁵⁾. فإذا ورد النهي عن لعن الكفار وهم خارجون عن الإسلام، فالنهي عن لعن الصحابة ﷺ أوجب وأولى، وهم خير من يُمَثَّلُ الإسلام.

إن تكفير الصحابة ﷺ فيه تكذيب لنصوص الكتاب والسنة المثبتة لعدالتهم، فليس لأحد أن يُعارض كلام الله ورسوله، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: 36]. فقد أكد الله ﷻ رضاه عن الصحابة ﷺ في شهادت ربانية باقية إلى أن يرث الله الأرض وما

(1) الزندقة من الزنديق وهو في عرف الفقهاء هو المنافق الذي كان على عهد النبي ﷺ، وهو أن يظهر الإسلام ويبطن دينا آخر كدين اليهود والنصارى. انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 4/471).

(2) الخطيب البغدادي: العلامة المفتي الحافظ أحمد بن علي البغدادي، صاحب التصانيف، وخاتمة الحفاظ، وقد عمل بالجرح والتعديل والتاريخ والحديث، وصار أحفظ أهل عصره على الإطلاق، مات سنة 463. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج 13/419-431).

(3) البدر، الانتصار للصحابة الأخيار في رد أباطيل حسن المالكي (ص 134).

(4) [البخاري، صحيح البخاري، الرقاق/ التواضع، 105/8: رقم الحديث 6502].

(5) انظر: الأصبهاني، الحجة في بيان المحجة (ج 2/566).

عليها، ولا يجوز معارضتها برأي ولا هوى، ومنها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: 18]، وهنا أخبر الله برضاه عن المؤمنين الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة، فانه يعلم ما في قلوبهم من الصدق والوفاء والسمع والطاعة فأنزل السكينة والطمأنينة عليهم، وأثابهم فتحاً قريباً وهو فتح خيبر⁽¹⁾. كما قال تعالى أيضاً: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 100]. الآية الكريمة اشتملت على أبلغ الثناء من الله رب العالمين على السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان، حيث أخبر الله تعالى أنه رضي عنهم ورضوا عنه بما أكرمهم الله به من جنات النعيم.

في ضوء ما تقدم من بيان فضل الصحابة وحرمة سب المؤمنين، قد خسر نفسه من ملأ قلبه ببغضهم واستعمل لسانه في سبهم والوقيعة فيهم، كالشيعة الذين تجاهلوا ثناء الله تعالى لهم، وأخذوا يعادونهم ويسبونهم⁽²⁾.

5- إثبات أفضلية الخلفاء الرشدين على النحو الذي تولوا به الخلافة.

يزعم الشيعة أن علياً ﷺ أحق بالخلافة من أبي بكر ﷺ ومن جاء بعده، وكان هذا هو الأساس في خروجهم على المسلمين والبراءة منهم. وهذا مخالف لما اتفق عليه أهل السنة، فمن السنة ذكر محاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أجمعين، وإثبات أن خير هذه الأمة بعد نبيها ﷺ أبو بكر، وخيرهم بعد أبي بكر عمر، وخيرهم بعد عمر عثمان، وخيرهم بعد عثمان علي رضوان الله عليهم⁽³⁾، ومما يؤكد ذلك:

أ- نفي عائشة رضي الله عنها وصية النبي ﷺ لعلي ﷺ بالخلافة من بعده عند موته، فقد روى عن عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن وصاية النبي ﷺ لعلي ﷺ قالت: "متى كان ذلك وقد كنت مستندته إلى صدري حتى خنت⁽⁴⁾، فما شعرت أنه مات، فمتى أوصى له؟"⁽⁵⁾. يلاحظ هنا أن عائشة رضي الله عنها قد أنكرت وصية النبي ﷺ لعلي ﷺ

(1) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 315/7).

(2) انظر: الألباني، موسوعة الألباني (ج 350/8).

(3) انظر: عبد الله، وسطية أهل السنة بين الفرق (ص 419-420).

(4) خنت: الخاء والنون والياء أصل واحد يدل على تكسر وتثن، فالخنت: المسترخي المتكسر، وهي علامة من علامات الموت. انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج 222/2).

(5) [البخاري: صحيح البخاري، الوصايا/ قول النبي صلى وصية الرجل مكتوبة عنده، 3/4 : رقم الحديث

مستدلةً بملازمتها للنبي حتى مات، وهو ما يهدم مزاعم الشيعة بوصاية النبي ﷺ عند موته لعلي بالخلافة.

ب- تفضيل النبي ﷺ لأبي بكر ﷺ على غيره من الصحابة ﷺ، فقد أوصى أن يؤمَّ المسلمون في الصلاة لما كان في مرض الموت، وفيها إشارةً ضمنية لأحقيته بالخلافة من بعده. عن أبي موسى ﷺ قال: مرَّ النبي ﷺ، فاشتد مرضه فقال: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" قالت عائشة رضي الله عنها: "إنه رجل رقيق، إذا قام مقامك لم يستطع أن يُصليَ بالناس"، قال: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" فعادت، فقال: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" (1).

ت- تأكيد الإمام الشافعي على فضل الصحابة ﷺ بنفس الترتيب الذي تولوا به الخلافة، فيقول: "في الخلافة والتفضيل نبدأ بأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعلي ﷺ" (2).

نقل ابن خزيمة (3) اتفاق الصحابة ﷺ على أفضلية أبي بكر ﷺ بما أورده عن ابن عمر ﷺ: "كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ" (4).

لقد ورد أيضاً في بعض كتب الشيعة ما يؤكد اعتراف علي بفضل الصحابة، ومن ذلك ما ورد في نهج البلاغة-أحد كتب الشيعة-، ما يُنبئ مدح علي ﷺ للصحابة ﷺ عامةً ومن جملتهم الخلفاء الراشدون، وهو قول نسبه لعلي ﷺ: "لقد رأيتُ أصحابَ محمدٍ فما أرى أحداً يشبههم منكم. لقد كانوا يُصباحون شعثاً غُبْرًا، قد باتوا سُجْدًا وقيامًا، يراوحون بين جباههم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم...، إذا ذُكِرَ اللهُ هملت أعينهم حتى ابتلت جيوبهم، ومادوا كما يמיד الشجرُ يومَ الريحِ العاصفِ خوفاً من العقابِ ورجاءً للثواب" (5).

يتضح مما سبق أن ترتيب الخلفاء الراشدين كان موضع إقرارٍ من رسول الله ﷺ وإجماعٍ من الصحابة. وعليه فإن من عارض وادعي أفضلية علي ﷺ على أبي بكر ﷺ فقد ادعى بغير دليلٍ وقال زوراً.

(1) [البخاري: صحيح البخاري ، الأذان/ أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، 1/ 136: رقم الحديث 678].

(2) [البيهقي، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد (ج 1/ 335).

(3) ابن خزيمة : محمد بن إسحق بن المغيرة بن صالح أبو بكر ، إمام نيسابور في عصره، كان فقيهاً مجتهداً، عالماً بالحديث، ولقب بإمام الأئمة، من مصنفاته التوحيد وإثبات صفة الرب، توفي سنة 311هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 29/6).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب رسول الله ﷺ / فضل أبو بكر بعد النبي ﷺ، 4/5: رقم الحديث 3655]

(5) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة (ص 143).

6- التأكيد على عدالة من أسهب الشيعة بالطعن فيهم من الصحابة ؓ.

لقد شنَّ الشيعة هجوماً عنيفاً على أفاضل الصحابة ؓ وكبارهم. ويمكن إبطال موقفهم من الصحابة ؓ بالتأكيد على فضل من خصَّهم الشيعة بالتكفير ومنهم:

أ- أبو بكر ؓ.

• لقد أكَّد النبي ﷺ على محبته لأبي بكر وأتته أقربُ الناس إليه. فعن عمرو بن العاص ؓ أن رسول الله ﷺ سُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: "عَائِشَةُ، قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: "أَبُوهَا، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: عُمَرُ، فَعَدَّ رِجَالًا"⁽¹⁾.

• شهد النبي ﷺ بمعية الله له هو وأبو بكرٍ وهما في الغار، فعن أبي بكر ؓ قال: قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا، فقال: "مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاتِّتِنِ اللّٰهُ تَالِثُهُمَا"⁽²⁾.

• ثبت عنه كرم الأخلاق، ولين جانبه، وحُسن علاقته بآل البيت وهو ما ينفي العداوة بينه وبين آل البيت، واغتصابه للحكم منهم، فقد كان يُوصي بآل البيت خيراً، عن ابن عمر عن أبي بكر رضي الله عنهما أنه قال: "ارْقُبُوا⁽³⁾ مُحَمَّدًا ؓ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ"⁽⁴⁾.

ب- عمر بن الخطاب ؓ.

• بُشِّرَ عمرُ ؓ بقصرٍ في الجنة، فعن جابر بن عبد الله ؓ عن النبي ﷺ أنه قال: "دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ"⁽⁵⁾.

• عمرُ ؓ هو أحدُ العشرة المشهود لهم بالجنة، وهو من أشهر علماء الصحابة ؓ، كما ثبت أنه رَوَى ما يقارب من خمسمائة وتسعة وثلاثين حديثاً عن النبي ﷺ. كما عُرف عنه شجاعته في الحق، فقد دُكر أنه الوحيد الذي هاجر للمدينة علناً، وأنه تقلَّد سيفه وسار في طرقات مكة بين قريش وطاف سبعاً حول البيت ثم هاجر⁽⁶⁾. فكيف يُبشَّرُ عمرُ بالجنة ويقصر فيها، ويهاجر للمدينة علناً مضحياً بحياته في سبيل الله وهو بزعم الشيعة كافرٌ مغتصبٌ للخلافة؟! !

(1) [مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة/ فضل أبي بكر ؓ 1856/4: رقم الحديث 2384].

(2) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ مناقب المهاجرين وفضلهم، 4/5: رقم الحديث 3653].

(3) ارقبوا تعني: احفظوا. انظر: تعليق مصطفى البغي، حاشية صحيح البخاري (ج 20/5).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ مناقب قرابة رسول الله ومنقبة فاطمة رضي الله عنها، 20/5: رقم الحديث 3713].

(5) [مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة، مناقب عمر ؓ، 1862/4: رقم الحديث رقم 2394]

(6) انظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء الراشدين (ص 94).

ت- عثمان بن عفان ؓ.

• تنبأ النبي ﷺ بموت عثمان شهيداً وحدث، فعن أنس بن مالك ؓ قال: "صعد النبي ﷺ إلى أحدٍ ومعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه برجله وقال: "اسْكُنْ أُحُدٌ - أَظُنُّهُ ضَرْبَهُ بِرِجْلِهِ-، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، وَصَدِيقٌ، وَشَهِيدَانِ"⁽¹⁾، والشهيدان هما عمر وعثمان رضي الله عنهما.

• تزوج عثمان ؓ ابنتي النبي ﷺ (رقية) و(أم كلثوم)، ولم يُعرف عن أحدٍ أنه تزوج ابنتي نبي غيره، لذا سُمِّيَ بذي النورين⁽²⁾، وزواج عثمان ؓ بابنتي الرسول ﷺ دليلٌ على قُرْبِهِ من النبي ﷺ، ودليل على ثقة النبي ﷺ بأخلاقه. فما كان النبي ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى، أن يزوجه ابنتيه لو علم بكفره وفسقه وخيانتته كما يزعم الشيعة!

ث- عائشة رضي الله عنها.

• قَدْحُ الشيعة في عائشة يتناقض مع ما أوجبه الله ﷻ من التعظيم والمبَرَّة والإجلال لأزواج نبيه ﷺ ومن بينهم عائشة بأن جَعَلَهُنَّ أمهاتِ المؤمنين، قال تعالى: «الَّتِي أُولَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ» [الأحزاب: 6]⁽³⁾.

• ومما ورد في فضل عائشة رضي الله عنها على وجه الخصوص اختصاصها بنزول الوحي علي النبي ﷺ وهو معها، ونهي النبي عن التعرض لها بسوء، واعتبار ذلك أذيةً للنبي ﷺ، فقد روي عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: "لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ، وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا"⁽⁴⁾. فهذا نهي صريح عن إيذاء عائشة رضي الله عنها، وأي أذية لعائشة أعظم من اتهام الشيعة لها بالكفر والزنا، وإثارة الفتن والتأليب على علي ؓ، والشك في نبوته ﷺ.

ج- طلحة والزبير رضي الله عنهما.

لقد ثبت فضلها ونصرتها للنبي ﷺ ما ينفي وصفهما بالكفر والردة على حسب زعم الشيعة⁽⁵⁾.

يتبين من سرد فضائل الصحابة السابقة أن طعون الشيعة في الصحابة ؓ تفريطٌ سافرٌ في الولاء لهم. كما يتضح أن إثبات فضل الصحابة ؓ كفيلاً بنقض مزاعم الشيعة بتكفيرهم

(1) انظر: ابن حجر، فتح الباري (ج49/7).

(2) انظر: السيوطي، تاريخ الخلفاء الراشدين (ص 118).

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج14/123).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب رسول الله/ فضل عائشة رضي الله عنها، 5/ 30: رقم الحديث [3775].

(5) انظر: (ص 65) من هذا البحث.

والتبرؤ منهم، خاصةً وأن إثبات عدالتهم جاء من الكتاب والسنة، تارةً على وجه العموم وتارةً على وجه الخصوص، بما لا يدع مجالاً للشك في عدالتهم، والتي لا يُماري فيها إلا مُكذَّبُ الله تعالى ورسوله ﷺ.

7- ادعاء العصمة للأئمة إفراطً بغير دليل شرعي.

لقد أفرط الشيعة في محبة أئمتهم والولاء لهم حتى زعموا لهم العصمة التي لا تجوز إلا للأنبياء والملائكة. ودعوى العصمة تُضاهي المشاركة في النبوة. فإن المعصوم يجب اتباعه في كل ما يقول، ولا يجوز أن يُخالف في شيء، وهذه خاصية الأنبياء ولا تجوز لأحدٍ غيرهم، ومن ادعاهَا للصالحين والمشهود لهم بالإيمان من غير الأنبياء كان في غاية الجهل والضلال⁽¹⁾.

إن موقف أهل السنة من الصحابة، يجب ألا يتعدى الوسطية والحدود الشرعية، والزعم بعصمتهم هو من الإفراط، ولكن حُبهم يجب أن يكون وسطاً بين الإفراط والتفريط⁽²⁾.

إن القول بعصمة الأئمة افتراءً على الله ﷻ، فالمعصوم تجب طاعته مطلقاً بلا قيد، ومُخالفه يستحق الوعيد، والقرآن إنما أثبت هذا في حق الله ورسوله فقط، قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ط فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: 59]. فلم يأمرنا بالرجوع عند التنازع إلا إلى الله والرسول، فمن أثبت شخصاً معصوماً غير الرسول ﷺ أوجب رد ما تنازعا فيه إليه؛ لأنه لا يقول عنده إلا الحق كالرسول، وهذا خلاف القرآن. فقد دلَّ القرآن في غير موضعٍ على أن من أطاع الرسول ﷺ كان من أهل السعادة، ولم يشترط في ذلك طاعة معصومٍ آخر⁽³⁾، ولقد نُقلَ عن أئمة آل البيت ﷺ ما ينفي عصمة الأئمة، ومنها:

أ- فقد روي عن علي ﷺ في كتاب نهج البلاغة، وهو من كتب الشيعة، أنه قال: "لا تكفؤا عن مقالةٍ بحقٍّ أو مشورةٍ بعدلٍ، فإنِّي لستُ في نفسي بفقيرٍ أن أُخطئ، ولا آمنُ ذلكَ من فِعلي إلا أن يكفني الله من نفسي ما هو أملكُ به مِنِّي، فإنما أنا و أنتم عبيدٌ مملوكونَ لربِّ لا ربَّ غيره يملكُ منَّا ما لا نملكُ من أنفسنا، و أخرجنا مما كُنَّا فيه إلى ما صلحنا عليه فأبدلنا بعد الضلالة بالهدى، وأعطانا البصيرة بعد العمى"⁽⁴⁾. وبهذا يورث علي ﷺ باحتمال أن تصدر منه الذنوب، مما يبطل زعم الشيعة بعصمته هو ومن جاء بعده من الأئمة.

(1) انظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج 6/187-188)، و ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 35/126)

(2) انظر: الألباني، الموسوعة الألباني (ج 8/349).

(3) انظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج 6/189-190).

(4) ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة (ج 11/102).

ب- كما ورد أن الحسين بن علي عليه السلام كان يُظهر الكراهية لصلح أخيه الحسن عليه السلام مع معاوية عليه السلام، وقد حدث ذلك عندما رأى الحسن بن علي عليه السلام تفرّق جيشه عليه ومقتهم له، فكتب عند ذلك إلى معاوية بن أبي سفيان عليه السلام يراوضه على الصلح بينهما. واشترط الحسن عليه السلام على معاوية أبي سفيان عليه السلام أن لا يسب علياً وهو يسمع، فإذا فعل ذلك نزل عن الإمرة لمعاوية، فاصطلحوا على ذلك واجتمعت الكلمة على معاوية. وقد لامّ الحسين عليه السلام لأخيه الحسن بن علي عليه السلام هذا الرأي فلم يقبله⁽¹⁾. ولو كان الحسين عليه السلام معصوماً لما كره الصلح وما انتهى مصيره لما انتهى إليه من القتل.

ت- قال أحدُ علمائهم المعاصرين: "إن الصفات التي ينطلق منها الإنسان إلى المعاصي كالرضا والغضب والشهوة موجودة في الأئمة والأنبياء كما هي في سائر الناس"⁽²⁾.

يتضح من خلال المناقشة السابقة أن ادعاء العصمة للأئمة هو محض افتراء على الكتاب والسنة وآل البيت. فلا دليل يدعم القول بالعصمة، بل تواترت الأدلة على عدم ثبوتها إلا للأنبياء.

8- رفع الأئمة فوق مقام الأنبياء افتراءً بلا دليل .

لقد أكد شيخ الإسلام ابن تيمية اتفاق سلف الأمة وأئمتها وسائر أولياء الله تعالى على أن الأنبياء أفضل من الأولياء الذين ليسوا بأنبياء. مبيناً أن الله قد رتب عباده السعداء المنعم عليهم أربع مراتب حسب فضلهم في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: 69]⁽³⁾، كما جاء في تفسير هذه الآية أن من عمل بما أمره الله به، وترك ما نهاه الله عنه ورسوله فإن الله ﷻ يُسكِّنُهُ دَارَ كَرَامَتِهِ، ويجعله مُرافقاً للأنبياء، ثم لمن بعدهم في الرتبة، وهم الصديقون، ثم الشهداء والصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم⁽⁴⁾. ويظهر من تفسير الآية أن الأنبياء هم الأعلى مرتبة، وأن الصالحين ومن ضمنهم الأئمة دونهم في المرتبة، كما أن الأئمة والصالحين مهما بلغوا من الفضل لا يُفضلون على الأنبياء، وهذا ما أشار له الطحاوي موضحاً أن نبي واحد أفضل من جميع الأولياء، ويُقصد بالولي: كل مؤمن نقي سوى

(1) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية (ص 16-17)

(2) الحسني، الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة (ص 204).

(3) انظر: ابن تيمية، الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (1/89).

(4) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج 2/310).

النبيين والمرسلين⁽¹⁾، وبالتالي فإن زعم الشيعة بفضل الأئمة على الأنبياء افتراء لا دليل عليه، بل الأدلة الشرعية تعارضه وتثبت نقيضه.

كما أن الغيب الذي زعم الشيعة علم أئمتهم به لا يعلمه إلا الله ﷻ، وحتى الأنبياء لا يملكونه، فقد جاء على لسان هود عليه السلام: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنْفُسِهِمْ إِنِّي إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: 31] وهنا قد أخبر هود عليه السلام بتدليله وتواضعه لله ﷻ، مؤكداً أنه لا يدعي ما ليس له وأنه لا يعلم الغيب لأن الغيب لا يعلمه إلا الله ﷻ. ﴿وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ﴾ أي: لا أقول إن منزلتي عند الناس منزلة الملائكة. وقد قالت العلماء: الفائدة في الكلام الدلالة على أن الملائكة أفضل من الأنبياء لدوامهم على الطاعة، واتصال عباداتهم إلى يوم القيامة، صلوات الله عليهم أجمعين⁽²⁾، وفي ذلك رد واضح للشيعة الذين زعموا أن أئمتهم أفضل من الأنبياء والملائكة.

يظهر مما سبق التأكيد على فضل الأنبياء على الأئمة، وفضل الملائكة على الأنبياء. كما يتضح أن الغيب لا يعلمه من هو أفضل من الأئمة وهم الأنبياء، وعليه فقول الشيعة بعلم أئمتهم للغيب ما هو إفراط وافتراء.

9- الامامية ليست المذهب الحق الواجب الاتباع.

عمد الشيعة إلى افتراء الكثير من النصوص التي تثبت أفضليتهم على الخلق واستتارهم للحق، ولكن لا دليل من كتاب الله أو سنة رسوله يؤيد ما ذهبوا إليه، وإن الحجة الواجبة الاتباع هي للكتاب والسنة والإجماع، فإن هذا هو الحق الذي لا باطل فيه، وهو الواجب الاتباع الذي لا يجوز تركه، وليس لأحد الخروج عن شيء مما دلوا عليه⁽³⁾.

لقد تحدث الله ﷻ عن الصادقين والمفلحين، ولم يذكر الشيعة من بينهم الذين يزعمون أنهم أفضل الخلق وأكرمهم عند الله قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (٨) وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١) وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا

(1) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ج 1/390).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 9/26، 27).

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 19/5).

غَلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿ [الحشر: 8-10]، هذه الآيات تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار، وعلى الذين جاءوا من بعدهم يستغفرون لهم ويسألون الله ألا يجعل في قلوبهم غلاً لهم، ولا ريب أن هؤلاء الرافضة خارجون من الأصناف الثلاثة، فإنهم لم يستغفروا للسابقين الأولين وفي قلوبهم غلٌ عليهم، ففي الآيات ثناءً على الصحابة ﷺ وعلى أهل السنة الذين يتولونهم، وإخراجٌ للرافضة من ذلك، وهذا نقيض مذهب الرافضة⁽¹⁾.

إن زعمهم استثنائهم بالحق من سمات أهل البدع، وقد عبّر عن هذا الشاطبي⁽²⁾ بقوله: "إن من نهج أهل البدع أنها لا تكون من راسخي العلم، كما يدعي أصحاب البدعة أنهم أهل الجماعة وما دونهم مفارقٌ لهم، ويتبعون ما تشابه من الأدلة"⁽³⁾.

كما أن معتقداتهم المزعومة، كادعاء عصمة الأئمة وعلمهم بالغيب والبراءة من الصحابة ﷺ وغيرها والتي تمت مناقشتهم فيها، لتثبت أنهم على باطل، وأنهم أبعد ما يكونون عن الحق الذي يزعمون استثنائهم به.

يتبين من خلال المطلب السابق ما يلي:

1- أن معتقدات الشيعة ما هي إلا اتباعٌ للهوى بلا دليل شرعي. فقد عمدوا لتأويل النصوص بغير ما أوّل السلف، فضلاً عن اختلاق نصوصٍ أخرى لا سند لها لتوافق معتقداتهم الفاسدة.

2- الشيعة جمعوا بين آفتي الإفراط والتفريط في عقيدة الولاء والبراء على حدٍ سواء: فأفراطوا في الولاء لآل البيت وتقديسهم فرغهم فوق منزلة الأنبياء والملائكة، وفرطوا في حق الصحابة ﷺ والولاء لهم فكفروهم وقذفوهم ووصفوهم بأشنع الأوصاف وأقبحها، بل ربطوا الإيمان ببغضهم والبراءة منهم، وهذا عبثٌ واضحٌ وصريحٌ في عقيدة الولاء والبراء.

(1) انظر: ابن تيمية، منهاج السنة النبوية (ج 2 / 18).

(2) الشاطبي: قاسم بن فيره بن خلف بن أحمد الرعيني أبو محمد الشاطبي إمام القراء، وكان ضريباً، وُلِدَ بشاطبة في الأندلس، له قصيدة في القراءات تُعرف بالشاطبية، وكان عالماً بالحديث والتفسير واللغة، وتوفي بمصر سنة 590هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 5/180).

(3) الشاطبي، الاعتصام (ج 3/250).

المطلب الثالث: جماعة التكفير والهجرة وموقفهم من الولاء والبراء.
أولاً: تعريف التكفير والهجرة ونشأتهم.

1- التكفير والهجرة في اللغة:

أ- **التكفير**: من الكُفر، والكاف والفاء والراء أصلٌ صحيحٌ يدل على معنى واحد، وهو الستر والتغطية، يُقال لمن غطى درعه بثوبٍ قد كفر درعه، وسمي الكفر بذلك لأنه تغطيةٌ للحق⁽¹⁾.

ب- **الهجرة**: من هجر، والهاء والجيم والراء أصلان يدل أحدهما على قطيعة وقطع، والثاني على شد شيء وربطه⁽²⁾، و الهجرُ للشيء يكون بمعنى الترك له والإعراض عنه، ويقال هجرتُ الشيء هجراً إذا تركته وأغفلته⁽³⁾.

يتضح مما سبق أن التكفير يدور حول معنيين وهما الستر والجحود، أما الهجرة فيدور معناها حول الترك والمغادرة والمقاطعة.

2- جماعة التكفير والهجرة في الاصطلاح:

عُرِّفت جماعة التكفير والهجرة بتعريفات عديدة، يُذكر منها:

أ- "جماعةٌ حديثةٌ قديمة، ظهرت حديثاً لكنها قديمةُ الجذور، فقد ظهرت لتُحيي فكر الخوارج من جديد، وسمّت نفسها جماعة المسلمين"⁽⁴⁾.

ب- "جماعةٌ تدعو لإقامة الدولة الإسلامية في جبال اليمن، وتكوين جيشٍ للمسلمين فيها، وإعادة الفتوحات الإسلامية"⁽⁵⁾.

ت- "جماعةٌ إسلاميةٌ غالية انتهجت نهج الخوارج في التكفير بالمعصية."⁽⁶⁾

مما سبق يمكن ترجيح التعريف الأول للتكفير والهجرة، لوجود التشابه الكبير بينهم وبين الخوارج، والذي سيتضح في عرض موقفهم من الولاء والبراء، وكذلك لأنه يشتمل على ما سمّت به الجماعة نفسها وهو لقب جماعة المسلمين.

(1) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج5/191).

(2) انظر: المرجع السابق (ج6/34).

(3) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج5/252، 251).

(4) جلي، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة (ص110).

(5) مراد، الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي (ص40).

(6) الموسوعة الميسرة الميسرة (ج1/333)، و القرشي: جماعة المسلمين التكفير والهجرة (ص6).

3- نشأة التكفير والهجرة.

لقد تبلورت أفكار ومبادئ جماعة التكفير والهجرة في السجون المصرية، خاصةً بعد اعتقالات 1965، التي أُعدم على إثرها سيد قطب بأمرٍ من جمال عبد الناصر حاكم مصر آنذاك، وقد نشأت في الجامعات المصرية تدعو إلى الجهاد، لإقامة الدولة الإسلامية، وإعادة الإسلام إلى المسلمين، ثم الانطلاق لإعادة الخلافة الإسلامية من جديد (1).

لقد أُطلق على هذه الجماعة تسميات أخرى منها: جماعة الكهف، وجماعة الهجرة، لكنهم أطلقوا على أنفسهم اسم جماعة المسلمين (2).

نشأت جماعة التكفير والهجرة (جماعة المسلمين) في الجامعات المصرية في أوائل السبعينات، وكانت على شكل جمعيات دينية، إبان فترة ركود الحركة الإسلامية، لتقوم ببعض الأنشطة الثقافية والاجتماعية البسيطة في محيط الطلاب، ومع ذلك فإنها كانت قليلة العدد ضعيفة المجهود في هذا الوقت، الذي كانت تسيطر فيه الاتجاهات القومية على الحياة الجامعية، وخصوصاً في جامعات القاهرة وعين شمس والإسكندرية وأسيوط (3).

أسس هذه الجماعة شكري مصطفى، وقد اعتُقل عام 1965 بتهمة انتماؤه للإخوان المسلمين، وقد كان طالباً بكلية الزراعة بجامعة أسيوط، وفي السجن تولى قيادة الجماعة وتمت مبايعته أميراً للجماعة، وفي العام 1973 أمر جماعته بالاتجاه نحو الجبال والاعتزال فيها، ومفاصلة المجتمع، وفي مارس 1978 تم إعدام شكري وعدد من أفراد جماعته على إثر قضية مقتل الذهبي مفتي مصر آنذاك (4).

طرح شكري مصطفى فكر الجماعة من خلال عدة كتب منها: الخلافة ويتحدث فيها عن الغاية من جهد الجماعة من الناحية التكليفية، وكتاب (التبين)، وكتاب (الإصرار) ويرد فيه على تأويلات المنتسبين لمذهب أهل السنة (5)، بالإضافة إلى كتاب (الحجيات) ويتحدث عن أصولهم وموقفهم من الصحابة ﷺ والإجماع، وطريقة فهمهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ (6).

(1) انظر: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة (ص348).

(2) انظر: القرضاوي، ظاهرة الغلو في الدين (ص16).

(3) انظر: زين العابدين، الحكم بغير ما أنزل الله (ص304).

(4) انظر: المرجع السابق (ص12)، والبهنساوي، الحكم وقضية تكفير المسلم (ص42،43).

(5) انظر: حفني، موسوعة الفرق والجماعات (ص151).

(6) انظر: القرشي، جماعة المسلمين (التكفير والهجرة) (ص8).

ثانياً: مظاهر الإفراط في الولاء والبراء.

إن الحديث عن موقف هذه الجماعة من الولاء والبراء فيه الكثير من الصعوبة إذ أن معظم كتب هذه الجماعة مخطوطاتٍ لم تُطبع، ولم تصل لأيدي الكثير من المسلمين، وهذا باعتراف نجل مؤسس هذه الجماعة⁽¹⁾.

لقد اتسم موقف الفرقة من الولاء والبراء بالإفراط والغلو، وتركزت أفكارها حول محورين رئيسيين، اشتق منها الاسم الشائع لها وهما الإفراط في التكفير، والقول بوجود الهجرة واعتزال المجتمع، ويمكن تفصيل أبرز مظاهر الإفراط لديهم في النقاط التالية:

1- جماعتهم وحدها التي يُحکم لها بالإسلام.

لقد حصرَ أفراد هذه الجماعة الحقَّ في جماعتهم، وزعموا أنها وحدها التي يُحکم لها بالإسلام والتي تستحق أن تُتبع، وأن الولاء لا يتحقق إلا بالولاء لها، والبراءة من كل ما سواها، ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

أ- يؤكد (شكري مصطفى) أن الولاء لله يقتضي الولاء لجماعته، والدخول فيها وذلك بقوله: "إن الولاء لله ورسوله لا يتمثل من الناحية العملية إلا بالدخول في ولاء جماعة المسلمين، وأن الله أوجب ترك موالاته جماعات الكفر للوقوع في ولائه، وإن هناك ولاءً ولاءً للإسلام وولاءً للكفر وليس للإنسان إلا أن يقع في أحدهما"⁽²⁾.

ب- زعمهم أن سيدنا محمد ﷺ توفي ولم يُظهر الإسلام ع لى الدين كله، وأن جماعتهم هي من سيتحقق على يديها ذلك، فعلى يديها سيعبد الله ولا يُشرك به شيئاً⁽³⁾. كما وزعمت هذه الجماعة أنها جماعة متميزة، ولا تربطها رابطة بتاريخ المسلمين العام⁽⁴⁾، كما لا تُثبت الجماعة إسلاماً ولا ولاءً لأحدٍ من المسلمين إلا بعد مبايعة جماعتهم، وهذه القاعدة تعني أن المجتمع لا يُحکم عليه بإسلام، حتى يثبت أن أفرادهم استوفوا فرائض الإسلام، وقالوا إن الأفراد خارج جماعة المسلمين - جماعتهم - لا يُضمن أنهم يقيمون فرائض الإسلام كاملة، التي تُمثل الحد الأدنى للإسلام، فهم بذلك ناقضون للبيعة والجماعة فلا يُحکم لهم بإسلام، وفي نفس الوقت لا يُحکم لهم بكفر والحكم فيهم

(1) مصطفى، إبراهيم. عاطف عبد الرشيد. في الميزان، قناة الحافظ.

(2) اللويح، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص222).

(3) انظر: جلي، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (ص130).

(4) انظر: زين العابدين، الحكم بغير ما أنزل الله (ص266).

التوقف حتى يتبينوهم، والبينة هي لزوم جماعتهم ومبايعتهم، ومن رفض اعتبروه كافراً (1).

ت- كفرت هذه الجماعة من لم ينضم إلى جماعتهم ويبايع إمامهم، أما من انضم إلى جماعتهم ثم تركها فهو مرتدٌ حلالُ الدم⁽²⁾، وعلى ذلك فالجماعات الإسلامية إذا بلغتها دعوتهم ولم تبايع إمامهم فهي كافرةٌ مارقةٌ من الدين.

ث- تعتقد هذه الجماعة أنها الجماعة المختارة من الله، وظهر ذلك واضحاً فيما قاله عبد الرحمن أبو الخير⁽³⁾: "أختلف مع شكري في عدة جوانب منها كون جماعتنا هي الوحيدة المسلمة في العالم، فهم يعتقدون أنها جماعة آخر الزمان والمجتباه والمعلومة عند الله، والمكتوبة في اللوح المحفوظ"⁽⁴⁾.

ج- تعتقد هذه الجماعة أنها هي التي سنقاتل الدجال بقولهم " اتفق أننا الجماعة المسلمة المعنية في آخر الزمان، والتي ما إن تظهر حتى تظل ظاهرة غالبية لا يضرها من خالفها، حتى يقاتل آخرها الدجال"⁽⁵⁾.

ح- تزعم هذه الجماعة أنها جماعة متميزة، وأنهم أهل الحق الذين سيأتون في آخر الزمان، وأنهم المشمولون ضمن قوله تعالى: ﴿ وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [الجمعة: 3] كما فسروا قوله تعالى: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾ [المائدة: 54] وأن شكري هو مهديهم، وأن السلطة لن تستطيع قتله ويستدلون بقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [الفتح: 28]⁽⁶⁾.

(1) انظر: سلطان، البينة التحليل الفكري (ص36).

(2) انظر: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة (ج 1/336).

(3) عبد الرحمن أبو الخير: صحفي مصري في جماعة التكفير والهجرة، كان مستشاراً لمؤسسها شكري مصطفى وسجن معه، وفي عام 1976 بايع شكري مصطفى أميراً للجماعة، وصار مستشاراً لرئيس الجماعة، ولما خرج أكد انتماءه للجماعة مع مخالفته لها في بعض القضايا، ومن كتبه ذكرياتي مع جماعة التكفير والهجرة. انظر: زين العابدين، الحكم بغير ما أنزل الله (ص18-19).

(4) مذكور، التكفير والهجرة وجها لوجه (ص236)، وأبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين (ص34-36).

(5) عن اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص212).

(6) انظر: جلي، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (ص129).

يُلاحظ في هذا المبدأ مدى التشابه بينهم وبين الخوارج، وكذلك الشيعة الذين كفروا المسلمين، وادعوا أنهم وحدهم الذين يستأثرون بالحق⁽¹⁾، رغم زعمهم بأنهم لا علاقة لهم بالخوارج.

2- البراءة من المجتمع الإسلامي ووجوب مفاصلته بالهجرة.

إن البراءة من الكافرين وأعداء الله أمرٌ مقررٌ شرعاً تواترت فيه النصوص، ولكن قضية تكفير المجتمع والبراءة منه عند هذه الجماعة امتد ليشمل المسلمين من غير جماعتهم، وهو السبب الذي دفعهم للقول بوجوب الهجرة.

لقد أفرطت هذه الجماعة في حصرِ الحق فيها حتى بلغ بهم الحال إلى الحكم بجاهلية المجتمع من حولهم، يقول عبد الرحمن أبو الخير مؤكداً على ذلك: "لقد كنّا في حاجة لصبود الظاهرة الإسلامية التي أوجدتها الجماعة في قلب المجتمع الجاهلي"، كما ويتمادى في حكمه على المجتمع المسلم بتشبيهه المجتمع المصري بالجسد المريض المتعفن بقوله "الجماعة تمثل الظاهرة الصحية وسط الجسد المريض العفن وهو المجتمع المصري"⁽²⁾، كما وقد حكمت هذه الجماعة بجاهلية جميع المجتمعات المسلمة عداها، وزعمت أن جميع المجتمعات التي تنتسب للإسلام اليوم هي مجتمعاتٌ جاهلية، ولا يُستثنى منها واحدة⁽³⁾.

إن الحكم بكفر المجتمع الإسلامي، قادهم للقول بضرورة الهجرة التي هي العنصر الثاني في فكر الجماعة، ويُقصد بها العزلة عن المجتمع الجاهلي، وعندهم أن كل المجتمعات الحالية هي مجتمعاتٌ جاهلية، والعزلةُ المعنيةُ عندهم هي عزلةٌ مكانية وعزلةٌ شعورية، بحيث تعيش الجماعةُ في بيئةٍ تتحقق فيها الحياةُ الإسلامية الحقيقية . برأيهم . كما عاش الرسول ﷺ وصحابته الكرام في الفترة المكية⁽⁴⁾.

كما دعت الجماعة لهجرة المجتمع والإقامة في قرى منعزلة في الصحراء، كي يعبدوا الله وحده وحتى تتيسر لهم الهجرة إلى أرضِ الله الواسعة⁽⁵⁾.

إن المفاصلة والاعتزال تشمل عند هذه الجماعة كافة مؤسسات الدولة، يؤكد مؤسسهم شكري على هذا بقوله: "إنني أقول للطاغوت أنا لا أشكلُ عقباً في خطتك، فقط بحجبي النساء

(1) انظر (ص 62)، (ص 84) من هذا البحث.

(2) أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين (ص 78).

(3) اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصر (ص 325).

(4) انظر: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة (ج 1/336).

(5) انظر: البهنساوي، الحكم وقضية تكفير المسلم (ص 307).

عن الجامعات والمدارس، وأقول للطاغوت ها أنا ذا أريحك من مشاكل تعليمهم وانتقالاتهم وهجرتي لا تشكل خطراً انقلابياً عليك، كما أساهم بهجرتي في تخفيف مشاكل الإسكان، وبتترك الوظائف أريحك من دفع المرتبات التي تُدفع لنا⁽¹⁾.

لم تكتفِ هذه الفرقة بالحكم على المجتمع المسلم بالجاهلية، والقول بوجوب الهجرة منه، بل كفّرت من لم يهاجر، يقول (ماهر بكري)⁽²⁾ "إن المستضعف القادر أن يفر بدينه وينخلع من هذا المجتمع، فهو يقف على قاعدة الكفر وليس له حظ من الإيمان"⁽³⁾.

رغم تأكيد الجماعة على وجوب الهجرة وتكفير تاركها، إلا أنها اعترفت في بعض الأحيان بصعوبة تحقيق ذلك ويظهر ذلك في قول مصطفى شكري: "إننا إذ نقرّ وجوب الانفصال والاستقلال، نعلم في ذات الوقت، أننا مازلنا غير منفصلين ولا مستقلين وأن علينا بقدر الله أن نبقى مع الكافرين، نشترى منهم ونبيع، ونصفح ونكرم الجار ونغيث الملهوف"⁽⁴⁾.

يُلاحظ مما سبق أن وجوب الهجرة لدى هذه الفرقة جاء نتيجةً للاعتقاد بانفراد هذه الفرقة بالحق والحكم على المجتمع الإسلامي بالجاهلية، فالإفراط حلقات متتالية يتبع بعضها بعضاً.

3- التكفير بالمعاصي.

لقد وسّعت هذه الجماعة الحكم بالتكفير حتى جعلت ارتكاب المعاصي والكبائر، مخرجاً من الملة، والكفر عند هذه الجماعة شاملٌ لألفاظ الظلم والفسوق والعصيان، والكفر والمعصية كما يقول (ماهر بكري) لفظان مترادفان، وكلمة العاصي اسمٌ من أسماء الكافر وأنها تساوي كافر تماماً، ومرجع ذلك عندهم لقضية الأسماء، إذ ليس في دين الله أن يسمى المرء في آنٍ واحد مسلماً وكافراً، فلفظة الكفر عندهم في الشريعة ما جاءت إلا لتدلّ على عكس الإيمان، وهي حكمٌ عام يشتمل على عدة أنواع، لكل نوع اسمٌ خاص كالفسق والظلم والعصيان كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ

(1) أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين (ص 84).

(2) ماهر بكري: الرجل الثاني في الجماعة وعرف بفيلسوف الجماعة وكان الناطق الإعلامي للجماعة، سُجن مع شكري وأعدم عام 1978. انظر: زين العابدين، سرور، الحكم بغير ما أنزل الله وأهل الغلو (ص 321).

(3) اللويحق، الغلو في الدين (ص 309).

(4) المرجع السابق (ص 497).

وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ ﴿ [الأحزاب: 35]، فكلها تدل على معنى واحد وهو الإيمان، والخلاف في الأسماء يعود للاختلاف في مداخل الإيمان⁽¹⁾.

ذهبت هذه الجماعة إلى أن العاصي إن لم يثب من معصيته على الفور أحاطت به خطيئته، وخُذَّ في النار، والخلود يكون للكافرين، مستشهدين بقوله تعالى: ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 81]⁽²⁾.

إن استمرار المعصية وعدم التوبة منها من أسباب الكفر أيضاً لدى هذه الجماعة، فمن ارتكب معصية واحدة ولم يتب منها فهو مصرٌّ عليها والإصرار على المعصية كفر⁽³⁾. كما أنكروا الفرق بين كفر الملة وكفر النعمة وقالوا أن النصوص جاءت متواترة تبين أن السب كفر وكذلك القتل وغيرها من الكبائر، مستدلين بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [النساء: 93] وما رواه ابن مسعود عن النبي ﷺ: "سِيَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ"⁽⁴⁾ (5).

كان مما استدلت عليه هذه الجماعة أيضاً في التأكيد على هذا المبدأ، ما رواه ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا"⁽⁶⁾، وما رواه ابن مسعود أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِإِذْنِ ثَلَاثٍ: الثَّيْبُ الرَّزَنِيُّ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالْمُفَارِقُ لِدِينِهِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ"⁽⁷⁾، وقالوا يفهم من هذا الحديث أن كل من قاتله النبي ﷺ أو أمر بقتاله، ولم يكن زانياً أو قاتلاً، فهو على سبيل الحصر مفارقٌ لدينه تارك للجماعة⁽⁸⁾.

لقد كُفِّرَت هذه الجماعة كل من ارتكب كبيرة، وكذلك الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله بإطلاق والمحكومين أيضاً، لأنهم رضوا بحكامهم، ثم حكموا بالكفر على كل من لم ينضم لهم، ويتابع إمامهم⁽⁹⁾.

(1) انظر: اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، (ص273).

(2) انظر: البهنساوي، الحكم وقضية تكفير المسلم (ص200-201).

(3) انظر: مذكور، التكفير والهجرة وجها لوجه (ص78).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان / أسباب المسلم فسوق؛ 81/1: رقم الحديث 64].

(5) جلي، دراسة عن الفرق في التاريخ الإسلامي (ص123).

(6) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ من حمل علينا السلاح فليس منا، حديث رقم(98).

(7) [المصدر السابق، القسامة/ ما يباح به دم المسلم، 1302/3: رقم الحديث 1676].

(8) انظر: سلطان، البينة (ص20).

(9) انظر: البهنساوي، الحكم وقضية تكفير المسلم (ص145-158).

4- تكفير من ترك بعض الفرائض (الحد الأدنى من الإسلام).

لقد وسّعت هذه الجماعة دائرة التكفير حتى شملت من ترك فرضاً مما أوجب الله، فوضعت بذلك حداً يزول الإسلام بزواله وهو أداء جميع الفرائض، يقول مصطفى شكري مصطفى "فنحن نقول إن الحد الأدنى للإسلام الذي لا يصح الإسلام بدونه هو مجموع الفرائض التي افترضها الله، والتي ثبتت على سبيل القطع أن من ضيّع منها فرضاً بغير عذر، ومات مصرّاً عليها غير تائب مات على أقل من الحد الأدنى للإسلام، وذلك فضلاً على أنه أمرٌ بديهي عقلاً وشرعاً، فقد جعله الله-أي الحد الأدنى-فرضاً على عباده" (1).

الإيمان لدي هذه الجماعة لا يتحقق إلا بعد أداء الفرائض كلها، فلا يتحقق إلا بمجموعها، ويشبهون ذلك بالشجرة، يقول شكري: "لكي تنبت الشجرة لابد لها من عدة فروض لا يتحقق الإنبات إلا بمجموعها وهي الماء والهواء، وأرضٌ صالحة، وبذرة للإنبات، وكذلك الإيمان لابد له من العديد من الفرائض والتكاليف الشرعية التي هي شرطٌ في وجود الإيمان، وإن غياب فرضٍ واحد كافٍ لغياب الإيمان كله" (2)، كما شبهوا الإسلام بغاية معينة كالإسكندرية فمن أراد أن يصل للإسكندرية لابد أن يقطع جميع المسافة بينه وبينها، فإن قطع جميع المسافة إلا ميلاً واحداً لم يصل، وكذلك من قام بالفرائض كلها ما عدا فريضةً واحدةً فلا يعتبر مسلماً (3). وحثهم في ذلك أن الدين عندهم كلٌّ لا يقبل التجزئة، فإذا انتقص منه شيء انتقص كله (4)، كما قالوا إن عبادة الله تشمل كل ما فرض على المسلمين، ولا تتحقق إلا بأدائها كاملة، يقول شكري: "إنه لا شيء مما فرضه الله علينا في عبادته إلا وهو شرطٌ فيها، إذ لو أمكن أن يُعبد بغيره لما جاز أن يفرض لا عقلاً ولا شرعاً، ما دامت عبادته هي كل ما فرض علينا، فإن الفرض هو الواجب الذي لا بد منه" (5).

5- الصحابة ﷺ عندهم ليسوا أهلاً للاقتداء.

لقد أفرط أعضاء هذه الجماعة في الولاء لجماعتهم حتى قادهم إفراطهم للطعن في الصحابة ﷺ والزعم بأنهم ليسوا بقدوة، فلم تُنزل هذه الجماعة أصحاب رسول الله ﷺ المنزلة التي أنزلها الله لهم، فهم يؤمنون بأنه لا فضل للصحابة على غيرهم، بحجة أنه كان بينهم

(1) مذكور، التكفير والهجرة وجهاً لوجه (ص 49).

(2) المرجع السابق (68، 69).

(3) انظر: سلطان، البيئة التحليل الفكري لطائفة التكفير والهجرة (ص 50)، و اللويحق، الغلو في حياة

المسلمين المعاصرة (ص 273)

(4) انظر: بخيت، الفرق القديمة والمعاصرة (ص 389).

(5) القرني، ضوابط التكفير (ص 107).

منافقين ومرتدين، وأنهم قد اختلفوا في كثيرٍ من القضايا، واختلافهم مبررٌ لتركِ الاقتداء والتأسي بهم، فقالوا: إن الصحابة رضي الله عنهم من شهد لهم بالصلاح قد اختلفوا، والحقُّ واحد وإن اختلفهم يستلزم عدم الاقتداء بهم⁽¹⁾.

ومما يؤكد على هذا المعنى، ما ورد في رسالة الحجيات عن مصطفى شكري أنه قال: "إذا قيل أن الصحابي هو كل من صحب الرسول صلى الله عليه وسلم ورآه، فقد كان من بين هؤلاء منافقين، وأعراب لم يدخل الإيمان في قلوبهم ومرتدين"⁽²⁾. كما قالوا بأن دور الصحابة رضي الله عنهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان دوراً امتثالياً تعبدياً، ولم يشتغلوا بتتبع المسائل بل إذا وقع بهم أمر سألوا النبي صلى الله عليه وسلم وأجابهم⁽³⁾.

6- تكفير المقلدين⁽⁴⁾ ووصفهم بالمشركين.

أفردت هذه الجماعة في حكم التكفير، ووسّعت دائرة البراءة فشملت المقلدين الذين يأخذون الأحكام الشرعية عن المجتهدين دون سؤالهم عن الدليل، بل وجعلوا الوقوع فيه أول كفرٍ وقع في الأمة، يقول مصطفى شكري: "إن أول كفر وقع في الأمة هو التقليد مستدلين بقوله تعالى: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: 31]⁽⁵⁾، كما ويؤكد مصطفى شكري على تحريمه وإلزام جميع المسلمين بالاجتهاد، بقوله: "إن من سمات هذه الجماعة أن لها أميراً واحداً وسندها كتاب الله، ويكفرون بالتقليد وكل مسلم فيها مجتهد، ولا مجال فيها للفرق والمذاهب، كما يبين أن الجهل الحقيقي يكمن في ترك الناس أمور دينهم للمجتهدين وانشغالهم بالدنيا عن معرفة الأحكام من كتاب الله وسنة رسوله والاجتهاد فيهما"⁽⁶⁾.

جعلت هذه الجماعة التقليد سبباً في ضياع دولة الإسلام، واعتبرت الأخذ برأي الفقيه ورأي الصحابي، والإجماع والجمهور من صور التقليد المخرجة من الملة⁽⁷⁾.

(1) انظر: زين العابدين، الحكم بغير ما أنزل الله (ص، 82).

(2) انظر: المرجع السابق (ص 70).

(3) انظر: زين العابدين، الحكم بغير ما أنزل الله (ص 79-80).

(4) التقليد: العمل بقول الغير من غير حجة ولا دليل شرعي. انظر: الشوكاني، إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق (ج 2/239).

(5) زين العابدين، الحكم بغير ما أنزل الله (ص 29)، واللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص 366).

(6) اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص 370).

(7) انظر: جلي، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (ص 148).

تُبرر هذه الجماعة تكفير المقلدين، بأن كتاب الله ليس بحاجةٍ لشارحٍ ومن ادعى ذلك أشرك بالله، إذ ادعى أن كلام الله غير مفهوم وأنه بحاجةٍ لوسيطٍ ليُفهم، كما استدلوا بنصوص من القرآن تثبت أن بمقدور الجميع الاجتهاد في كتاب الله مباشرةً ودون وسيط، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: 24] (1).

ثالثاً: مناقشة التكفير والهجرة.

مما سبق يلاحظ أن جماعة التكفير والهجرة وسّعت دائرة التكفير والبراءة وتجاوزت فيها الحد، حتى أدخلت هذه الدائرة المقلدين وأصحاب المعاصي، وكل من لم يُبايع جماعتهم أو قصر في فرض من الفروض أو ترك الهجرة، ويمكن مناقشتهم من خلال ما يلي:

1- لا دليل شرعي على انفراد جماعتهم بالحق.

إن اعتقاد الجماعة أنها وحدها على الحق وتكفير من لم يبايعها، وأنها من يجب أن تُتبع إفراطاً لا دليل عليه، بل إن النصوص تعارض ذلك، ويمكن تفنيد زعمهم باستنثارهم الحق من خلال ما يلي:

أ- التسليم المطلق والخضوع الكامل لا يكون إلا لله جل وعلى، أما الأشخاص فكلُّ يُؤخذ منه ويُرد عليه، فلا ينبغي لأحدٍ أن تحمله موالاته لشخص أن يتعصب معه للباطل، فالتوقير والتعظيم لله وحده، والاتباع لله ولرسوله ولم تُذكر معهما طائفة أو جماعة بعينها. قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: 52] (2).

ب- من لا يقبل الحق إلا إذا جاء من الطائفة التي ينتمي إليها، فقد شابه اليهود الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا تُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ [البقرة: 90]، كما أن الله أوجب علينا طاعة الأنبياء ومحبتهم، إلا أن من مقتضيات التوحيد عدم اتخاذهم أرباباً من دون الله فهم مبلغون عن الله (3).

ت- من آثار الزعم بأن جماعتهم وحدها على الحق تفنيت الأمة والقضاء على وحدتها، والتشبه بالخوارج وأهل البدع، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية ف هذا السياق: "لا يجوز للمسلم أن يوالي طائفةً ويعادي طائفةً أخرى بالظن وبلا برهانٍ من الله تعالى، وهذا من

(1) انظر: اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص371)

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج3/ 273-272).

(3) انظر: اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص223، 224).

نهج أهل البدع كالخوارج الذين فارقوا جماعة المسلمين واستحلوا دماء من خالفهم، إنما الواجب أن يُقدّم من قدمه الله ورسوله، ويُؤخّر من أخره الله ورسوله، ويحب ما أحبه الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله؛ وأن يكون المسلمون يداً واحدة، وليس كل من أخطأ يكون كافراً ولا فاسقاً بل قد عفا الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان⁽¹⁾.

ث- التاريخ يكذب المزاعم التي ادعاها شكري من أنهم سيُدركون عيسى عليه السلام، وهذا زعمٌ أبطله الواقع، فقد أُعدم شكري ومعظم رؤوس جماعته ولم يبقَ منهم إلا فلولٌ يسيرة⁽²⁾.

ج- ثبت بالكتاب والسنة والإجماع أن الله سبحانه وتعالى فرضَ على الخلق طاعته وطاعة رسوله ﷺ، ولم يوجب على هذه الأمة طاعة أحدٍ بعينه أو جماعةٍ بعينها في كل ما يصدر عنه، حتى كان صديق الأمة وأفضلها بعد نبيها أبا بكر يربط طاعة الناس له بطاعته لله ويسقط طاعتهم له حال عصيانه⁽³⁾.

ح- إن مما اعتمدت عليه الجماعة في إثبات أنها هي الوحيدة على الحق قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: 3]، فقالوا هم المقصودون بها، ولكن تفسيرها لم يكونوا في زمانهم وسيجيئون بعدهم، فليس في الآية أيُّ ذكرٍ لجماعة التكفير كما يزعمون.

يتبين مما سبق أن الولاء المطلق في ديننا هو لله ورسوله، أما الجماعات فتوالى بمقدار اتباعها للحق ولا توالى بشكلٍ مطلق.

2- الهجرة من المجتمع الجاهلي ليست شرطاً لصحة الإيمان.

لقد اشترطت هذه الجماعة الهجرة من المجتمع الجاهلي-على حسب زعمهم- للحكم بالإسلام، وهذا قول لا نص عليه في الكتاب أو السنة، ومما يؤكد ذلك:

أ- الله عز وجل ذكّر أصناف المؤمنين ولم يستثن منهم من لم يهاجر، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِثَاقٌ﴾ [الأنفال: 72]، فأثبتت الآية اسم وصفة الإيمان لمن لم يهاجر في الدولة الإسلامية أو الجماعة المسلمة، كما أثبتت الآية وحدة الدين مع عدم الهجرة بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 420/3).

(2) انظر: اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص224)

(3) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج210/20).

التَّصْرُ [الأنفال : 72]، فليس ثمة خلافٍ في شأن من يقيم بين أظهر المشركين عن عذر، فالإتفاق بأنه محكومٌ بإسلامه بنُطقِهِ للشهادتين ثابتٌ له عقدُ الإسلام، وبمقتضاه لا يُكْفَر ولا يُفْسَق⁽¹⁾.

ب- استدلال الجماعة بقوله تعالى على لسان إبراهيم ﷺ: ﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [مريم: 48] والآيات المشابهة لا ينطبقُ على هجرتهم للجبال واعتزال المجتمع. فمعنى قول إبراهيم ﷺ: أجتنبكم وما تعبدون من دون الله وأتبرأ مما تعبدون البراءة المعنوية والشعورية⁽²⁾.

ت- إن كُفِرَ المجتمع لا يعني ضرورة تركه، فقد روت كتب السيرة أن النبي ﷺ كان يخرج للمجتمع رغم كفره - ويدعو الناس في الأسواق ومواسم الحج، فكُفِرَ المجتمع لا يعني وجوب تركه، كما ويتضمن أن الإقامة بين الكافرين لا تنفي الإيمان⁽³⁾.

ث- إن جماعة التكفير تُناقض نفسها بالحكم بوجوب الهجرة والقول بأن الهجرة غير ممكنة في الوقت الحالي. كما أنها تزعم أن ذلك الكيان الإسلامي معدومٌ في هذا الزمان الذي يَحْيُونَ فيه، فرد عليهم الهضيبي⁽⁴⁾ مُفسِداً زعمهم بضرورة الهجرة كشرطٍ للإيمان، قائلاً: "أما تنبهت كيف حكمت على نفسك وأنت تقيم بين المشركين -بزعمك- أنك تحكم على نفسك بعدم صحة إسلامك؟ فإن قلت إنك داعٍ وعاملٌ على إيجاد "الكيان الإسلامي"، كان الواضح أنك استبدلت شرطاً بشرط، فأنت أولاً ادعيت أن الشرط هو دخول "الكيان الإسلامي" فعلاً، وقررت أن ذلك الكيان معدومٌ الوجود. ثم إنك عدت تُصحِّح إسلامك بشرطٍ آخر وهو وأنت عاملٌ ومجاهدٌ لتحقيق "الكيان الإسلامي"، والعمل على تحقيق الكيان الإسلامي أمرٌ مختلفٌ وشرطٌ مخالفٌ لشرطك الأول، وقد أسلفنا الأدلة القاطعة على أن حكم الله أن يُحكَمَ بإسلام الناطق بالشهادتين حال نطقه بهما"⁽⁵⁾.

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ص84).

(2) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج93/18).

(3) انظر: بخيت، الفرق القديمة والمعاصرة في التاريخ الإسلامي (ص407).

(4) الهضيبي: محمد مأمون حسن إسماعيل، وهوداعية وقاضي مصري من مواليد 1981، درس الحقوق واشتغل بالمحاماة ثم القضاء، اختير كمرشد عام للإخوان المسلمين بعد وفاة مرشدها الأول حسن البناء، وكان من أشهر من تصدى لجماعة التكفير والهجرة، توفي عام 1973. انظر: القرضاوي. حسن الهضيبي عرف

بالغيرة على الإسلام والدعوة إليه. (موقع إلكتروني)

(5) الهضيبي، دعاة لا قضاة (ص 159).

ج- إن الإيمان بالله ورسوله هو مقياس الإيمان ومعقد الولاء وليس الهجرة، فمن آمن بالله ورسوله واتقى الله فهو من أولياء الله، الذين يجب الولاء لهم⁽¹⁾.

3- التبين حكم شرعي مخالف لفهم الجماعة.

إن التبين في الإسلام ليس كما زعمت جماعة التكفير والهجرة، ويمكن تبين ذلك من خلال مايلي:

أ- التبين والتوقف يكون فيمن كان في بلاد الأصل فيها الشرك، ويكتفى فيه بالشهادتين، فقد أنكر رسول الله ﷺ على أسامة بن زيد⁽²⁾ أنه لم يكتف بقبول الشهادتين من رجل كان مشركاً وقتله بعد نطقه الشهادتين. وكان قد غلب على ظن أسامة أنه قالها هرباً من الموت، ويتضح ذلك من ما رواه أسامة بن زيد حيث قال: "بعثنا رسول الله في سرية، فأدركت رجلاً قال لا إله إلا الله فطعنته، فوقع في نفسي فذكرت ذلك لرسول الله، فقال رسول الله ﷺ: "أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟" قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ، قَالَ: "أَفَلَا شَفَقْتَ عَن قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا"⁽³⁾، وفي ذلك إشارة واضحة لضرورة الحكم على الناس بناءً على الظاهر.

ب- التبين لا يعني التوقف في الحكم لمسلم بإسلام حتى تثبت البيعة صدق إسلامه، بل هو حكم شرعي المراد منه التوقف في الحكم بالكفر أو عدمه على مجهول الحال. فنحن لا نحتاج التبين في الحكم على المسلم داخل بلاد الإسلام، فالأصل فيهم أنهم مسلمون، وإن القول بضرورة التبين في المجتمع المسلم مبني على أساس أن الأصل في المجتمع المسلم الكفر وهذا باطل، فالتوقف كما في مفهوم هذه الجماعة بدعة لم يفعلها النبي ﷺ⁽⁴⁾، فلقد نقل ابن عبد البر⁽⁵⁾ الإجماع أن أحكام الدنيا تجري على الظاهر وأن السرائر إلى الله، ومن جملتها الحكم على المسلمين بالإسلام⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 3/417-418)

(2) أسامة بن زيد: ابن حارثة بن شراحيل عبد العزي الكلبى، هو مولى لرسول الله ﷺ، وله ولاؤه ﷺ، وكان أحب الناس لرسول الله، وقد توفي في خلافة معاوية سنة ثمان أو تسع وخمسين للهجرة. انظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة لأصحاب (ج 1/75-77).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله، 1/ 96: رقم الحديث 96].

(4) انظر: اللويحق، الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة (ص 315-318)

(5) ابن عبد البر: أبو عمر، يوسف بن محمد بن عبد البر النمري المالكي، من كبار حفاظ الحديث، اشتغل بالقراءات، من مصنفاته الاستيعاب، توفي سنة 463 هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، (18/153)

(6) انظر: ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ (ج 10/157).

ت- المسلم هو الذي يُظهر الإسلام ويدعيه، فإذا ما اثنَيْه علينا أمره، ودارت بنا الظنون في حقيقة ما يُبطنه لما نرى من مُريبِ أحواله وأفعاله، فإن شريعة الله تُلزمنا معاملته على ما أعلن في ظاهر أمره، فيما الله يختص بحسابه في دار جزائه وعدله. فإذا أظهر لنا المسلم إسلاماً قُبِلَ منه في الدنيا، وأقيمت عليه أحكام الشريعة فيها. قال رسول الله ﷺ: "مَنْ صَلَّى صَلَاتِنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ..."⁽¹⁾، وبالتالي فإن الحكم على الناس يجيء على نحو ما يظهر منهم، وإن كان في نياتهم أو غيبهم غير ذلك. ولا يحلُّ لحاكمٍ أو لمسلمٍ أن يحكم على أحدٍ بشيء مما غيَّب الله تعالى عنه من أمره من نيةٍ أو سببٍ أو ظنٍ أو تهمٍ. هذا ما أكد عليه الشافعي مُستدلاً بحديثٍ عن أم سلمة عن رسول الله ﷺ: "إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَنْزِكْهَا"⁽²⁾، ففيه إشارة واضحةً بوجوب حمل أمور المسلمين على ظاهرها⁽³⁾.

ث- لقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية أن مذهب الأئمة الأربعة والأصل في مستور الحال في بلاد المسلمين هو الحكم بإسلامه، وأن من أصول أهل السنة والجماعة الصلاة خلف الامام إن كان مستوراً، وأكد أنه لم يقل أحد أنه لا تجوز الصلاة الا خلف من علم باطنه⁽⁴⁾.

ج- كان مما استدلت به جماعة التكفير والهجرة على هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ بِنَيْبٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6]⁽⁵⁾، ولكنهم استدلوا على الآية في غير سياقها، حيث جاء في تفسير الطبري لهذه الآية أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً من أصحابه إلى قومٍ يصدقهم، فلما أتاهم أقرؤوا بالزكاة، وأعطوا ما عليهم، فرجع الرجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، منع بنو فلان الصدقة، ورجعوا عن الإسلام، فغضب رسول الله ﷺ، وبعث إليهم، فقالوا: والله ما فعلنا، ولا منعنا حقَّ الله في أموالنا، فلم يصدقهم رسول الله ﷺ،

(1) [البخاري: صحيح البخاري، الصلاة/ فضل استقبال القبلة، 87/1 : رقم الحديث 391].

(2) [البخاري: المصدر السابق، الأحكام/ من قضي له من له بحق أخيه فلا يأخذه، 72/9 : رقم الحديث

[7181

(3) انظر: الشافعي، الأم (ج6/215)

(4) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج3/280)

(5) انظر: جلي، راسة عن الفرق في التاريخ الإسلامي (ص 117).

فأنزل الله هذه الآية، وقوله: «أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ» أي تندموا على إصابتكم إياهم بالجنائية وهي اتهامهم بالردة (1).

يُلاحظ مما سبق أن الأصل في الحكم على المسلمين في بلاد الإسلام أن يُحكم لهم بالإسلام ما لم يظهر منهم كفراً بواحاً. كما يظهر أن التبيين بمفهوم جماعة التكفير والهجرة هو مفهومٌ مبتدعٌ لا دليل عليه، بل قامت الحجة على نقضه. والتبيين بمفهوم الجماعة ما هو إلا محض افتراءٍ على الله، والصاقٌ بالدين ما ليس منه، وما ذلك إلا لتبرير وتشريع إفراطهم في البراء من غيرهم، وحصر الولاء لجماعتهم فقط.

4- ارتكاب المعاصي والكبائر لا يُخرج من الإسلام، ولا يترتب عليه براءة.

يتضح من موقف جماعة التكفير والهجرة من الكبائر والمعاصي أن الإيمان عندهم كلٌ لا يتجزأ، إذا انتقص شيءٌ منه بكبيرةٍ أو معصيةٍ ذهب كله، وهذا مخالفٌ لموقف أهل السنة والجماعة.

إن المعاصي والذنوب عند أهل السنة لا تُزيل إيماناً، ولا تُوجب كفراً، ولكنها تنفي من الإيمان حقيقته وإخلاصه الذي نعت الله به أهله (2).

إن التكفير حكمٌ شرعيٌّ لمن صدر منه الشرك وما في حكمه، وليس لما دون الكفر من الذنوب، وقد أكد الطحاوي على ذلك مبيناً أن أهل السنة لا يكفرون أحداً من المسلمين بأي ذنب دون الشرك ما لم يستحلّه، مستشهداً بقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: 48] (3).

التكفير في الإسلام ليس هزلاً، فمن كفر أحداً إما أن يكون محقاً في حكمه على من كفره، أو يكون قد بهته وظلمه بتكفيره له، وحينها يلحقه الكفر، لأنه حكّم على غيره دون دليل، ويظهر ذلك جلياً فيما رواه ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: «إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» (4). وقد بين النووي علة تكفير من كفر غيره في هذا الحديث، وهي إما لأنه كفر مؤمناً مثله فكأنما كفر نفسه، أو لأنه كفر من لا يكفره إلا كافرٌ لا يؤمن بدين الإسلام (5).

(1) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 2/22).

(2) انظر: الهروي، الإيمان (ص 78).

(3) انظر: البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ج 1/214).

(4) [مسلم: صحيح مسلم، الإيمان/ بيان حال من قال لأخيه يا كافر، 79/1: رقم الحديث 60]

(5) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم (ج 2/50).

إن مذهب أهل السنة ألا يكفروا أحداً من المسلمين بذنب فعله، وكذلك لا يكفرون أهل الأهواء ما لم يستحلوا معلوماً من الدين بالضرورة، فإن فعلوا ذلك حُكِمَ بريدتهم، باستثناء من كانوا حديثي عهدٍ بإسلام أو من يسكنون في أماكن نائية (1).

إن الآثار المروية التي تذكر الكفر والشرك مع المعاصي—وهو ما استدلت به هذه الجماعة—ليس معناها أنها تُثبِتُ على أهلها كُفراً ولا شركاً بزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما تعني أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون (2).

إن الكبائر كالقتل وغيره لا تُخرِجُ من الملة حتى وإن وُصِفَتْ كُفراً في بعض المواطن، فإن الله قد أثبت صفة الإيمان بين المؤمنين رغم التقاتل بينهم. يَقُولُ تَعَالَى آمراً بالإصلاح بين الفئتين الباغيتين: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: 9]، فسامهم مؤمنين ولم ينفِ عنهم الإيمان، بها استدلت غير واحدٍ من العلماء أنه لا يُخرِجُ من الإيمان بالمعصية وإن عَظُمَتْ لَأَ كَمَا تَقُولُ الخوارج والمعتزلة (3).

إن الكفر الوارد في حديث سب المسلم وقتله ليس كُفراً يُخرِجُ به من الملة إلا إذا استحلّه، أو أن المراد كُفراً الاحسان والنعمة وأخوة الاسلام لا كفر الجحود، أو أنه يؤدي إلى الكفر بشؤمه (4).

لقد استدلت جماعة التكفير والهجرة على تكفير أصحاب المعاصي بنصوصٍ يوحي ظاهرها بنفي الإيمان عن أصحاب الذنوب، وهذا ليس بصحيح لأن زوال بعض الإيمان بالمعاصي لا يعني زوال كامل الإيمان، لأن زوال الاسم في المركبات على وجهين:

أ- منها ما يكون التركيب شرطاً في إطلاق الاسم، مثل اسم العشرة، إذا نقصت عن العشرة زال عنها اسم العشرة وصارت تسعة أو ثمانية.

ب- ومنها ما يكون التركيب ليس شرطاً في إطلاق الاسم بل يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء، كالتراب والماء لا يتغير اسمه بالنقص. واسم الإيمان من هذا النوع، فلا يلزم

(1) انظر: النووي، شرح صحيح مسلم (ج1/150).

(2) انظر: الهروي، الإيمان (ص 86).

(3) انظر: الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير (ج2/362).

(4) انظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (ج2/54).

من زوال بعض شُعْبِهِ زوالَ الاسم بالكلية (1)، وبالتالي لا حجة للجماعة في القول بزوال الإيمان ببعض المعاصي أو ترك بعض الفرائض.

الحاصل مما سبق أن التكفير بالمعاصي والكبائر دون الشرك محض افتراء على الله وإفراط بلا دليل، وأن الكبائر التي اقترنت بالكفر دون الشرك في كتاب الله ليست كفراً يُخرج من الملة، ولا يترتب عليها براءة.

5- لا يصح الاعتماد على البيعة كشرط للدخول في الإسلام.

ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قَبِلَ إسلامَ الكثيرين قبل البيعة، ولم يَنْبُتْ اشتراطُه البيعةَ لقبول إسلام أحدهم، فقد ورد في صحيح مسلم عن البراء أن رجلاً من الأنصار جاء للنبي ﷺ فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبده ورسوله، ثم تقدم فقاتل حتى قُتِلَ فقال رسول الله ﷺ: "عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا وَأَجْرٌ كَثِيرًا"⁽²⁾، فلم يعمل سوى القتال ولم يبايع وحُكْم عليه بالإسلام.

الحكم بالإسلام يَنْبُتُ بنطق الشهادتين، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ، وَنَفْسَهُ، إِلَّا بِحَفِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ"⁽³⁾، وهنا اكتفى النبي ﷺ بالشهادتين شرطاً للإسلام ولم يشترط البيعة.

إن الرسول ﷺ كان يبايع المسلمين على الإسلام بعدما صالح قريشاً عام الحديبية على أن يردّ عليهم من جاء بغير إذن وليه؛ فلما هاجر النساء إلى رسول الله ﷺ وإلى الإسلام، إذا هنّ أمْتَحِنَ محنة الإسلام، فعرف أنهنّ إنما جنن رغبة فيه، وليس فيها أي دليل على أن البيعة شرطٌ لحدوث الإيمان⁽⁴⁾، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ^١ قَبَايِعُهُنَّ وَاسْتَعْفِرَ لَهُنَّ اللَّهُ^٢ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الممتحنة: 12]. إن الآية ذكرت شروطاً لصحة البيعة، لكن لا دليل فيها أنها شرطٌ للدخول في الإسلام، فالآية حَكَمَتْ للنساء بالإيمان قبل البيعة، فلا يجوز أن تُحْمَلَ النصوص أكثر من معانيها⁽⁵⁾.

(1) انظر: الخلف، أصول مسائل الاعتقاد عند السلف وعند المبتدعة (ج 2 / 77).

(2) [مسلم: صحيح مسلم، الإمارة/ ثبوت الجنة للشهيد، 1905/3: رقم الحديث 1900].

(3) [مسلم: المصدر السابق، الإيمان/ الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، 15/1: رقم الحديث

[20]

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 23/328).

(5) انظر: جلي، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين (ص 115).

6- الولاء لله ورسوله يتعارض مع وصف الصحابة ﷺ بالردة والنفاق.

إن القول بأن الصحابة ﷺ كان منهم مرتدون ومناقون كان ذريعةً لهذه الجماعة لعدم التأسّي بهم، ولكن مفهومهم للصحابي مردودٌ لغةً وشرعاً.

من حيث اللغة فالصحبة لها تعريفات عدة، يُذكر منها:

أ- الصحابي: "من طالت صحبته للرسول ﷺ، وكثرت مجالسته له على طريق التتبع له والأخذِ عنه" (1).

ب- الصحابي "من رأى رسول الله ﷺ في حال إسلام الراوي، وإن لم تطل صحبته وإن لم يرو عنه شيئاً" (2).

ت- بينما عرّف ابن حجر الصحابي أنه: "هو من لقي النبي ﷺ في حياته مسلماً ومات على إسلامه" (3).

يُلاحظ على التعريفات السابقة، على الرغم من وجود بعض الاختلافات الطفيفة، إلا أنها تشترط في الصحابي الإيمان بالنبي ﷺ، وبالتالي فهي تُخرج من آمن بالنبي ولم يؤمن قلبه، أي من كان منافقاً.

كما إن اتهام بعض الصحابة ﷺ بالنفاق والردة، مخالفٌ للإيمان والولاء الصحيح، وذلك للأسباب التالية:

أ- من نفى عدالتهم، كدّب كلام الله، يقول ابن قدامة المقدسي (4): "الذي عليه سلف الأمة وجمهور الخلف أن الصحابة ﷺ معلومةٌ عدالتهم بتعديل الله وثنائه عليهم، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: 100]. وأي تعديل أصح من تعديل علام الغيوب لهم وتعديل رسوله ﷺ، ولو لم يرد لكان فيما اشتهر وتواتر من حالتهم في طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ

(1) العراقي، مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح (ص487،486).

(2) عيسى، الإصابة في الذب عن الصحابة (ج1/191).

(3) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج1/8).

(4) ابن قدامة: محمد عبد الله بن قدامة بن نصر المقدسي الدمشقي، صاحب "المغني"، كان إماماً في

التفسير، وفي الحديث ومشكلاته، إماماً في الفقه وعلم الخلاف والفرائض وأصول الفقه والنحو والحساب، مات سنة 620هـ. انظر: الزركلي، سير أعلام النبلاء (16/149-153).

وبذل المهج ما يكفي في القطع بعدالتهم، وهذا يتناول من يقع عليه اسم الصحابي⁽¹⁾

ب- محبة الصحابة ﷺ وكف اللسان عن ذكرهم بسوء من أهم لوازم الولاء لله ورسوله. يقول ابن باز⁽²⁾ مؤكداً على ذلك: "ومن الإيمان بالله الحب في الله والبغض في الله والموالاتة في الله والمعاداة في الله، فيحب المؤمن المؤمنين ويواليهم، ويبغض الكفار ويعاديهم، وعلى رأس المؤمنين من هذه الأمة أصحاب رسول الله ﷺ، فأهل السنة والجماعة يحبونهم ويوالونهم ويعتقدون أنهم خير الناس بعد الأنبياء"⁽³⁾.

ت- من أهم أولويات هذا الدين أن يكون الرسول ﷺ هو المطاع أمره ونهيه، والمتبع في محبته ورضاه وسخطه وموالاته ومعاداته ونصره وخذلانه، وأن يُعطي لكل شخص ما أعطاه إياه الرسول ﷺ، فالمقرب من قربه، والمقصي من أقصاه، والمتوسط من وسطه. وليس أوضح في سنة رسول الله ﷺ بعد الأمر بطاعة الله من إثبات الفضل لأصحابه رضوان الله عليهم، فلقد تواترت النصوص التي تثبت أفضليتهم على من بعدهم وتنتهي عن سبهم والطعن فيهم⁽⁴⁾.

ث- طعن جماعة التكفير في الصحابة ﷺ ورميهم بالنفاق والردة علامة كفر ونفاق، فأبي إيمان يُنبئته هؤلاء لأنفسهم إذا طعنوا في حفظة كتاب الله وحملة سنة رسوله. فالإيمان بعدالتهم كل لا يتجزأ، وغير قابل للانتقاص أو التجزئة. وإن محبة الصحابة ﷺ من تمام الولاء لله ورسوله، وقد عبّر عن ذلك الطحاوي بقوله: "ونحب أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نُفرط في حب أحد منهم، ولا ننتبرأ من أحد منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان"⁽⁵⁾.

ج- من أحب شيئاً آثره وآثر موافقته، وإلا لم يكن صادقاً في محبته. فالصادق في حب النبي ﷺ من تظهر علامة ذلك عليه، وأهمها الاقتداء به واستعمال سنته، والامتثال لأوامره واجتناب نواهيه، ويظهر ذلك في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي

(1) ابن قدامة، روضة الناظر وجنة المناظر (ج 1/345).

(2) ابن باز: عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الرحمن، ولد بالرياض وحفظ القرآن صغيراً اشتهر ببراعته باللغة والعلم الشرعي، وعمل بالتدريس والقضاء، كان بصيراً ثم كفّ بصره، مات سنة 1420 هـ. انظر: موقع الإمام ابن باز، (موقع إلكتروني)

(3) ابن باز، العقيدة الصحيحة وما يضادها (ص20).

(4) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 3/343)

(5) البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص356).

يُحِبُّكُمْ اللَّهُ» [آل عمران: 31]⁽¹⁾. وسب الصحابة ﷺ والانتقاص منهم من أعظم المخالفات لأوامر النبي ﷺ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا تَصِيفَهُ" ⁽²⁾.

ح- إن طعن هذه الجماعة في الصحابة ﷺ واتهام بعضهم بالنفاق يدل على عدم علمهم بمكانة الصحابة الذين كانوا سادات العلماء، فقد قال عنهم مسروق⁽³⁾: "جالست أصحاب محمد فكانوا كالإخاذة"⁽⁴⁾، والإخاذة تروى الراكب، والإخاذة تروى الراكبين والإخاذة تروى العشرة والإخاذة لو نزل بها أهل الأرض لروتهم"⁽⁵⁾.

يتضح مما سبق أن التعريف الصحيح للصحابة ﷺ والنصوص الواردة في بيان فضلهم تُخرج المنافقين والمرتدين من دائرة الصُّحبة وتتفي أن يكون أحد من أصحاب رسول الله ﷺ منافقاً، كما وتهدم زعمهم بعدم جواز الاقتداء بالصحابة ﷺ.

7- الصحابة ﷺ متفقون في أصول الدين، واختلافهم في الفروع رحمة.

زعمت جماعة التكفير أن الصحابة ﷺ ليسوا أهلاً للاقتداء بحجة أنهم اختلفوا، وأن اختلافهم يدل أن بعضاً منهم كان على باطل، وهذا قول باطل ومردود. إن الصحابة عدولٌ ثقاتٌ وأقوالهم في حال الاجتماع إذا انتشرت ولم تُنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء⁽⁶⁾.

لا حجة لمن اتهم الصحابة ﷺ بالاختلاف، لأن الصحابة لم يختلفوا في الأصول كمسائل العقيدة مثل الأسماء والصفات، بل كانت كلمتهم متفقة في هذه النواحي، بل اختلفوا في مسائل الأحكام والفروع. وقد وضع العلماء ضوابط للأخذ بأقوال الصحابة ﷺ عند الاختلاف وترجيحها⁽⁷⁾.

(1) انظر: عياض، الشفا بتعريف حقوق المصطفى (ج 2/24).

(2) [البخاري: صحيح البخاري، أصحاب النبي ﷺ/ لو كنت متخذاً خليلاً، 8/5: رقم الحديث 3673].

(3) مسروق: ابن الأجدع بن مالك بن أمية بن عبد الله الكوفي، وهو تابعي ثقة، وقد سُرِق وهو صغير ثم وجد، فسمي مسروقاً. روى عن عائشة وعثمان وأبو بكر، اشتهر بالإفتاء، توفي سنة 62 هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (ج 5/24-27).

(4) الإخاذة: شيء كالغدير، والجمع إخاذ، وجمع الإخاذة أخذ مثل كتاب وكتب. انظر: ابن منظور، لسان العرب (3/474).

(5) ابن حنبل، فضائل الصحابة (ج 1/13، 52).

(6) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 20/14).

(7) انظر: ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج 1/49).

لقد بيّن ابن عبد البر أن اختلاف الصحابة ﷺ فيه رحمةٌ واسعةٌ بقوله: "إن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة، رحمهم الله، فيه رحمةٌ واسعةٌ، وجائزٌ لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ أن يأخذ بقولٍ من شاء منهم"⁽¹⁾.

إن اختلاف الصحابة ﷺ لا يضيرهم فقد كانوا مجتهدين، والمجتهد ولو أخطأ له أجر لأن قصده الحق⁽²⁾. كما أن اختلاف الصحابة فيه رحمةٌ واسعةٌ، فقد فتحوا للناس باب الاجتهاد وجواز الاختلاف فيه، لأنهم لو لم يفتحوه لكان المجتهدون في ضيق، فوسّع الله على الأمة بوجود الخلاف في الفروع بينهم، وهذا بابُ رحمة⁽³⁾.

8- لا يجوز تكفير المقلّدين على الإطلاق، فالتقليد منه المذموم ومنه الواجب.

لقد كفرت جماعة التكفير والهجرة من قام بالتقليد وألزمت الجميع بالاجتهاد، وأعطت حكماً عاماً بالكفر على كل من اتّبعه، لكن التقليد قضيةٌ فيها تفصيل، ومن أجل تفنيد موقفهم من التقليد سيتم عرض جملةً من آراء علماء المسلمين.

بيّن أهل العلم أن المذموم من التقليد هو:

أ- ما كان بلا حجة.

ب- وما كان اتباعاً للهوى كتقليد الرجل لسيدته أو أبيه أو ذي سلطان. والمقلّد قد يكون مصيباً كتقليد الرسول ﷺ أو أهل الإجماع، وهذا من نوع التقليد الواجب، وأن الضابط في التقليد والاجتهاد أن الاجتهاد جائزٌ للقادر على الاجتهاد ومن هو أهلٌ له. والتقليد جائزٌ للعاجز عن الاجتهاد إما لنكافؤ الأدلة وإما لضيق الوقت عن الاجتهاد وإما لعدم ظهور دليل⁽⁴⁾.

لقد قسم (ابن القيم) التقليد إلى أربعة أنواع: منها المحمود ومنها المذموم، قائلاً: "التقليد على أربعة أنواع: تقليد الآباء على كفرهم وهو حرام، وتقليد من لم تقم الحجة أنه أهلٌ للاجتهاد، أو تقليد من قامت الحجة أنه ليس بأهل، وهما مذمومان. أما تقليد المهتدين ومن بذل جهده في اتباع ما أنزل الله فهذا من السائغ والمحمود، وإنه من قبيل قوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: 43]"⁽⁵⁾.

(1) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (ج2/898).

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 40/30).

(3) انظر: الشاطبي، الاعتصام (ج 96/3).

(4) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 15/20، 204).

(5) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج 130/2).

وضع (ابن حزم) أيضاً تفصيلاً دقيقاً بين ما يحرم وما يجوز من التقليد، فقد أخرج في تفصيله ما أدخلته جماعة التكفير والهجرة ضمن التقليد المنهي عنه، مثل اتباع الرسول ﷺ وإجماع الأمة، حيث يقول: "إنما التقليد الذي نخالفه اتباع من دون النبي ﷺ بغير دليل، ونوجب اتباع ما قام الدليل على وجوب اتباعه، ولا نلنفت إلى من مزج الأسماء فسمى الحق تقليداً وسمى الانقياد لخبر الواحد تقليداً، وسمى الإجماع تقليداً، وسمى اتباع النبي ﷺ تقليداً وسمى الباطل اتباعاً، وإن هذه آفة عظيمة إنما دخلت على الناس من أهل الشر والفسق والتخليط، ولبسوا عليهم دينهم، وذلك من قبيل اشتراك الأسماء واشتباكها على المعاني الواقعة"⁽¹⁾.

كما فرق (ابن عبد البر) بين اتباع العلماء والتقليد المنهي عنه، مؤكداً أن الاتباع هو تنبُّع القائل على ما بان لك من فضل قوله وصحة مذهبه، والتقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرف معنى قوله، وتأبى من سواه، أو أن يتبين لك خطؤه فتتبعه مهابة خلافه وأنت قد بان لك فساد قوله وهذا محرم القول به في دين الله سبحانه وتعالى⁽²⁾.

يتضح من خلال عرض مواقف الأئمة السابقين ما يلي:

- أ- التقليد قضية فيها نظر، وأنه لا يجوز تكفير القائلين به على الإطلاق.
- ب- التقليد الواجب ما كان للنبي ﷺ أو علماء الأمة، أو ما كان بعد ظهور الحجة والدليل، وأن التقليد بدون حجة، أو التقليد لمن قامت الحجة على فساده فهو المحرم.
- ت- تحريم جماعة التكفير والهجرة للتقليد على الإطلاق، وتكفير فاعله، إنما هو إفراط وتعنّت بلا دليل شرعي.

تحريم التقليد والزام الجميع بالاجتهاد فيه تعطيلٌ لأمر الدنيا كالزراعة والصناعة فسينشغل الجميع بالاجتهاد. كما لن يكون الجميع على درجة واحدة من الاجتهاد في كل القضايا، فالناس متفاوتون في الفهم والاستيعاب، فمنهم القادر على الاجتهاد ومنهم القاصر⁽³⁾.

(1) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام (ج6/70).

(2) انظر: ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله (ج2/787).

(3) انظر: اللويحق، الغلو في الدين (ص 269).

إن إغلاق باب التقليد وفتح باب الاجتهاد على مصراعيه أمام الجميع فيه من المفساد ما لا يعلمها إلا الله. فلم تخرج الخوارج، ولم تنتشع الشيعة، ولم تعتزل المعتزلة، ولم ترجئ المرجئة وغيرها من الفرق، إلا عندما نُحِّي علماء الأمة جانباً وتُرك تفسير كلام الله لمن يتبعون الهوى. يُلاحظ من خلال عرض موقف جماعة التكفير والهجرة من الولاء والبراء ومناقشتهم، ما يلي:

1. منهج جماعة التكفير والهجرة فيما يخص الولاء والبراء فيه الكثير من الغلو والإفراط.
2. مظاهر إفراط جماعة التكفير والهجرة من الولاء والبراء، تتنافى بشكل واضح مع الكتاب والسنة ومواقف السلف، وأنها راجعة لأخذهم بظاهر النصوص وسوء تأويلهم لها.
3. فكر التكفير والهجرة كان امتداداً لفكر الخوارج، فهم يتشابهون في كثير من الأصول كما في تكفير مرتكب الكبيرة والطعن في الصحابة ﷺ وزعمهم انفراد جماعتهم بالحق.

ملخص الفصل الثاني

في هذا الفصل تمت دراسة الإفراط في الولاء والبراء، وفيه سلط الضوء على بعض النماذج التطبيقية، متمثلة في الخوارج، والشيعة، والتكفير والهجرة، ومن خلال عرض موقفهم من عقيدة الولاء والبراء ومناقشتهم، تم الوقوف على أبرز أوجه التشابه بينهم، وتمثلت فيما يلي:

- أ- اختلاق البدعة وتكفير من لم يؤمن بها، فالخوارج اعتبرت قبول علي ﷺ للتحكيم كبيرة، وكفرت كل من قبل أو ورصي به، وكذلك أفرطت الشيعة فيما منحته لعلي ﷺ، ولإمام من صفات، وكفرت من لم يؤمن بها. وجماعة التكفير والهجرة اعتبرت الأخذ بالتقليد وترك الهجرة، أو التقصير في بعض الفروض أمراً مكفراً، وتبرأت ممن فعله.
- ب- الولاء المُفْرِط لجماعتهم وزعم انفرادها بالحق، وتكفير من لم يوالها، وهذا انطبق على كل من الخوارج، والشيعة، والتكفير والهجرة.
- ت- النيل من عدالة الصحابة ﷺ والطعن فيهم، مع اختلاف الأسباب التي دفعتهم لذلك: فالخوارج كفرت علي وعثمان رضي الله عنهما لقبولهما التحكيم، والشيعة كفرت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما ومن والاهما بزعم اغتصابهما للخلافة من علي، أما التكفير والهجرة فلم تعترف بعدالة الصحابة ﷺ، وقالت بعدم استحقاقهم لأن يكونوا قُدوةً بحجة اختلافهم والزعم بوجود المنافقين بينهم.
- ث- سوء تأويلهم لنصوص الكتاب والسنة، وتأويلها بشكل مخالف لتفسيرات السلف، وموافقٍ لمناهجهم المنحرفة.

الفصل الثالث

التفريط في عقيدة الولاء والبراء

المبحث الأول

تعريف التفريط والتحذير منه

التفريط في الدين مفسدة عظيمة ومهلكة للأمة، فما زاغت الكثير من الفرق، ولا عطلت حدود الله ﷻ، ولا انتهكت محارمه إلا بأفة التفريط، فهي المسوغة للغفلة والتقاعس عن العبادة والاستهانة بالتكاليف الشرعية، وهي المزيئة للتعدي على حدود الله.

التفريط في الدين مكيدة من مكائد إبليس، يقول ابن القيم: "من كيده العجيب: أنه يشام النفس، حتى يعلم أي القوتين تغلب عليها: قوة الإقدام والشجاعة، أم قوة الإحجام والمهانة؟ فإن رأى الغالب على النفس المهانة والإحجام أخذ في تثبيطه وإضعاف همته وإرادته عن الأمور به، وثقله عليه، فهون عليه تركه، حتى يتركه جملةً، أو يقصر فيه وبتهاون فيه، فيقع في وادي التقصير"⁽¹⁾.

نشهد في الآونة الأخيرة تفريطاً ملحوظاً في عقيدة الولاء والبراء من حيث الإيمان بها والتطبيق لها. وبالنظر لخطورة ظاهرة التفريط ومدى انتشارها وإفسادها لعقيدة الولاء والبراء، التي هي أوثق عرى الإيمان، ومنعاً لالتباس المفاهيم، سيتم في هذا المبحث تعريف التفريط وبيان التحذير منه، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف التفريط في اللغة والاصطلاح.

أولاً: التفريط في اللغة:

ورد التفريط في كتب ومعاجم اللغة بعدة معانٍ منها:

1- التَّقْصِير: فَرَطَ فِي الْأَمْرِ يَفْرِطُ فَرَطًا أَي قَصَرَ فِيهِ، وَضَيَّعَهُ حَتَّى فَاتَ، وَكَذَلِكَ التَّفْرِيطُ⁽²⁾. ويقال فَرَطَ فِي الشَّيْءِ أَي: قَصَرَ، ومعناه كله التقدم في الشيء؛ لأن الفرط في اللغة المتقدم⁽³⁾.

2- التضييع والنسيان: فَرَطَ فِي الشَّيْءِ وَفَرَطَهُ أَي ضَيَّعَهُ وَقَدَّمَ الْعَجْزَ فِيهِ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: 56]. وقوله ما فَرَطْتَ ضيعت، وَالْعَرَبُ تَقُولُ أَفْرَطْتُ مِنْهُمْ نَاسًا أَي خَلَفْتَهُمْ وَنَسَيْتَهُمْ، وَالْفَرَطُ مَفْرَدٌ، وَهُوَ

(1) ابن القيم، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (ج 1/ 115-116).

(2) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 7/368).

(3) انظر: الزجاج، معاني القرآن وإعرابه (ج 3/ 358)، والجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (ج 3/ 1148).

أمرٌ يفرط فيه صاحبه ويضيعه بتقصيره⁽¹⁾. والفرط من الأمور المجاوز فيه حده والمتروك المضيع⁽²⁾.

3- التَّرك: أمره فُرط أي متروك، وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾ [الكهف: 28] أي: متروكاً ترك فيه الطاعة وغفل عنها، ويقال إياك والفرط، والفرط في الأمر تركه، والفرط الترك⁽³⁾ وفرطته تركته وتقدمته، ويقال فرط الله عنه ما يكره، أي نحاه⁽⁴⁾. يتبين من معاني التفريط في اللغة أنها معانٍ متقاربة، ومرتبطة ببعضها البعض، فالتضييع والترك، والنسيان، والتقصير معانٍ لازمة لبعضها البعض، فكل ما ضييع فُصر فيه وُترك.

ثانياً: التفريط في الاصطلاح:

إن تعريفات التفريط اصطلاحاً متقاربة ويذكر منها:

1- "تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير"⁽⁵⁾.

2- "التضييع والتقصير وإذا سبق في الأمر على غير وجه الصواب وقصر فيه"⁽⁶⁾.

يتبين من عرض التعريف الاصطلاحي للتفريط ما يلي:

أ- وجود التقارب بين التعريفات الاصطلاحية، المتمثل في اشتمالهما على معني الترك والتقصير والتضييع.

ب- وجود تشابه بين كل من الإفراط والتفريط فكلاهما يشتمل على معنى تجاوز الحد، وإن كان الإفراط فيه تجاوزاً من حيث الزيادة، والتفريط فيه تجاوزاً من حيث النقصان.

ت- من خلال تعريف الولاء والبراء في الفصل الأول، وفي ضوء التعريف السابق للتفريط اصطلاحاً، يمكن تعريف التفريط في الولاء والبراء أنه: ترك محبة المسلم لأخيه المسلم، أو التقصير في مظاهر هذا الحب، المتمثلة في إظهار الود، والنصرة بالأقوال والأفعال، أو الوقوع في مظهر من مظاهر الولاء للكفار كمودتهم، أو الميل والركون لهم.

(1) ابن منظور، لسان العرب (ج7/370)، وعمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (ص3737).

(2) انظر: مصطفى، إبراهيم، المعجم الوسيط (2/683).

(3) انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج7/370-371).

(4) انظر: الجوهري، الصحاح (ج3/1149).

(5) الجرجاني، التعريفات (ص32).

(6) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف (ص103).

المطلب الثاني: التحذير من التفريط في الدين.

إنّ التفريط في الدين خطرٌ كبيرٌ يهدد الإسلام عقيدةً وشريعةً، إذ يصحب غلوّ التفريط تحريفٌ في المعتقد والعمل، ويُرْتَكَبُ في الغالب باسم العصرية والتحرر. ومن مظاهره نبذ التكاليف، والاستهانة بها، وتبرير ذلك بحججٍ واهيةٍ وفاسدة (1). يظهر غلوّ التفريط عند الملحدين الذين يستخفون بمعتقدات أهل الإيمان، وينكرون ما هو معلومٌ من الدين الإسلامي بالضرورة (2).

لقد ذُكِرَ التفريط في كتاب الله في سياق الذم والتحذير، فقد وصف الله ﷻ من فرط في العمل من أجل الآخرة والجنة بالخسران، قال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أُوذَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [الأنعام: 31]، والمعنى على ما ضيَعْنَا مِنْ عَمَلِ الْجَنَّةِ (3).

إنّ التفريط في أوامر الله سببٌ للحسرة والندم يوم القيامة، قال تعالى حكايةً عن الكفار يوم القيامة النادمين على إعراضهم عن الحق وتفريطهم في حق الله: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتًا عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاجِرِينَ﴾ [الزمر: 56]، أي: قصرت في اللازم، وفي مقاصدي إلى الله وفي جهة طاعته وأمره، وفي تضييع شريعته والإيمان به (4).

اعتبر الله ما فعله إخوة يوسف ﷺ معه عندما ألقوه في البئر بعدما وعدوا أباهم بالحفاظ عليه تفريطاً، وذكّر ذلك في سياق الذم. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا اسْتِئْذِنُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا ۗ قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ ۗ فَلَنْ أُبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي ۗ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: 80]، وموثقاً أي عهداً من الله في حفظ ابنه، وردّه إليه، والمعنى: ألم تعلموا أن أباكم قد أخذ عليكم عهداً وتعلموا تفريطكم في يوسف (5).

(1) انظر: الغرياني، الغلو في الدين (ص 22).

(2) انظر: المرجع السابق (ص 12-13).

(3) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 6/413).

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 21/313-314).

(5) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (ج 9/242).

لقد استعاذ عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه من التفريط والموت مُفَرِّطاً، فعن سعيد بن المسيّب رضي الله عنه عن عمر أنه قال: "اللهم كبرت سنّي، وضعفت قوّتي، وانتشرت رعيّتي فاقبضني إليك غير مُضَيِّع ولا مُفَرِّط" (1).

لقد تتبأ النبي صلى الله عليه وآله بغلو الناس في علي رضي الله عنه بين مفريطٍ ومُفَرِّطٍ، والذي اعتبره علي رضي الله عنه سبباً للهلاك. فعن علي رضي الله عنه قال: "ألا وإنه يهلك في اثْنان، مُحبُّ يقرظني (2) وبما ليس فيّ، ومُبْغِضٌ يحمله سنّاني على أن يبّهتني، ألا إنني لستُ بنبيّ ولا يوحي إليّ، ولكني أعملُ بكتّابِ الله وسنة نبيّه صلى الله عليه وآله ما استطعتُ، فما أمرتكم من طاعة الله فحقّ عليكم طاعتي فيما أحببتم وكرهتكم" (3).

يتبين مما سبق أن التفريط في الدين من الأمور المذمومة، وأنه مدخلٌ شيطاني للحيد بعباد الله عن الطريق المستقيم، وأوامر الله تعالى. كما ويتضح أنه سببٌ للحسرة والندم يوم القيامة.

المطلب الثالث: التحذير من التفريط في الولاء والبراء.

عقيدة الولاء والبراء عقيدةٌ وسطيةٌ. وكما أن الإفراط فيها مذمومٌ ومنهيٌّ عنه فالتفريطُ فيها أيضاً يُعدُّ تفريطاً في الدين وفي أوثق عراه، وتضييعاً لما يحفظُ للمسلمين هويتهم المستقلة.

إن العالم الإسلامي يشهد تفريطاً واضحاً في عقيدة الولاء والبراء، ويأخذ هذا التفريط صوراً عديدة يمكن أن تندرج تحت نوعين ومظهرين رئيسيين هما:

1- مهاجمة عقيدة الولاء والبراء والمطالبة بإلغائها بحجة أنها تُؤصل ثقافة الكراهية للآخرين، وتوجّج نار التطرّف والغلو (4).

2- مهاجمة مظاهر الولاء والبراء الشرعية الصحيحة، ومحاولة تذويبها بإشاعة عادات الكفار وتقاليدهم بين المسلمين (5).

يتضح أنّ التفريط والرفض للولاء والبراء ينقسم لقسمين: رفضٌ لها كعقيدة، ورفضٌ لما تتضمنه من ممارساتٍ وتطبيقاتٍ عملية. لقد ورد التحذير من التفريط في الولاء والبراء سواء

(1) مالك بن أنس، موطأ الإمام مالك، الحدود/ ما جاء في الرجم (ج 2/824)، رقم الحديث (10).

(2) يُقرظني: التفريط مدح الإنسان والثناء عليه وهو حي بحق أو باطل، والمراد ها هنا: المبالغة في المدح. انظر: ابن منظور، لسان العرب (ج 7/154).

(3) ابن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل (ج 2/469)، رقم الحديث (1377).

(4) انظر: القماش، الحاوي في تفسير القرآن الكريم (ص 5328).

(5) انظر: المرجع السابق (ص 5328).

بترك الالتزام بمقتضياته أو عمل ما يعارض هذه العقيدة المتمثل في مظاهر الولاء للكفار، ومن ذلك:

أولاً: نفى الله ﷻ الإيمانَ عَمَّنْ فَرَطَ فِي الْبِرَاءِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: 22].⁽¹⁾

ثانياً: وصف الله ﷻ من قدّم على شرع الله غيره بالضلال والتحاكم للطاغوت، ونفى عنه الإيمان. فالتحاكم لغير شرع الله من جنس موالات الكفار التي ذمّ الله بها أهل الكتاب والمنافقين، وهي من الإيمان ببعض ما هم عليه من الكفر، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَّحَاكُمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: 60].⁽²⁾

ثالثاً: تبرأ الله ﷻ ممن اتخذ الكافرين أولياء، قال الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ [آل عمران: 28]. كما يرى شيخ الإسلام ابن تيمية أنّ هذه الآية تبين أنّ الكافر يجب بغضه والتبرؤ منه، حتى وإن أحسن للمسلم، والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك، فإنّ الله ﷻ بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه والعقاب لأعدائه.⁽³⁾

لقد جعل الله تَوَلَّى الكفار ومحبتهم منافيةً للإيمان، وسبباً لسخط الله وعذابه، قال تعالى: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا نُزِّلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 80-81].

من خلال المبحث السابق يتبين ما يلي:

1. التفريط في الولاء والبراء يتمثل في ترك محبة المسلم، أو التقصير فيما يبرهن عليها، أو عمل ما يقدر فيها من مظاهر الولاء للكفار.

(1) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص 89).

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 28/199-200).

(3) انظر: المصدر السابق (ج 28/209).

2. التفريط صفةً مذمومة سواءً في الدين عامةً، أو في الولاء والبراء خاصة، وقد وردت العديد من النصوص في النهي عنها.
3. خطورة التفريط في هذه العقيدة، المتمثلة في الخروج من الإيمان، ونزول غضب الله، والوقوع في الكفر والضلال.

المبحث الثاني

نماذج تطبيقية للتفريط في الولاء والبراء

الانحراف عن الوسطية في عقيدة الولاء والبراء كما ظهر في الإفراط فقد ظهر في التفريط أيضاً، فما من غُلُوٍ إلا وينشأ عنه غُلُوٌ مضاد، فلكل فعلٍ ردُّ فعلٍ مساوٍ له في المقدار ومضادٌ له في الاتجاه. ولقد اتَّخَذَ هذا التفريطُ في هذه العقيدةِ صوراً ومظاهرَ شتى، كخَطِّ مفهوم بَرِّ الكافر بمودته وموالاته، والجرأة على أصحاب رسول الله ﷺ بالطعن والتشكيك في عدالتهم، وانتشار الدعوات المطالبة بالتقريب بين الأديان وكسر الحواجز بينها. وفي هذا المبحث ستنم دراسة نماذج ممن قرط في الولاء والبراء من الفرق والتيارات، وستكون البداية مع المُرَجِّئة كونها أوَّل الفرق تفريطاً في مفهوم الإيمان الذي أُنزِر بدوره على الولاء والبراء لما بينهما من الارتباط والتلازم، ثم العلمانية لما لها من انتشارٍ واسعٍ في الدول الإسلامية، وبعدها سيتم تناول التيارِ العصراني لما له من خطرٍ كبيرٍ على هذه العقيدة لكونه يفصل المسلمين عن الولاء والبراء بقناعٍ ديني ومبرراتٍ شرعية، وتأويلٍ للنصوص بغير تأويلات السلف.

المطلب الأول: المُرَجِّئة وموقفهم من الولاء والبراء.

المُرَجِّئة من أوائل الفرق التي ظهرت في الإسلام، وقد فارقت أهل السنة في مسألة الإيمان، إذ ابتدعت مفهوماً جديداً للإيمان فقلوا بخروج العمل وتأخيرهِ عن حقيقة الإيمان وأنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة⁽¹⁾.

أولاً: تعريف المُرَجِّئة ونشأتها.

1- المُرَجِّئة في اللغة:

إن لفظَةَ الإِرجاء، في معاجم اللغة، تعود لمعانٍ عديدة، يُذكر منها:

أ- التَأخِير: الإِرجاء يعني التَأخِير، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ المُرَجِّئة مِثْلُ المُرَجِّعة، ويقال أَرَجَأْتُ الأَمْرَ وَأَرَجَيْتُهُ إِذَا أَحْزَنْتَهُ، ومنها قوله تعالى: ﴿وَأَخْرُونَ مُرَجَّوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾ [التوبة: 106] أي مُؤَخَّرُونَ حَتَّى يُنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ مَا يُرِيدُ⁽²⁾.

ب- الرِجاء: (رجي) الراء والجيم والحرف المعتل أصلٌ يدل على الأمل وهو الرجاء⁽³⁾،

والمُرَجِّئة يجعلون الناس لا مَخِيفَةَ يقول الشاعر:

عش ولا تغتر بالرجاء ولا يغرر بك مذهب الإِرجاء⁽⁵⁾

(1) انظر: الإسفرائيني، التبصير في الدين (ص 97)، والشهرستاني، الملل والنحل (ج1/139).

(2) انظر: الزبيدي، تاج العروس (ص 240).

(3) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة (ج2/494).

(5) انظر: الزبيدي، تاج العروس (ج1/242).

ج-الدُّنُو والقريب: أُرْجأت الناقَةُ دنا نتاجها، يهزم وَلَا يهزم، وكذا أُرْجأت الحامل إذ دنت أن يخرجوا ولدها، فهي مرج (1).

2- المُرجئة في الاصطلاح:

للمُرجئة اصطلاحاً تعريفاتٍ متعددة، يذكر منها:

أ- " طائفة يرجئون الأعمال أي يؤخرونها، فلا يرتبون عليها ثواباً ولا عقاباً، بل يقولون المؤمن يستحق الجنة بالإيمان دون بقية الطاعات، والكافر يستحق النار دون بقية المعاصي" (2).

ب- " قوم يقولون لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة" (3).

يُلاحظُ مما سبق اشتراك التعريفات في إخراج العمل من حقيقة الإيمان، كما ويظهر أنّ المعنى الاصطلاحي للمرجئة مشتقٌ من المعنى اللغوي، وهو من التأخير، فقد قَدّمت الفرقة التصديق، وأخرت العمل وجعلته في منزلةٍ ثانية، وهذا ما رجّحه شيخ الإسلام ابن تيمية إذ فسّر إطلاق اسم المُرجئة على الجماعة لكونهم كانوا يؤخرون العمل عن النية بقوله: "لكن الصحيح أنهم مرجئة بالهزم من الإرجاء وهو التأخير" (4).

تعريف المُرجئة قد يعود في أصل اشتقاقه لمعنى الرجاء والأمل، ففي مذهبهم، إعطاء الأمل للعصاة وأهل الكبائر، إذ اعتبروا المعاصي لا تقدح في الإيمان، فلا يضر عندهم مع الإيمان.

على الرغم من تقارب التعريفات السابقة في المعنى إلا أن التعريف الثالث كان أكثر دقةً في تعريف الفرقة، من خلال تأكده على إخراج المُرجئة للعمل من حقيقة الإيمان.

3- نشأة الإرجاء.

جاء رسول الله محمد ﷺ ليبيد الظلمات بالنور، وما أن رحل حتى بدأ هذا النور ينطفئ شيئاً فشيئاً، وبدأ الخلاف والافتراق يبدؤ في الأمة الإسلامية، وقد أكد على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية موضحاً أنّ الفتن والبدع ظهرت بعد انطفاء نور النبوة، وأنّ البدع تقوى وتشتد كلما ابتعدنا عن زمن النبوة، وتكون أخف كلما اقتربنا من زمان رسول الله ﷺ (5).

(1) انظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط (ص41)، والزبيدي، تاج العروس (ج1/240).

(2) الفيومي، المصباح المنير (ج1/11).

(3) الجرجاني، التعريفات (ص208).

(4) ابن تيمية، جامع الرسائل (ج1/112).

(5) انظر: ابن تيمية، التدمرية (ص194)، وابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج20/301-302).

إنَّ أَوَّلَ من شقَّ الصفَّ وأظهر النزاع، وأوَّلَ الفرق ظهوراً هم الخوارج، الذين كَفَرُوا الناس بالذنوب، وقالوا إنَّ الناسَ إما مؤمنين أو كفار، ثم ظهرت المعتزلة الذين قالوا بأنَّ أصحابَ الكبائر في منزلةٍ بين منزلتين، وليسوا بمؤمنين ولا كفار، وأمام هذا الإفراط ظهرت المُرَجَّة الذين حكموا على من مُلِيَ فسقاً بالإيمان (1).

تشير المصادرُ أنَّ الحسن بن محمد الحنفية (2) أوَّلَ من تكلم في الأرجاء، وكان من أطرف فتیان قريش، وكان رأسَ المُرَجَّة الأولى وأوَّلَ من تكلم في الإرجاء وكان داعيةً (3).

لقد رتَّب شيخُ الإسلام ابن تيمية ظهور الفرق من حيث الزمن بقوله: "إنَّ الافتراق بدأ في آخر عصر الخلفاء الراشدين بظهور الخوارج والشيعة ثم تلاهم المُرَجَّة" (4).

كان الحسنُ بن الحنفية أوَّلَ من ذكر الإرجاء في المدينة بخصوص علي وعثمان وطلحة والزبير، حينما خاض الناس فيهم وهو ساكت، مفضلاً التوقُّفَ في شأن علي وعثمان بعد موقعة الجمل فلا يُتَوَلَّوْا ولا يُنْبِرُوا منهم (5)، ولكنه ندم بعد ذلك على هذا الكلام وتمنى أنه مات قبل أن يقوله، فصار كلامه بعد ذلك طريقاً لنشأة القول بالإرجاء، وقد بلغ أباه محمد بن الحنفية كلامَ الحسن فضربه بعضاً فشجّه، وقال: لا تتولَّى أباك علياً؟ ولم يلتفت الذين تبنوا القولَ بالإرجاء إلى ندم الحسن بعد ذلك (6).

كما ويُذكر أنَّ أولَ من تكلم في الإرجاء على طريقة الغلو وإخراج العمل من الإيمان هو ذرُّ بن عبد الله الهمداني (7) (8).

(1) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج7/ 481-484).

(2) الحسن بن الحنفية: الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني وأبوه يعرف بابن الحنفية، روى عن وابن عباس وأبي هريرة وعائشة، وهو أول من تكلم في الإرجاء وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز وليس له عقب، مات سنة 90 هـ. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج2/320).

(3) انظر: ابن عبد البر، التمهيد (ج10/91)، وابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج7/297).

(4) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج20/301-302).

(5) انظر: الحوالي، ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي (ص244).

(6) انظر: مصطفى، أصول وتاريخ الفرق الإسلامية (ص500).

(7) ذر الهمداني: ذر بن عبد الله بن زرارة المرهبي الهمداني، أبو عمر الكوفي وهو تابعي، كان من الثقات وعباد أهل الكوفة. انظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج3/218).

(8) ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج3/218).

ثانياً: موقف المُرجئة من الإيمان وتأثيره على الولاء والبراء.

لم يكن للمُرجئة تفصيلاً كبيراً وآراءً صريحة بشأن قضية الولاء والبراء، لكنّ موقفهم من الإيمان ذو علاقةٍ وطيدةٍ بقضية الولاء والبراء، لأن الإيمان هو المقياس الذي على أساسه يُضبطُ ميزانُ الولاء والبراء، وفي ضوءه يُحدّدُ مَنْ يُوجّه لهم الولاء ومن يُوجّه لهم البراء.

لقد أكّد شيخُ الإسلام على مدى ارتباط الإيمان بالولاء والبراء قائلاً: "الإيمان هو أصل الدين وبه يخرج الناس من الظلمات إلى النور؛ ويُفرّقُ بين السعداء والأشقياء ومن يوالي ومن يعادي والدين كلّهُ تابعٌ لهذا"⁽¹⁾.

إنّ موقفَ المُرجئة من العمل أثرٌ بشكلٍ مباشرٍ على عقيدة الولاء والبراء، وللتأكيد على ذلك سيتمُّ تناولُ أبرزِ فرقِ المُرجئة ومواقفهم من الإيمان، ومن ثم استنباطُ أبرزِ ما أثر به موقفهم على عقيدة الولاء والبراء.

1- **الجهمية:** وهم أتباع الجَهْم بن صفوان الذي كان يزعمُ أنّ الإيمان هو معرفة القلب، وأنه لا يتبعض ولا يتفاضل فيه أهله⁽²⁾، وهم يزعمون أنّ الإيمان بالله هو المعرفة بالله وبرسوله، وبجميع ما جاء من عند الله فقط، وأنّ ما سوى المعرفة من الإقرار باللسان والخضوع بالقلب والمحبة لله ولرسوله والتعظيم لهما والخوف منهما والعمل بالجوارح فليس بإيمان⁽³⁾، وأنّ الكفر هو الجهل بالله⁽⁴⁾.

2- **الماتيريديّة⁽⁵⁾:** قالوا إنّ الإيمان هو التصديق القلبي، ومنهم من قال أنّه لا يزيد ولا ينقص وعليه أكثرُ الماتيريديّة ومذهبهم في الإيمان أنّ الإيمان معرفة الرب بالقلب، والكفر جهل القلب بالرب⁽⁶⁾.

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (ج7/289).

(2) انظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين، (ج1/214)، وابن تيمية، منهاج السنة (ج5/288) و مجموع الفتاوى، (ج7/195).

(3) انظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين (ج1/114).

(4) انظر: المرجع السابق (ج1/121)، وابن تيمية مجموع الفتاوى، (ج7/535) -، وابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج3/105).

(5) الماتيريديّة: فرقة كلامية، تُنسب إلى أبي منصور الماتريدي، قامت على استخدام البراهين والدلائل العقلية والكلامية في محاجة خصومها، من المعتزلة والجهمية وغيرهم، لإثبات حقائق الدين والعقيدة الإسلامية. انظر: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الموسوعة الميسرة (ج1/95).

(6) انظر: ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج3/105-106).

3- الكَرَامِيَّة (1): قالوا إِنَّ الإِيمَانَ هُوَ الإِقْرَارُ بِاللِّسَانِ دُونَ الْقَلْبِ (2)، وَأَنَّ الإِيمَانَ هُوَ إِقْرَارُ اللِّسَانِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَإِنْ أَعْتَقَدَ الْكُفْرَ بِقَلْبِهِ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ (3).

بعد استعراض أبرز فرق المرجئة وموقفهم من الإيمان، يتبين بأن طوائف المرجئة مجمعة على إخراج العمل من حقيقة الإيمان، وبالتالي يمكن إجمال تأثير موقفهم من الإيمان على التفريط في عقيدة الولاء والبراء فيما يلي:

أ- تفرغ عقيدة الولاء والبراء من محتواها العملي، فالالتزام بمظاهر الولاء للمؤمنين العملية وعدمه سواء فلا يضر عندهم مع الإيمان معصية.

ب- الكفار من يجب البراءة منهم يدخلون ضمن دائرة المسلمين الذين يجب الولاء لهم - عند الجهمية- من المرجئة.

ت- الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وبالتالي فإن الصالحين وأهل الفجور من المسلمين سواءً في الإيمان والولاء، فلا تفاضل بينهم (4).

ث- المنافقون الذين يجب البراءة منهم يدخلون دائرة الإيمان، عند من يقصر الإيمان على الإقرار باللسان.

ثالثاً: مناقشة موقف المرجئة من الإيمان.

إنّ مفهوم الإيمان المبتور عند المرجئة بإخراج العمل، وعند بعضهم بقصره على إقرار اللسان، فيه توسيعٌ لدائرة الإسلام، حتى باتت هذه الدائرة تشمل اليهود والنصارى والمنافقين، وغيرهم من أهل الزيغ والضلال.

إنّ هذا التهاون في الحكم على الناس بالإيمان من شأنه أن يحدث انحرافاً خطيراً في ميزان الولاء والبراء، فمن حكم له بإيمانٍ وهو ليس بمؤمن سيمنح تبعاً لهذا الحكم حق الولاء والمحبة والنصرة وهو لا يستحق، كما سيُعطل مفهوم البراءة سواءً للكفار أو عصاة المسلمين، ويُمكن الرد عليهم من خلال النقاط التالية:

(1) الكَرَامِيَّة: أتباع محمد بن كرام السجستاني وهم فرقة من فرق المرجئة كانت تقول الإيمان نطق باللسان انظر: ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل. (4/ 154-155).

(2) انظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين، (1/223)، وابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج7/195).

(3) انظر: ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل (ج4/154-155).

(4) انظر: الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين (ص91).

1- الولاء والبراء اعتقاد وعمل.

إخراج العمل من حقيقة الإيمان عند المرجئة تفرغ لعقيدة الولاء والبراء من محتواها العملي، والله تعالى قد ربط بين الإيمان ومقتضيات الولاء والبراء العملية كما في قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ (المجادلة: 22). ومفهوم هذا أن من لم يعمل بمقتضى الآية لم يكتب في قلوبهم الإيمان، ودلت الآية أيضاً على نفي الإيمان عن يواد المُحادين لله ورسوله. والإيمان الذي كُتِبَ في القلب ليس هو مجرد العلم والتصديق، بل هو تصديق القلب وعمل الجوارح فالسلف يقولون: إن ترك الواجبات الظاهرة دليلٌ على انتفاء الإيمان الواجب من القلب (1).

إن الموالاة والمعاداة في الله وما يلزمُ عنهما من أعمالٍ شرطٌ للانتفاع بالشهادتين، فقد أورد الشيخ حافظ الحكمي (2) في الشرط السابع أن من شروط الانتفاع بالشهادتين المحبة لهذه الكلمة والعمل بمقتضاها، وفي مقدمة ذلك الموالاة في الله، التي ليست زعماً بل اعتقاداً له العديد من المظاهر العملية، قال تعالى: ﴿وَمَنْ التَّاسِ مَنْ يَتَّخِذْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: 165] بين الله ﷻ في الآية السابقة أن عباده المؤمنين أشدُّ حباً له؛ وذلك لأنهم لم يشركوا معه في محبته أحداً كما فعل مدعو محبته من المشركين، الذين اتخذوا من دونه أنداداً يحبونهم كحبه، وعلامة حب العبد ربه تقديم محبته وإن خالفت هواه، وبُغض ما يبغض ربه وإن مال إليه هواه، وموالاة من والى الله ورسوله ومعاداة من عاداه، واتباعُ رسوله ﷻ واقتفاء أثره وقبول هداه، وكل هذه العلامات شروطٌ في المحبة لا يُتصوّر وجود المحبة بدونها ولا يُنتفع من الشهادتين أيضاً بدونها (3).

عدم الالتزام بمظاهر الولاء والبراء يقدرُ في الإيمان، فقد أخبر الله أنك لا تجد مؤمناً يودُّ المحادين لله ورسوله، فالإيمان يُنافي مودته، كما ينفي أحد الضدّين الآخر، فإذا وُجدَ الإيمان انتفى ضده، وهو موالاة أعداء الله، فإذا كان الرجل يُوالي أعداء الله بقلبه، كان ذلك دليلاً على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب (4).

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص120-121).

(2) حافظ الحكمي: حافظ بن أحمد بن علي بن أحمد الحكمي، من علماء السعودية، نذر نفسه للدعوة وتصحيح العقيدة الإسلامية، من كتبه: معارج القبول، مفتاح دار السلام، أعلام السنة المشهورة في شبه الجزيرة العربية، توفي سنة 1377 هـ، انظر: موقع التوحيد، الشيخ حافظ الحكمي (موقع إلكتروني).

(3) انظر: الحكمي، معارج القبول (ج2/424).

(4) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص17).

2- المسلمون ليسوا في ميزان الولاء سواء.

جعل المرجئة المسلمين في الإيمان سواء، فلا يضرُّ عندهم مع الإيمان ذنب، ويترتب عليه أن إيمان الناس من السابقين الأولين كأبي بكرٍ وعمر وإيمان أ فجر الناس سواء⁽¹⁾، والحق أن المسلمين لا يتساوون في التصديق، ولا في الحب، ولا في البغض، ولا الخشية ولا في العلم؛ بل يتفاضلون من وجوه كثيرة، والمرجئة ساووا بين من فرق الله بينهما⁽²⁾، بل إن تفاضل أهل الإيمان في إيمانهم مثبتٌ بنص القرآن، فقد قسم الله تعالى المؤمنين الناجين إلى مقتصدين، وهم الأبرار أصحاب اليمين الذين اقتصروا على التزام الواجبات واجتنب المحرمات فلم يزيدوا على ذلك ولم ينقصوا منه، وسابق بالخيرات وهم المقربون الذين تقربوا إليه بالنوافل بعد الفرائض، وتركوا ما لا بأس به خوفاً مما به بأس، وما زالوا يتقربون إلى الله تعالى بذلك، والظالم لنفسه وهو العاصي بترك مأمور وفعل محظور⁽³⁾.

الولاء للمسلمين ليس واحداً، بل يتفاوت بتفاوت الإيمان والالتزام بشرع، وقد أقر بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "من كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الموالاة بحسب إيمانه ومن البغض بحسب فجوره ... فلا يجعل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون بمنزلة الفساق في الإيمان والدين والحب والبغض والموالاة والمعاداة، وقال تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ [ص: 28]⁽⁴⁾ لذا قسم الطحاوي المسلمين من حيث الولاء لهم إلى قسمين:

الأول: وليُّ الله تجب محبته مطلقاً.

الثاني: المخلَّط؛ كالفاسق من المسلمين يُحبُّ بحسب ما معه من الإيمان والطاعة، ويُبغض بحسب ما معه من الفسوق والمعصية⁽⁵⁾.

3- التصديق القلبي بالله ليس كافياً لإثبات الإيمان وما يتبعه من الولاء.

حكمت الجهمية من المرجئة بالإيمان لمن عرف الله بقلبه، ولم يشترطوا إقراراً باللسان أو عملاً بالجوارح، وهذا مفهوم مبتدع للإيمان، ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص155).

(2) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (556/7).

(3) انظر: ابن تيمية، التحفة العراقية (ص37)، والحكمي، معارج القبول (ج3/1007-1008).

(4) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (228،229/28)، (94/ 35).

(5) انظر: البراك، شرح العقيدة الطحاوية(ص276).

أ- نصوص القرآن في غير موضع تدلُّ على أنّ الكفار كانوا في الدنيا مصدقين بالرب، حتى فرعون الذي أظهر التكذيب كان في باطنه مُصدّقاً بالله ولكنه كان كافراً، قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: 14] (1).

ب- الإيمان بالله يقتضي تأكيداً بالعمل، كإظهار الولاء لله ولدينه والبراءة من أعداء الله. وإخراج الجهمية العمل من الإيمان يُشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضاً وهذا باطل قطعاً، فإنّ من صدّق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعاً بالضرورة، وإنّ أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضاً؛ لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن، فلزم أن يدخلوا العمل في الإيمان (2).

ت- لا مجال لفصل العمل عن الإيمان، فالإيمان كلّهُ مبنّي على العمل من أوله إلى آخره، إلا أن الناس يتفاضلون فيه في الدرجات (3).

ث- إنّ إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيماناً تام بدون عملٍ ظاهر؛ وهذا ما جعل المرجئة يقدرّون مسائلَ يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط عندهم بين البدن والقلب كقولهم رجلٌ في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر، وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، أو يزني أو يشرب الخمر (4).

ج- مذهب المرجئة فيه مخالفةً لكلام الله ﷻ وكلام رسوله ﷺ في تحديد الإيمان ووصفه، فقد زعموا أنّ الإيمان هو التصديق فقط بالله، أو التصديق مع القول على قول بعضهم، وهذا أخذٌ ببعض الكتاب وتتركٌ للبعض الآخر فقد أخذوا بأحاديث الوعد، وتركوا أحاديث الوعيد (5).

ح- إخراج العمل من الإيمان مخالفٌ لما أجمعت عليه الأمة، فقد نقل ابن عبد البر إجماع أهل الفقه والحديث على أنّ الإيمان قولٌ وعملٌ ولا عملٌ إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم من الإيمان (6). ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالتَّيِّبِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: 81]. بين سبحانه أنّ الإيمان له لوازمٌ

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص124).

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج7/556).

(3) انظر: الهروي، الإيمان (ص 52-53).

(4) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص162).

(5) انظر: الخلف، أصول مسائل العقيدة (ج1/62).

(6) انظر: ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج7/330).

وله أصدادٌ موجودةٌ تستلزم ثبوت لوازمه وانتفاء أصداده، ومن أصداده موادةٌ من حادّ الله ورسوله، ومن أصداده استنذانه في ترك الجهاد (1).

خ- التّفريط في العمل والاستهانة به وإخراجه من حقيقة الإيمان مكيدةٌ من مكائد الشيطان لتسويغ وتزيين التّفريط في الدين، يقول ابن القيم: "من كيده العجيب أنه يَشَامُ النفس، حتى يعلم أي القوتين تغلب عليها: قوة الإقدام أم قوة الإحجام والمهانة؟ فإن رأى الغالب على النفس المهانة والإحجام، أخذ في تثبيطه وإضعاف همته وإرادته عن الأمور به، وثقله عليه، فهوّن عليه تركه، حتى يتركه جملةً، أو يقصر فيه ويتهاون فيه" (2).

4- المنافق لا يدخل ضمن دائرة الإيمان وإن نطق بالشهادتين بلسانه.

لقد حكم الكرامة من المرجئة بالإسلام لمن نطق بالشهادتين وإن لم يُصدّق قلبه، ولكن من نطق بلسانه ولم يؤمن قلبه فهو منافق، وليس بمؤمن؛ لأنّه يُبطن التكذيب والشكّ والإنكار، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 8] (3). والإقرار لا يكون وحده إيماناً، لأنه لو كان إيماناً لكان المنافقون كلهم مؤمنين. وكذلك المعرفة وحدها لا تكون إيماناً، لأنها لو كانت إيماناً لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنين. قال تعالى في حق المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: 1] (4).

5- لوازم خطيرة تمس الولاء والبراء من موقف المرجئة من الإيمان.

إخراج المرجئة العمل من دائرة الإيمان فيه هدمٌ واضح لعقيدة الولاء والبراء، إذ أن هذه العقيدة لها العديد من المظاهر العملية المؤكدة عليها، كما يلزم من إخراج العمل ما يقدر هذه العقيدة ويعارضها، ومن هذه الوازم ما يلي :

أ- المنافقون الذين تجب البراءة منهم يدخلون ضمن دائرة المسلمين الذين تجب ولايتهم عند من قال بأن الإيمان تصديق باللسان من المرجئة.

ب- مظاهر الولاء للمسلمين العملية تطبقها وعدمه سواء، فلا يضرُّ عندهم مع الإيمان معصية.

ت- الإرجاء فيه تطميع لأهل الزيغ والضلال من العصرانيين والعلمانيين ومن سار على نهجهم بهتك محارم الله، وطمس مظاهر الولاء والبراء العملية، وموالاتة أعداء الله بحجة أنه لا يضر مع الإيمان معصية، لذا عُرِفَ الإرجاء بالذم بين جميع الطوائف الإسلامية لما فيه من إعطاء العاصي الرجاء، وإطماعه في عفو الله بجعله في حلٍّ

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص130).

(2) ابن القيم، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (ج1/115-116).

(3) انظر: البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص229).

(4) انظر: الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين (ص95).

مما يقول وما يفعل، كما فتحوا لهم الطريق إلى هتك محارم الله دون خشية من عقاب الله تعالى، إذ أن الإنسان في حلّ مما يفعل، فلا تثريب عليه أبداً إذا هو اتصف بالإيمان مهما فعل⁽¹⁾، لذا قال الزهري⁽²⁾: "ما ابْتَدَعْتَ في الإسلام بدعةً أضَرَّ على أهله من الإرجاء"⁽³⁾.

ث- مظاهر الولاء للكفار المخرجة من الملة- عند الجهمية- كَسَبَ اللهُ تعالى ورسوله ﷺ والقول بالتثليث وغير ذلك قد يكون مُجامِعاً لحقيقة الإيمان الذي في القلب، ويكونُ صاحبُ ذلك مؤمناً عند الله حقيقةً سعيداً في الدار الآخرة، وهذا يُعَلِّمُ فساده بالاضطرار من دين الإسلام، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: 73]⁽⁴⁾.

ج- الدعوات الهدامة كتقارب الأديان، وتصحيح الأديان الأخرى مع الإسلام، التي ينادي بها الكثير من العلمانيين والعصرانيين، تصبح مقبولةً استناداً لموقف الجهمية من الإيمان الذي حصروه في معرفة القلب، فالنصراني واليهودي كالمؤمنين، فالجميع يُصَدِّقُ بالله!

ح- نَفْيُ التكفير والبراءة من المسلمين، فالمرجئة لا يُكْفَرُونَ أحداً من أهل القبلة، فنَقَوْا التكفير نفيًا عامًا، مع العلم بأن بين أهل القبلة من المنافقين من هم أكفر من اليهود والنصارى، فلا خلاف بين المسلمين أن الرجل لو أظهر إنكار الواجبات الظاهرة المتواترة والمحرمات الظاهرة المتواترة ونحو ذلك فإنه يُسْتَنَاب، فإن تاب وإلا قُتِلَ كافرًا مرتدًّا⁽⁵⁾.

خ- على مذهب الجهمية يصبح الناس في الإيمان سواسيةً سواءً في ذلك النبي والولي والمجرم والمشرِك واليهودي، وكلُّ كافرٍ بأي نوعٍ من أنواع الكفر، فإبليس يكون عند الجهمية مؤمناً كامل الإيمان! فإنه لم يجهل ربه، بل هو عارف به، قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: 36]⁽⁶⁾.

(1) انظر: الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين (ص106).

(2) الزهري: أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة الزهري، أحد الفقهاء والمحدثين، والأعلام التابعين بالمدينة، رأى عشرة من الصحابة رضوان الله عليهم، توفي سنة 124هـ. انظر: ابن خلكان، وفيات الأعيان (ج4/177-178).

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج7/395).

(4) انظر: المرجع السابق (ج7/583).

(5) انظر: القحطاني، عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة (ج2/876)، والقحطاني، قضية التكفير (ص

111).

(6) انظر: الغامدي، الإيمان بين السلف والمتكلمين (ص194-195).

د- الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعات، التي من أهمها الالتزام بمظاهر الولاء للمسلمين والبراءة من الكافرين قد عرفنا من مذهب السلف أن الإيمان بشقيه التصديق والعمل كلاهما يزيد وينقص، يزيد إلى درجة الكمال، وينقص حتى أضعف درجاته⁽¹⁾.

ما سبق يظهر أن المرجئة لم يكن لهم موقفاً صريحاً من الولاء والبراء، إلا أن الخلل في مفهوم الإيمان يلزم منه خلل واضح في عقيدة الولاء والبراء، فأخراج العمل من الإيمان يُعطي ذريعة لكل من سُؤِلَ له نفسه التفريط في هذه العقيدة طالما لا يضرّ مع الإيمان معصية، كما أنّ في موقف الجهمية من الإيمان إعطاء المبرر لمن ينادي بتقارب الأديان أو يُصَحِّح الأديان الأخرى مع الإسلام طالما أن الإيمان يكمن في معرفة الله وهذا باطل قطعاً.

المطلب الثاني: العلمانية وموقفها من الولاء والبراء.

العلمانية فكرة مستوردة من البيئة الأوربية تهدف لعزل الدين عن كافة مجالات الحياة، وحصّر الدين في دور العبادة، كما ترفض أن تكون عقيدة الولاء والبراء دستوراً يضبط علاقة المسلم ومشاعره بمن حوله. وقبل الشروع في بيان موقف العلمانية من الولاء والبراء، كان لابد من بيان تعريف العلمانية، والتعريح على نشأتها من خلال ما يلي:

أولاً: تعريف العلمانية ونشأتها.

1- العلمانية في اللغة:

من خلال البحث في كتب اللغة العربية الأصيلة عن معنى العلمانية نجد أنه لا وجود لها، وهذا يدل أنها غير عربية، ومستحدثة⁽²⁾.

العلمانية لفظٌ مترجمٌ عن الكلمة الإنجليزية (Secularism) وتعني شخص لا ديني، أي: غير مرتبط بالدين أو التعاليم الدينية⁽³⁾.

وردت العلمانية في المعجم الوسيط: العلماني نسبة للعلم بمعني العالم، وهو خلاف الديني أو الكهنوتي⁽⁴⁾.

الجدير بالذكر أن هناك من ينطق العلمانية بكسر العين نسبةً للعلم، وهناك من ينطقها بفتح العين نسبة للعالم أو الدنيا والثاني هو الصحيح وفقاً للتعريفات السابقة،

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص 188).

(2) انظر: جريشة، الاتجاهات الفكرية المعاصرة (ص 73).

(3) See: Encyclopedic World Dictionary, 1971, London, Hamlyn, P 1417.

(4) انظر: مصطفى، الزيات، المعجم الوسيط، (ج 2/624).

أما نسبة العلمانية للعلم نسبة غير صحيحة ولا وهو أمرٌ لا دليل عليه لا من اللغة ولا التاريخ. (1)

ما سبق يُظهِرُ أَنَّ العلمانية لفظٌ مستحدثةٌ لا وجود لها في المعاجم العربية القديمة، فقد وردت في المعاجم الحديثة فقط، فإنَّ زيادة الألف والنون في علماني غيرٌ قياسية، بل هي سماعية مثل روح روحاني وهذا ما بدأ استخدامه حديثاً (2).

كما يُلاحَظ أَنَّ القاسم المشترك بين التعريفات هو تحية الدين جانباً، وأنَّ لا يكون للدين والإيمان بكل أشكالهما تأثيرٌ في الحياة.

2- العلمانية في الاصطلاح.

أ- تعريفها في المنظور العلماني:

• عرفها (المؤتمر العام الدائم للتيار العلماني) في لبنان أنها: "نظرةٌ شاملةٌ للعالم، أي الإنسانية جمعاء، والكون كُله تؤكِّد استقلالية العالم بكل مقوماته وأبعاده وقيمه تجاه الدين ومقوماته وقيمه، والاستقلالية تعني أنَّ هناك قيماً ذاتيةً فعليةً للعالم غير مستمدةٍ من الدين وغير خاضعة له" (3).

• عرفها محمد أركون (4) أنها: "مجابهة السلطات الدينية التي تخنق حرية التفكير" (5).

ب- تعريفها في المنظور الإسلامي:

• عرفها سفر الحوالي (6): "هي إقامة الحياة على غير الدين سواءً بالنسبة للأمة أو الفرد.

(1) فرج، جذور العلمانية (ص 166-167).

(2) انظر: القرضاوي، الإسلام والعلمانية وجها لوجه (ص 42).

(3) الطعان، العلمانيون والقرآن الكريم (ص 245).

(4) محمد أركون: محمد أركون، مفكر جزائري علماني من مواليد 1928، حاصل على الدكتوراه من جامعة السربون حول الإنسية العربية في القرن الرابع الهجري، يدعو للتعامل مع القرآن والسنة بالمقاييس الغربية، من مؤلفاته (نقد العقل الإسلامي). انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 551).

(5) أركون، تاريخية الفكر الإسلامي (ص 294).

(6) سفر الحوالي: سفر بن عبد الرحمن أحمد صالح، هو عالم وداعية سعودي من مواليد حوالة في السعودية عام 1955، حاصل على درجة الدكتوراه في العقيدة، كتب في الفقه والعقيدة والتصوف من كتبه الإرجاء في الفكر الإسلامي والمعجم الوجيز. انظر: موقع الجزيرة، سفر الحوالي. (موقع إلكتروني)

- عرفها القرضاوي⁽¹⁾: "عزل الدين عن حياة الإنسان فرداً كان أو مجتمعاً، بحيث لا يكون للدين سلطان في توجيهه وتنقيفه أو التشريع له، إنما ينطلق في الحياة بوحى من عقله وغرائزه ودوافعه النفسية"⁽²⁾.

يُلاحَظ من التعريفات السابقة أنّ هناك اتفاقاً بين المنظورين الإسلامي والعلماني في تعريف العلمانية، فكلاهما يُعرّفها على أساس أنها تقوم على تنحية أمور الدين والغيب جانباً، وتُفصّل الدين عن الدول، لتحكيم العقل والقوانين الوضعية في الحياة، وهذا من شأنه أن يُعطّل العمل بالولاء والبراء، ويبقيها مجرد عقيدة لا تتجاوز الصدور، ولا تؤثر في مشاعر المسلمين وتعاملاتهم مع غيرهم، في الوقت الذي جعلها الله دستوراً لضبط وتحديد علاقة المسلم بالمسلمين وبغير المسلمين.

3- نشأة العلمانية.

لقد تبيّن من تعريفات العلمانية أنّها مصطلحٌ وافدٌ من الغرب، وبالتالي نشأت في الغرب، وقد مرت نشأتها بمرحلتين:

المرحلة الأولى: بدأت في القرن (الرابع) بعد الميلاد، عندما اعتنقت أوروبا الدين المسيحي (325م) وفي هذه المرحلة تم فصل الدين إلى عقيدةٍ وشريعة، والشريعة كانت تستمد من القانون الروماني⁽³⁾.

المرحلة الثانية: كانت هذه المرحلة في القرن (السادس عشر) بعد الميلاد في أوروبا، وفيها ظهر طُغيان الكنيسة الذي شمل كافة نواحي الحياة، وقد بلغ طُغيان الكنيسة ذُروتَه فيما يُسمّى (صكوك الغفران)، وفيها ادعت الكنيسة حقاً لا يملكه إلا الله وهو مغفرة الذنوب⁽⁴⁾. أمام هذا الطُغيان السافر لرجال الكنيسة حصل الصراع في المجتمع الغربي، وأصبحت الحاجة

(1) القرضاوي: يوسف عبد الله القرضاوي، ولد عام 1926، وحفظ القرآن وهو دون العاشرة، وهو عالم مصري جليل، نال درجة الماجستير في علوم القرآن، انضم لجماعة الإخوان المسلمين عام 1949، عمل بالخطابة والتدريس، ألف القرضاوي كتباً عديدة في الفقه والعقيدة منها: فقه الجهاد، وفي رحاب السنة. انظر: موقع الجزيرة، يوسف القرضاوي. (موقع إلكتروني).

(2) القرضاوي، التطرف العلماني في مواجهة الإسلام (ص 15، 16).

(3) انظر: الرقب، واقعا المعاصر والغزو الفكري (ص 76).

(4) انظر: الحوالي، العلمانية نشأتها وتطورها (ص 128).

ملحةً لوقف تدخل الكنيسة في شؤون الحياة، فقامت الثورة الفرنسية لتعلن مبدأ فصل الدين عن الدولة، والتي كان من نتائجها محاربة العقائد الدينية علناً وإقامة دولة لا دينية (1).

لقد بدأت فكرة العلمانية تغزو العالم الإسلامي منذ أكثر من قرن من الزمان لكنها لم تتمكن إلا في بداية القرن العشرين الميلادي، حين طبقت على مستوى الدولة، على أنقاض الخلافة العثمانية، ثم سرت إلى أكثر بلدان العالم الإسلامي، وكان من أسباب ظهورها في العالم الإسلامي: الانحراف العقدي عند الكثير من المسلمين، وموجات الاحتلال الغربي التي اكتسحت معظم أنحاء العالم الإسلامي، وما مارسه الاحتلال من غزو فكري في بلاد المسلمين عن طريق إنشاء مدارس تدعو للنصرانية، وإطلاق العنان للفرق الضالة بنشر أفكارها (2).

ثانياً: مظاهر تفريط العلمانيين في الولاء والبراء.

يتبين من خلال تعريفات العلمانية ونشأتها، أنّ العلمانيين لا قداسة عندهم لأي شيء ديني، فهم يرفضون أن تكون العقيدة أساساً في العلاقات والتعاملات، وهذا يشمل بدوره مظاهر الولاء والبراء العملية التي فرطوا فيها بشكل ملحوظ، ويمكن تناول أبرز مظاهر تفريطهم فيما يلي:

1- رفض القول بأن الإسلام هو الدين الحق.

لقد عمل العلمانيون جاهدين على النيل من ولاء المسلمين لدينهم، من خلال زعزعة الإيمان بالمعتقدات الإسلامية والزعم أنها ليست حقاً مطلقاً، ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

أ- يرفض العلمانيون ما أقره الله بأن الإسلام هو الدين الحق، وأنّ ما سواه باطل، ويعتبرون أنّ الكثير من المسلمات الدينية أمورٌ لا بد وأن تُطرح على العقل ليقبلها أو يرفضها، ويدعون للتشكيك فيها إما تصريحاً أو تلميحاً، كما ينادون بضرورة تجاوز الموروثات الدينية، وهذا ما أكد عليه محمد أركون بقوله: "علينا أن نُرحّز أولاً ثم نتجاوز ثانياً كلّ الأجهزة المفهومية والمقولات القطعية، والتحديدات الراسخة الموروثة عن الماضي" (3).

(1) انظر: الحوالي، العلمانية نشأتها وتطورها (ص169).

(2) انظر: الرحيلي، العلمانية وموقف الإسلام منها (ص374-380).

(3) أركون، الإسلام، أوروبا، الغرب، رهانات المعنى وإرادات الهيمنة (ص9).

ب- يرفض العلمانيون تصنيفَ الناس القائم على أساس الدين، بحُجَّة أن ذلك يُعيق تعايش الناس مع بعضهم البعض، وقد عبَّر عن ذلك هاشم صالح⁽¹⁾ بقوله: "مفهوم كافر، وزنديق، وهرطقة، مفاهيم قَرُوسَطِيَّة⁽²⁾، ينبغي تفكيكها أو قَلْبُها رأساً على عقب، بل ينبغي تفكيكُ لاهوت القرون الوسطى كلياً، وإلاَّ يستحيل التعايش بين أناس ينتمون إلى أديان ومذاهب مختلفة"⁽³⁾.

ت- الدين عند العلمانيين عقبةٌ في طريق تقدم الفكر، فهم يدعون لضرورة الشك في العقائد، حيث يصور أركان التسليم للعقائد، ومنها الإسلام عقبةً في طريق الدراسات الإسلامية بقوله: "وهنا نصطدم بأكبر عقبةٍ تَقَفُ في وجه الدراسات الإسلامية والفكر العربي، ألا وهي التسليم للعقائد، ورَفُضُ تاريخية تلك العقائد"⁽⁴⁾، كما وينادي العلمانيون بالتحرر من كل المسلمات التراثية، وكذلك العقائد الدينية ومن ضمنها الإسلام، التي يتلقاها المسلم منذ الطفولة"⁽⁵⁾.

ث- يرفض العلمانيون الاعتقاد بأن الإسلام هو الحق وأن ما سواه باطل، وأنه ناسخٌ لبقية الأديان، ويزعمون أن اعتقاد الشخص بأن دينه هو الصحيح وأن باقي الأديان محرفةٌ فكرةٌ عنصريةٌ تغذي الحقد والكراهية"⁽⁶⁾.

ج- معتقدات الفرق المخالفة لأهل السنة لا ضيرٌ أن تحيا مع معتقدات أهل السنة، بما تحويه من مخالفات واضحةٍ لعقيدة السلف، وهذا ما عبَّر عنه حسن حنفي⁽⁷⁾ بقوله: "إذا كان هدف القدماء إثبات معتقدات الفرقة الناجية، فإن هدفنا هو الدفاع عن اجتهادات الأمة كلها، وأن نُوضَعَ مع بعضها على قدم المساواة، ومعرفة كيف يمكن أن تحيا في ظروف العصر الجديدة"⁽⁸⁾.

(1) هاشم صالح: كاتب وباحث و مترجم، أحد الشخصيات العلمانية في سوريا، مهتم بقضايا التجديد الديني ونقد الأصولية. انظر: جريدة الشرق الأوسط، هاشم صالح (موقع إلكتروني).

(2) قَرُوسَطِيَّة: المنسوب إلى القرون الوسطى، والقَرُوسَطِيَّة نسبة مذكرة مؤنثها قَرُوسَطِيَّة وتجمع جمعاً سالماً على قروسطين انظر: القروسطية، ويكاموس القاموس الحر (موقع إلكتروني).

(3) صالح، الإسلام والانغلاق اللاهوتي (ص 231).

(4) أركون، الفكر الإسلامي قراءة علمية (ص 15).

(5) انظر: أركون، القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني (ص 6).

(6) انظر: المغربي، العلمانيون العرب (ص 127)، و رويغ، مفاهيم ملتبسة (ص 355).

(7) حسن حنفي: أستاذ مصري في الفلسفة، حاصل على الدكتوراه في الفلسفة، مؤسس مجلة اليسار الإسلامي في القاهرة، عمل رئيساً لقسم الفلسفة في كلية الآداب بجامعة القاهرة. انظر: الشافعي، منى. التيار العلماني وموقفه من تفسير القرآن الكريم (ص 93).

(8) حنفي، التراث والتجديد (ص 34/1).

يتبين مما سبق أن العلمانيين يؤمنون بنسبية الحق، ويجعلون الشك في المعتقدات الدينية وتجاوزها من أول خطوات التطور، كما يجعلون التسليم بها من أكبر العقبات، وفي موقفهم أيضاً دعوةً ضمنيةً لرفض الإسلام وكافة الأديان، وعبر عن هذا حسن حنفي بقوله: "فالإلحاد هو المعنى الأصلي للإيمان لا المعنى المضاد"⁽¹⁾.

يتبين أيضاً أنّ موقفهم من الدين يقود لنتيجة خطيرة وهي تعطيل عقيدة الولاء والبراء القائمة أساساً على التسليم التام والمطلق بأن الإسلام هو الحق وما سواه باطل، واعتماد منهجه وشريعته وتقديمه على كل ما سواها، كما أنّها تفقد لرفض كافة التصنيفات القائمة على أساس الإيمان بالعقيدة الإسلامية من مسلم وكافر وموافق وغيرها، فالناس عندهم سواء.

2- قذف الصحابة ﷺ وإطلاق اللسان فيما نشب بينهم من اقتتال.

لم يحفظ العلمانيون للصحابة ﷺ حقهم، فقدفوهم بالسنة شداد، وكالوا لهم تُهماً لا أصل لها ولا دليل، ونسبوا لهم ما لا يليق، ومن مظاهر قذفهم للصحابة ما يلي:

أ- يصف سيد القمني⁽²⁾ الصحابة رضوان الله عليهم بمخالفة الشرع وتعطيلهم حدوده من أجل مصالحهم الشخصية، قائلاً عن كبار الصحابة رضوان الله عليهم: "وصل الأمر بكبار الصحابة رضي الله عنهم إلى تعطيل الحدود، ومخالفة نصوص قاطعة دون اعتبار لفقه الثبات وقواعد الديمومة، ولم يلتزموا شروطاً فيما يفعلونه سوى المصلحة دون اعتبار للنص"⁽³⁾.

ب- يدعي علي عبد الرزاق⁽⁴⁾، وهو أحد أعلام العلمانيين في مصر، أنّ نظام الحكم في خلافة أبي بكر الصديق والخلفاء الراشدين من بعده رضي الله عنهم- كان نظاماً لا دينياً⁽⁵⁾.

(1) حنفي، التراث والتجديد (ص 1/ 62).

(2) سيد القمني: شخصية علمانية مصرية، من مواليد 1947، في مصر، البعض يعتبره باحثاً في التاريخ الإسلامي من وجهة نظر ماركسية، والبعض الآخر يعتبره صاحب أفكار اتسمت بالجرأة في تصديه للفكر الذي تؤمن به جماعات الإسلام السياسي، يعتبر السيد القمني نفسه إنه إنسان يتبع فكر المعتزلة، وصفه الكثيرون بأنه مرتد، ومن كتبه (حروب دولة الرسول)، وقضية الخلق، والإسرائيليات. انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 121)، وموقع الحوار المتمدن. سيد القمني. (موقع إلكتروني)

(3) القمني، شكراً ابن لادن (ص 104، 105).

(4) علي عبد الرزاق: علي بن حسن بن أحمد عبد الرزاق، باحث وعضو من أعضاء مجمع اللغة العربية بمصر. ولد في مصر وتعلم بالأزهر، ثم بأكسفورد، وأصدر كتاب الإسلام وأصول الحكم، والإجماع في الشريعة الإسلامية، وانتخب عضواً في مجلس النواب، فمجلس الشيوخ، وعُين وزيراً للأوقاف، توفي سنة 1966م. انظر: الزركلي، الأعلام (ج 4/ 276)، والخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 337).

(5) انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 338-339).

ت-يتهم العلمانيون الخلفاء الراشدين بالتهافت على الدنيا، والتصارع على الخلافة، فيزعمُ القمني أنّ أبا بكرٍ وعمر رضي الله عنهما، تركا النبي ﷺ بعد وفاته مباشرةً، ولم يشاركوا في غسله وتكفينه لانشغالهم بالصراع مع الأنصار على الإمارة والخلافة⁽¹⁾.

ث-يتهم العلمانيون أيضاً حُكْم الخلفاء الراشدين بالفساد والفتن، وأن عهدي عثمان وعلي رضي الله عنهما كانا عهدي فساد، فهذا هو العشماوي⁽²⁾، أحد أبرز العلمانيين في مصر يصرح بأن الفساد لم يقتصر على عهد عثمان رضي الله عنه والأمويين، بل حدث فساداً في عهد علي بن أبي طالب الخليفة الرابع، كما ويتمادي في طعنه للصحابية أكثر ليصفَ حَبْرَ الأمة وثُرْجُمَانَ القرآن عبد الله بن عباس بالاختلاس والتبجح، والمجاهرة بالذنب، فيقول: "أرسل رجلاً لعلي ﷺ قائلاً عن عاملك-عبد الله بن عباس- قد أكل ما تحت يده بغير علمك، ثم يُواصل قذفَ هذا الصحابي الجليل قائلاً أنه بعدما كُشِفَ أمره أخذ ما يُقدَّر بستة ملايين درهم من بيت مال المسلمين، ومضى بالمال واحتمى بأخواله من بني هلال"⁽³⁾.

ج- وصف العلمانيون الصحابة ﷺ باللّهث وراء مصالحهم الشخصية وأهوائهم، وزعموا أن أفعال الصحابة والتابعين لم تكن كلها لصالح البلاد والعباد، فعملوا بالرأي والتأويل لأغراض شخصية ومنافع دنيوية، زاعمين أنهم بسبب لهتهم وراء مصالحهم أوقعوا المظالم الفادحة بإخوانهم من الصحابة. يقول سيد القمني في هذا السياق: "فركبوا (أي الصحابة) على موازين العدل الإلهي وغشوها لتعمل وفق رغباتهم ومصالحهم وأهوائهم". كما زعم القمني وجودَ المنافقين والفاستدين والسارقين بين الصحابة بقوله: "وعلينا ألا ننسى أنّ الصحابة بشرٌ كان فيهم الصالح والطالح، الصادق والكاذب، وصادقُ الإيمان والمنافق، والأمين واللصّ النَّهَاب"⁽⁴⁾.

ح- تمادى سيد القمني في قذفه متهماً الصحابة ﷺ ببيع الدين رغبةً في الدنيا، وأنهم أخذوا الدين وسيلةً للوصول لأغراضهم الشخصية، فيقول: "هؤلاء القوم باعوا الدين للسلطان، ولا تعلم كيف يُصدّقهم المسلمون اليوم ويتبعونهم في خيانة كارثية للإسلام ونبية إلى

(1) انظر: القمني، شكرًا ابن لادن (ص 283).

(2) العشماوي: محمد سعيد العشماوي، عمل رئيس لمحكمة الجنايات ومحكمة أمن الدولة بمصر يعتبر من فصل الدين عن الدولة، من كتبه أصول الشريعة وحصاد العقل، وقد عمل بالقضاء في محاكم القاهرة، كما عمل بالتدريس في كلية أصول الدين والشريعة، في فرنسا السويد وألمانيا. انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 47).

(3) العشماوي، الخلافة الإسلامية (ص 113)، وفوده، الحقيقة الغائبة (ص 60).

(4) القمني، شكرًا ابن لادن (ص 262).

آخر كوارثه"، كما ذَكَرَ أَنَّ الصحابة ﷺ قاموا باستثمارٍ انتهازيٍّ للدين من أجل مكاسبٍ دنيويةٍ بحتةٍ، بقوله: "إِنَّ أَوْلَ المستثمرين هم صحابةُ النبي ﷺ المقربين، وهم أَوْلَ مَنْ فَتَحَ البابَ لاستثمارِ دينِ الله لأهدافٍ دنيويةٍ بحتةٍ"⁽¹⁾.

خ- لقد صَوَّرَ العلمانيون الخلفاءَ بصورةٍ منفردةٍ، فما هو فرج فوده⁽²⁾ يَزْعُمُ أَنَّ عثمانَ كان مستبدًا ظالمًا، ولم يكن يسمح للناس بمراجعته، وأنه كان يطمع في خلافةٍ مؤبدةٍ، وأن ظُلْمَهُ هو الذي دفع الناس لقتله⁽³⁾.

د- رسم العلمانيون صورةً مشوهةً للخلفاء، فينكرون اتباعهم للإسلام، كما ويدعون أفضليةً عصرنا على عصر الصحابة، وظهر ذلك جلياً في قول فرج فوده: "الخلافة الإسلامية ليست إلا خلافةً عربيةً قرشيةً، لم تحمَل من الإسلام إلا الاسم، وأن المُطالبَ بعودتها هو أشبه بالحيوان الذي لا يتعلَّم من تجاربه، إذ أن المسلمين اليوم يحَيِّون حياةً أرقى وبكل المقاييس، خاصةً الأخلاقية من زمن الصحابة"⁽⁴⁾.

ذ- يختزل العلمانيون أبعى وخيرَ عصور المسلمين عصرَ الخلفاء الراشدين، بأنّه كان عصرَ فتنٍ وحروبٍ وسفكٍ دماءٍ، وأنَّ الخلفاءَ الأربعةَ أخطأوا كثيراً. كما زَعَموا أَنَّ نهاياتِ الخلفاء الأربعة تعكس ما ارتكبه من أخطاءٍ في حياتهم-على حد زعمهم-، كما يواصل فرج فوده تشويه عصر الخلفاء الأربعة بالزعم أنّه كان عصرَ فتنٍ، إذ بدأ بحروب الرِّدة في عهد أبي بكر، وانقضت السنوات الخمس الأولى في سلسلةٍ من الحروب الأهلية كصفين والجمل، ثم انتهى بسلسلةٍ أخرى من الحروب بين علي ﷺ والخوارج، ويصف الدولة الإسلامية بأنها شأنها شأن أيّ دولةٍ دينيةٍ تبدأ بعَدْبِ الكلام وتُختتم بالنهايات المرّة⁽⁵⁾.

يُلاحَظُ مما سبق مدى تفريط العلمانيين في حقِّ أصحابِ رسولِ الله ﷺ، ومدى تجرئهم في سبِّ الصحابة ﷺ والنَّيلِ من عدالتهم، وإلصاقِ مالا يليقُ بهم من التشبُّثِ بالدنيا، والاختلاسِ والنفاقِ، واتباعِ الهوى. كما وصفوا عهدَ الخلفاء الراشدين بأنها كانت عهدَ فسادٍ

(1) المغربي، العلمانيون العرب (ص 197).

(2) فرج فوده : فرج علي فوده، ولد عام 1945 في دمياط، حاصل على بكالوريوس الزراعة، حاصل على الدكتوراه في الفلسفة والاقتصاد الزراعي، كان رئيساً لحزب المستقبل، ومن كتبه: (قبل السقوط) و(الحقيقة الغائبة)، و(الوفد والمستقبل). انظر: فوده، حوار حول العلمانية (ص165).

(3) انظر: فوده، الحقيقة الغائبة (ص 29).

(4) المرجع السابق (ص133).

(5) انظر: المرجع السابق (ص140-141).

وفتنٍ وحروبٍ وصراعاتٍ طائفية، متجاهلين النصوص التي تواتت في بيان صدق إيمانهم وإخلاصهم لله ورسوله، وإعراضهم عن الدنيا، وزهدهم في ملذّاتها، وإقبالهم على الآخرة.

3- المطالبة بإحلال الشريعة الإسلامية بالأنظمة الغربية.

يؤكدُ جُلُّ العلمانيين على عدم صلاحية الشريعة الإسلامية للتطبيق في زماننا هذا، فهم فضلاً عن مطالبتهم بتنجية الدين جانباً عن حياة الناس، يرون أنه من المصلحة استبداله بالقوانين الوضعية والغربية الحديثة، يقول علي عبد الرزاق في ذلك السياق: "لا شيء في الدين يمنع المسلمين أن يسابقوا الأمم الأخرى في علوم الاجتماع والسياسة، وأن يهدموا ذلك النظام العتيق الذي ذلّوا له واستكانوا إليه، وأن يبنوا قواعد ملكهم ونظام حكومتهم على أحدث ما أنتجت العقول البشرية ودلّت التجارب البشرية أنها خير أصول الحكم"⁽¹⁾.

يرى العلمانيون أن السبيل للتقدم يكمن في إحلال النظام الإسلامي بالأنظمة الغربية، فنجد طه حسين⁽²⁾ يدعو في كتابه (مستقبل الثقافة في مصر) إلى عدة أمور منها:

أ- الدعوة لحمل مصر على الحضارة الغربية وطبعها بها، وقطع ما يربطها بقديمها وبإسلامها.

ب- الدعوة للوطنية وأن يكون الحكم على أساس مدني، ودفع مصر في طريق ينتهي بها إلى أن تصبح حكومتها لا دينية.

ت- الدعوة للسّير على سيرة الأوربيين، وسلّك طريقهم لنكون لهم أنداداً، ولنكون لهم شركاء في الحضارة، خيرها وشرّها وحلوها ومرّها، وما يجب منها وما يُكره منها، وما يُحمد منها وما يُعاب⁽³⁾.

كما شنّ محمد سعيد العشماوي هجوماً على الشريعة بوصفها السبب في هضم حقوق المرأة وتمزيق الشعوب وتفريقهم، بقوله: "تطبيق الشريعة الإسلامية يهدف لتفتيت وحدة الشعب، وإظهار الإسلام بصورة سيئة، كما وزعم أن أحكام الأحوال الشخصية في الشريعة الإسلامية تهضم حقوق المرأة، وأن أحكام الشريعة مؤقتة لا خلود لها"⁽⁴⁾.

(1) عبد الرزاق، الإسلام وأصول الحكم (ص182).

(2) طه حسين: طه حسين علي سلامة، وهو دكتور في الأدب، وقد أحدث ضجة في عالم الأدب العربي، ولد في المنيا بالصعيد المصري، كفّ بصره وهو في الثالثة من عمره، عمل رئيساً لمجمع اللغة بمصر، من كتبه الأيام، حديث الاربعاء، توفي سنة 1973م. انظر: الزركلي، الأعلام (ج3/231).

(3) انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص479).

(4) الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص50).

يُصرِّح العلمانيون بتفوق القوانين الوضعية على الشريعة الإسلامية بوصفها الأقدَر على وضع العقوبات المناسبة، يقول فرج فوده: "إنَّ القانونَ الحالي يُعاقِبُ على قوانين يَعْسُرُ على الشريعة أنْ تُعاقِبَ عليها، ويَعكس مدى احتياج المجتمع المعاصر للقوانين الوضعية"⁽¹⁾.

يرى العلمانيون أنَّ الأساسَ في الحكم للدستور الوضعي الذي يُساوي بين جميع المواطنين، وأنَّ المصلحةَ الخاصَّةَ والعامَّةَ هي أساسُ التشريع، وأنَّ عَصْرَنَا الحالي ما عاد يَنْسَعُ للدولة الدينية⁽²⁾.

يُبْرِّرُ العلمانيون إِعْرَاضَهُم عن النظام الإسلامي بِحُجَّةِ أَنَّ تطبيقَ الشريعة الإسلامية في عهد الخلفاء الراشدين لم يُخَلِّفْ سوى عصرًا دميويًا، ويَظْهَرُ ذلك فيما قاله محمد العشماوي: "إنَّ تاريخَ الإسلام تاريخٌ دميويٌّ قمعي، يخلو من أيِّ نظريةٍ سياسيةٍ أو نظامٍ سياسي، وأنَّ ما يعتنقه المسلمون الآن إسلامَ البداوة لا إسلامَ الحضارة"⁽³⁾.

يَبْضُحُ مما سبق مدى إِعْرَاضِ العلمانيين عن الشريعة الإسلامية ومدى انبهارهم بالحضارة الغربية التي يرون أنها الأقدَرُ من الشريعة الإسلامية على إدارة شئون الدنيا، والأصلحُ للتطبيق في زماننا هذا، وهذا بدوره يمثلُ هدمًا لأساسٍ من أهمِّ أسسِ الولاء لله، وهو اعتماد شرعه وتفضيله على ما سِوَاهُ.

4- الوطن والقومية هما مَعْقِدُ الولاء.

من خلال تعريف العلمانية يتَبَيَّنُ أنها تقومُ بشكلٍ أساسيٍّ على تَبْذِئِ الدِّينِ والمعتقدات الدينية جانباً. وقد نالت رابطةُ الدِّينِ من هذا التَبْذِئِ والإقصاءِ حظاً وافراً، فالعلمانية لا تُقِيمُ للرابطة الدينية وزناً، بل تُقَدِّمُ رابطةَ التُّرابِ والدَّمِ والطِّينِ وغيرها من الروابط على رابطة الأُخُوَّةِ الدينية التي قَدِّمَهَا اللهُ على كلِّ الروابط، وهذا مُخَالِفٌ للتوجيه الرَبَّانِي بِإِقَامَةِ العلاقات على أساسِ الإخوة الدينية، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10]⁽⁴⁾.

لقد رفع العلمانيون شعارَ الوحدةِ الوطنية كأساسٍ لتجمع أبناء الوطن بعيداً عن الانتماءات الدينية، فالرابط بينهم دُنْيَوِيٌّ لا علاقةَ له بالدين، وبدلاً من أن يكونَ ولاءُ المسلم لله

(1) فوده، الحقيقة الغائبة (ص 121).

(2) انظر: المرجع السابق (ص 26).

(3) المرجع السابق (ص 50).

(4) انظر: القرضاوي، الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه (ص 98).

ورسوله والمؤمنين، وبرأؤه من الكفار والمشركين، أصبح الوطن مَعْقَدَ الولاء (1) ويمكن التأكيد على هذا المبدأ عند العلمانيين من خلال ما يلي:

أ- العروبة هي الرابطة الأفضل والأصل في تجميع الناس عند العلمانيين، ورابطة الإسلام لا تعدو أن تكون جزءاً في هذا الأصل، حيث يصرّح محمد أحمد خلف الله (2) أن العروبة هي الأصل، وأن الإسلام هو الفرع بقوله: "إنّ العروبة هي القاعدة والأساس، وإن الإسلام هو بعض أجزائها المقامة على هذه القاعدة" (3).

ب- يزعم فرج فوده أنه يريد أن يُرشدَ النَّاسَ إلى الصَّوابِ والطَّرِيقِ الصحيح-على حد زعمه-بالتأكيد أنّ الانتماء للوطن هو الأولي بالتقديم، بقوله: "إنّ أسس العلمانية أنّ حقّ المواطنة هو الأساس في الانتماء، بمعنى أننا ننتمي لمصرَ بصفقتنا مصريين، مسلمين كنا أم أقباط" (4).

ت- الأساس في تجميع الناس بين أفراد التيار العلماني هو القومية (5) والوطنية، والولاء للوطن هو معيارُ الاحترام، وهو الذي تترتّب عليه الحقوق والواجبات (6).

يتضح مما سبق أنّ الرابطة الأولى بالتقديم في توحيد الناس عند العلمانيين هي رابطة الانتماء للوطن أو القومية، وهي مقدمة على رابطة الدين.

يُلاحَظُ من خلال عَرَضِ موقفِ العلمانيين من الولاء والبراء، مدى تعطيهم وتغيبهم لهذه العقيدة، إذ أنّ منهجهم أساساً يقوم على نبذ هذه العقيدة وإقصائها جانباً، كما ويظهر تقريظهم في أهم دعائمها، فهم يُقدِّمون القومية على رابطة الدين، ويدعون لاستبدال شرع الله بالقوانين الوضعية، كما لم يحفظوا لصحابة رسول الله عدالتهم وخاضوا فيهم، وكالوا لهم التهم والافتراءات كيلاً، فهدموا بذلك عقيدة الولاء والبراء ولم يقيموا لها وزناً.

-
- (1) انظر: امامة، التجديد في الفكر الإسلامي (ص 369، -411).
 - (2) خلف الله: محمد أحمد، كاتب سياسي مصري، وعمل بوزارة الثقافة، أفتى الكثير من العلماء بوجود العديد من النصوص المكفرة في رسالته للدكتوراه بعنوان (الفن القصصي في القرآن)، كان رئيساً لمجلة اليقظة، وأمين عام لحزب التجمعات سنة 1983. انظر: الشافعي، منى، التيار العلماني الحديث وموقفه من تفسير القرآن الكريم (ص 85-91).
 - (3) هويدي، المفكرون (ص 185).
 - (4) فوده، حوار حول العلمانية (ص 26).
 - (5) القومية: مصطلح يعني أن أبناء الوطن الواحد واللغة الواحدة ينبغي أن يكون ولاؤهم واحد، وإن تعددت أوطانهم. انظر: قطب، محمد، مذاهب فكرية معاصرة (ص 544).
 - (6) انظر: عبد العزيز، معركة الثوابت بين الإسلام والليبرالية (ص 134-135).

ثالثاً: مناقشة موقف العلمانيين من الولاء والبراء.

1- الاعتقاد بأن الإسلام هو الدين الحق من أهم مقتضيات الإيمان ومظاهر الولاء.

إنّ المؤمن لا بد وأن يكون لديه اعتقادٌ جازمٌ أنّ الإسلام هو الدين الحق، وأنّه الدين المقبول عند الله، وأنّ يرفض كلّ ما سواه من الأديان، ويُبغض أهل الشرك والإلحاد، ويمكن التأكيد على هذا المعنى من خلال النقاط التالي:

أ- لا مجال للزعم بصحة دينٍ آخرٍ مع الإسلام، فالحق واحدٌ غيرٌ متعدد، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: 85]. أكد على ذلك الطحاوي رحمه الله تعالى مؤكداً أن دينُ الله في الأرضِ والسماءِ واحد، وهو الإسلام، وهو المفهوم من قوله تعالى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائد: 3]⁽¹⁾.

ب- عدم تخصيص الدين الإسلامي بالولاء، واعتقاد صحة جميع الأديان هو إسقاطٌ لعقيدة الولاء والبراء القائمة على الإيمان بأن الإسلام وحده هو الحق، بل فيه إسقاطٌ لجميع الأديان، إذ يلزم لمن اعتقد صحة جميع الأديان أن يُصبح الكلُّ صحيح، فعزير ابن الله صحيح، والله ثالثٌ ثلاثةٌ صحيح، وما ذلك إلا جمعٌ للمتناقضات في سلةٍ واحدة⁽²⁾.

ت- الإسلام هو الدين القيم والمقبول عند الله والأنسب للتطبيق في حياة الإنسان، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30]، أي بمعنى سدد وجهك نحو الوجه الذي وجهك إليه ربك يا محمد لطاعته، وهو الإسلام، فلا تغيير لدين الله؛ ولا يصلح ذلك ولا ينبغي أن يفعل⁽³⁾.

ث- نقل ابن حزم في مراتب الإجماع إجماع الأمة على ضرورة الاعتقاد بأن الإسلام وحده الحق، بقوله: "وإنّ دين الإسلام هو الدين الذي لا دين لله في الأرض سواه وأنه ناسخٌ لجميع الأديان قبله وأنه لا ينسخه دينٌ بعده أبداً، وأن من خالفه ممن بلغه كافرٌ ومخلدٌ في النار أبداً"⁽⁴⁾.

(1) البراك، العقيدة الطحاوية (ج1/411).

(2) انظر: المغربي، العلمانيون العرب (ص 127).

(3) انظر: الطبري، جامع البيان (ج 97/20)، و ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 19/309).

(4) ابن حزم، مراتب الإجماع (ص 172-173).

ج- كَفَّرَ شيخ الإسلام ابن تيمية من صَحَّحَ ديناً آخَرَ مع الإسلام بقوله: "إنه مما عُلِمَ من الدين بالضرورة أن من سَوَّغَ اتباع غير دين الإسلام، أو اتباع شريعة غير شريعة محمد ﷺ فهو كافرٌ وهو كَكْفَرٍ من آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الكتاب"⁽¹⁾.

ح- تخصيص الإسلام بالولاء والحب والميل والانتماء، ونَبَذَ وبُغِضَ الشرك والمشركين من أهم مقتضيات الولاء والبراء، إذ لا يُقبل عقلاً اجتماع حبّ الإيمان وحبّ نقيضه من الكفر والشرك في قلب أحد، ولا يُقبل الاعترافُ بصحتهما معاً، فإذا وُجِدَ الإيمان انتفى ضده، وهو موالاته أعداء الله، فإذا كان الرجل يُوالي أعداء الله بقلبه، كان ذلك دليلاً على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب⁽²⁾.

هكذا يتبين أن الاعتقاد بصحة الدين الإسلامي، وتخصيصه بالولاء من أهم لوازم الإيمان، وأي خللٍ في الولاء للإسلام إنما يعكس ضعفاً وخبلاً في الإيمان عامةً.

2- رابطة الإسلام فوق رابطة الوطن.

رابطة المسلم بدينه أولى بالتقديم من رابطة بوطنه، والمطالبة بتغيير الأولويات، وتقديم رابطة الوطن على الدين، أمرٌ مخالفٌ لما جاء به الإسلام، ويتأكد هذا المعنى من خلال:

أ- تواتر النصوص المؤكدة على ضرورة تقديم رابطة الدين على كل الروابط، فالرابطة التي أُسِّسَتْ على المحبة في الله لا بد أن تكون أقوى من رابطة الإنسان بأهله ووطنه وعشيرته، وقد أشار الشيخ ابن باز لذلك في قوله: "إنَّ الحَبَّ في الله المجردَ عن الهوى والمصلحة والعصبية يجب أن يكون الضابطَ في العلاقات الإنسانية بين المسلمين، فحبُّ الله ورسوله ودين الإسلام وأتباعه المسلمين من أهمِّ لوازم الموالاتة"⁽³⁾.

ب- الدَّعوة إلى القومية العربية تُفَرِّقُ بين المسلمين، وتفصلُ المسلمَ الأعجمي عن أخيه العربي، وكلُّ فكرةٍ تقسمُ المسلمين وتجعلهم أحزاباً فكرةً باطلةً تُخالفُ مقاصدَ الإسلام، لأن الإسلام جاء يحارب التفرُّق والاختلاف، ويدعو إلى الاجتماع والوئام، والتعاون على البر والتقوى، كما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ وَعَاتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج 28 / 524).

(2) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص 17).

(3) ابن باز، وجوب تحكيم شرع الله لابن باز (ص 16).

وَلَا تَفَرُّوْا وَاذْكُرُوا اللّٰهَ عَلَیْكُمْ اِذْ كُنْتُمْ اَعْدَاءً فَاَلَّفَ بَیْنَ قُلُوْبِكُمْ
فَاَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ اِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلٰی شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَاَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذٰلِكَ یُبَیِّنُ
اللّٰهُ لَكُمْ اٰیٰتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُوْنَ ﴿[آل عمران: 102 - 103] (1).

ت-الولاء لله ودينه مقدم على الولاء للأهل والوطن وهذا ما أثبتته الأنبياء واقعاً ملموساً،
فها هو شعيب عليه السلام يعتزل قومه بعدما رفضوا عبادة الله وهددوه بالطرد، ويختار
أن يطرد من قومه على أن يترك دعوته لعبادة الله وحده، ليضرب لنا مثلاً رائعاً
في تقديم الولاء لله ودينه على الولاء والانتماء لقومه وعشيرته، قال تعالى: ﴿قَالَ
الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ
لَنَعُودَنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ قَدْ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ
بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ
شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾
[الأعراف: 88-89].

ث-سما الوحي الإلهي في كل الأديان وفي الإسلام خاصة بنزعة الولاء والعداء من
أفقها الضيق الظالم المحدود إلى أن ترتبط بخالق هذا الكون العظيم وبالناس
جميعاً في هذه الأرض، وهذا ما عبّر عنه ربي بن عامر عليه السلام في إيوان كسرى
ملك الفرس حيث قال: "الله ابْنَعْتْنَا لِنُخْرِجَ النَّاسَ مِنْ شَائِنِ عِبَادَةِ الْعِبَادِ إِلَى عِبَادَةِ
اللّٰهِ، وَمَنْ ضَيَّقِ الدُّنْيَا إِلَى سَعْتِهَا، وَمَنْ جَوَّرِ الْأَدْيَانَ إِلَى عَدْلِ الْإِسْلَامِ" (2).

ج-الدعوة للقومية والوطنية وإن بدت مقبولةً فستفضي في نهايتها للوقوع فيما حرم الله،
فهي طريقٌ يؤدي إلى موالة الكفار، فمن يُشرّعها يفرض موالة ومحبة المؤمنين
للكفار الذين يقيمون معهم في نفس الوطن، كما يفرض موالة صناديد الكفار
كأبي لهب على المؤمنين كأمثال أبي بكر وعمر وعثمان، واتخاذهم إخواناً
فجميعهم أبناء وطنٍ واحدٍ وهذا باطلٌ قطعاً (3).

ح-الدعوة إلى الوطنية والقومية العربية التي يُنادي بها العلمانيون والتكتلٌ حول رايتهما
يُفضي بالمجتمع ولا بد إلى رفض حكم القرآن، لأن القوميين غير المسلمين لن

(1) انظر: ابن باز، نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع (ص 11).

(2) الطبري، تاريخ الرسل والملوك (مج 520/3).

(3) انظر: ابن باز، نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع (ص 28).

يرضوا تحكيم القرآن، فيُوجب ذلك على زعماء القومية أن يتخذوا أحكاماً وضعياً تُخالف حكم القرآن حتى يستوي مجتمع القومية في تلك الأحكام (1).

خ- مصلحة العباد تقتضي أن يكون الولاء لله سبحانه وتعالى هو الولاء الأقوى وبعدها سيتم وضع كل الانتماءات الصحيحة في مكانها ولن تأخذ أكثر أو أقل مما تستحق، وسيحدث الانسجام عند الفرد والجماعة والوطن والأمة والإنسانية في الولاءات، وسيتم أيضاً تدمير الولاءات الخاطئة من جذورها (2).

د- توحيد الناس على أساس الدين أفضل من توحيدهم على أساس الوطنية، فهناك انتماءات كثيرة عقائدية وسياسية وعرقية وحرزية، وهناك صراع بين مصالح متناقضة وأنظمة حكم وأعراق وأهواء، وهناك أحياناً تصادمات بين الانتماء لقبيلة والانتماء للوطن أو لقومية. وما يوحد الناس، أو على الأقل يقربهم من بعض كثيراً، هو الانتماء للإسلام، قال تعالى: ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلْفَتْ بِينَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: 63].

يَتَضَحُّ من هذه المناقشة أن الدَّعوة لتقديم رابطة الوطن على رابطة الدين تتعارض بشكلٍ صريحٍ مع عقيدة الولاء والبراء، ففيها قلبٌ واضحٌ وصريحٌ لعقيدة الولاء والبراء، وفيها يتم توسيع دائرة المحبة والولاء حتى يدخل فيها من يجب البراءة منهم، كاليهود والنصارى الموجودين بين المسلمين في نفس الوطن، ولكن الولاء في الإسلام دائرةٌ تتسع لتشمل كلَّ مسلمٍ بأي لونٍ ومن أي جنسٍ أو بلدٍ كان، ولكنها تضيقُ في ذات الوقت على من خالفنا الدين فلا تتسع له ولو كان يقيم معنا في ذات الوطن، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10] فرابطة الدين والإيمان هي الأولى بالتقديم والمعتبرة شرعاً، ولا يمنعها اختلافُ عرقٍ أو جنس، ولا تحجبها حدودٌ أو حواجز.

3- من الولاء لله تعالى تقديم شرعه على كل القوانين الوضعية.

جعل الله لنا الإسلام عقيدةً ومنهاج حياة؛ عقيدةً تضبط علاقة الإنسان بربه، وشرعيةً تُنظِّمُ شئون حياته. وإنَّ من لوازم الإيمان بالله والولاء له ومحبته الاحتكامُ لشرعه في كل مجالات حياتنا الدينية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية... إلخ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي﴾. وهذا ما يرفضه العلمانيون إذ يُحكِّمون القوانين البشرية بحجة أن ديننا ما عاد يصلحُ لزماننا هذا، ولكن الله يردُّ عليهم وعلى أمثالهم منذ أكثر من ألفٍ وأربعمائة عام

(1) انظر: ابن باز، نقد القومية العربية على ضوء الإسلام والواقع (ص 38).

(2) انظر: الدويهي، العلمانية منبع الضياع (ص 103).

بقوله تعالى: ﴿أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50]،
ومما يدل على اقتران الولاء لله بتطبيق شرعه، وتقديمه على ما سواه، ما يلي:

أ- ادعاء محبة الله ﷺ مع عدم اتباع شرعه أمران متناقضان لا يجتمعان، وفيهما
تشبه باليهود الذين زعموا محبة الله وخالفوه فأنكر الله عليهم في قوله تعالى:
(وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُل فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ
أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ...﴾ [المائدة: 18]

ب- محبة الله ﷺ والولاء له تقتضي محبة ما يحبه من المأمور وبغض ما يبغض من
المحظور المتمثل في شرع الله. وقد نفى الله الإيمان عن من لم يحكم شرعه فيما
يطرأ عليه من أمور أو يجد في نفسه ضيقاً وحرماً من قضاء الله (1). ليس لأحد أن
يحكم بين أحد من خلق الله؛ إلا بحكم الله ورسوله. ومن ابتغى غير ذلك تناوله
قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي
أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: 65] (2).

ت- تقديم الرأي على شريعة الله ﷺ تشبه بأهل الجاهلية، يقول ابن كثير رحمه الله: "إن
الله ينكر على من خرج عن حكمه المشتمل على كل خير، وعدل إلى ما سواه من
الآراء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، وهم في ذلك
يُشبهون أهل الجاهلية الذين كانوا يحكمون بالضلالات التي يضعونها بأهوائهم، قال
تعالى: ﴿أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾" (3).

ث- النظر للكفار ينبغي أن يكون بالنظرة الموضوعية، فلا ينبغي المبالغة في مدح
أنظمتهم لدرجة تقود لتفضيل قوانينهم ودياناتهم على شرع الله، قال تعالى:
(يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ) [الروم: 7]، وقال جل
وعلا: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ
سَبِيلًا﴾ [الفرقان: 44] (4).

ج- تقديم شرع الله على كل الأنظمة والديانات البشرية من أبرز مظاهر الولاء والبراء،
إذ أن التحاكم إلى شرع الله من مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده
ورسوله، والتحاكم إلى الطواغيت والرؤساء ونحوهم ينافي الإيمان بالله ﷻ، يقول الله

(1) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص194).

(2) انظر: ابن تيمية مجموع الفتاوى (ج35/408، 407).

(3) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج3/119).

(4) انظر: الجبرين، تسهيل العقيدة الإسلامية (ص 586).

تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: 44]⁽¹⁾، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "ليس للإنسان أن يخرج عن الشريعة في شيء من أموره بل كل ما يصلح له فهو في الشرع من أصوله وفروعه وأعماله وسياسته ومعاملته، وعلى كل من الراعي والرعية والرئيس والمرؤوسين أن يلتزموا شريعة الله التي شرعها لهم"⁽²⁾.

ح- الاعتقاد بعدم صلاحية الدين للتطبيق في حياة الناس أمرٌ مخرجٌ من الملة. لقد أورد ابن باز في حديثه عن نواقض الإسلام العشرة في (الناقض الرابع) أن من اعتقد أن هدي غير النبي ﷺ أكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه كالذين يُفضلون حكم الطواغيت على حكمه فهو كافر، كما أورد في (الناقض الخامس) من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به فقد كفر، لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: 9]⁽³⁾.

خ- ليس في الإسلام تعاليم فات أوأثها، أو أحكام انقضت زمتها. إن كل ما في الإسلام حيٌّ ومتجددٌ دائماً، صالحٌ للتطبيق في كل زمان ومكان إلى أن تعود الحياة إلى ربها. والإسلام بهذا الشمول وبهذه المرونة قد كفل لأحكامه التطبيقية النمو والتجدد والاستمرار مدى الأزمان، قال تعالى: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: 38] وقال سبحانه: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89]⁽⁴⁾.

د- يصف القرآن من رفض حكم الله وقدم عليه غيره بالكفر والفسق، قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: 47]، حيث يتضح من الآية أن تحكيم شرع الله وتقديمه على الأنظمة الوضعية من أهم مقتضيات الإيمان بالله ورسوله والولاء لهما، وهو ما اعتمدت العلمانية نقيضه بالاعتماد على الأنظمة الغربية الوضعية التي هي سببٌ للوصف بالكفر والفسق والظلم والجاهلية، وسببٌ في حبوط العمل وحلول غضب الله، كما ورد في الآيات السابقة، فكيف يُقدم شرع من خلق على من خلق؟!!

(1) انظر: ابن باز، وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه (ص9).

(2) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج19/ 309-310).

(3) ابن باز، العقيدة الصحيحة وما يضادها (ص37).

(4) انظر: الرحيلي، العلمانية وموقف الإسلام منها (ص270).

4- إطلاقُ اللسان فيما نشب بين الصحابة ﷺ من اقتتال يعارض الإيمان.

لقد اتخذ العلمانيون من الفتنة التي وقعت في زمان عثمان ﷺ، وما تلاها من فتن ذريعةً للحط من منزلة الصحابة ﷺ ووصف عصرهم الذي هو خير العصور بأنه عصرُ فتنٍ وحروب، متجاهلين ما تواتر في بيان فضلهم، وقد كان لعلماء الأمة أقوالٌ كثيرة، تؤكد مدى اقتران الإيمان بكف اللسان عن ذكر الصحابة ﷺ بسوء، ويُذكر منهم ما يلي:

أ- استغلال ما حدث بين الصحابة من اقتتال للطعن فيهم من فواحش المحرمات والكبائر فما كان اقتتالهم إلا بدافع الاجتهاد⁽¹⁾. وقد أكد الإمام أحمد بن حنبل أن عصر الخلفاء الراشدين خيرُ العصور، وأن التعرُّض للخلفاء أو الصحابة ﷺ بسوء علامةُ خبيث، وسببٌ في حيوطِ العمل قائلًا: "ومن الحُجَّة الثابتة ذكرُ محاسن أصحابِ رسولِ الله ﷺ كلِّهم أجمعين، والكفُّ عن ذكرِ مساوئهم والخلافِ الذي شجر بينهم، فمن سبَّ أصحابَ رسولِ الله ﷺ أو أحدًا منهم أو تنقَّصه أو عاب أحدًا منهم فهو مُبتدِعٌ خبيثٌ مخالفٌ لا يقبلُ اللهُ منه صرفاً ولا عدلاً، بل حُبُّهم سنة"⁽²⁾.

ب- الموقف الصحيح من الصحابة ﷺ مهما حدث في زمانهم من خلافاتٍ وفتنٍ هو إمساكُ اللسان عن ذكرهم بسوء، فلهم من الاجتهاد والفضل ما يشفع لهم. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "يجب أن نؤمن بالإمساك عما شجر بينهم ونعلم أن بعض المنقول في ذلك كذب، وهم كانوا مجتهدين: إما مصيبين لهم أجران، أو مثابين على عملهم الصالح مغفوراً لهم خطوهم، وما كان لهم من السيئات -وقد سبق لهم من الله الحسنى- فإن الله يغفرها لهم إما بتوبةٍ أو بحسناتٍ ماحية، فإنهم خيرَ قرون هذه الأمة كما قال ﷺ. وقد حذر النبي ﷺ من التعرُّض للصحابة بسوء مؤكداً على مكانتهم العظيمة في قوله: "لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ"⁽³⁾ ونؤمن أن هذه خير أمة أخرجت للناس"⁽⁴⁾.

(1) انظر: عيسى، الإصابة في الذب عن الصحابة (ج1/135)

(2) ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة (ج1/30).

(3) [مسلم: صحيح مسلم، فضائل الصحابة رضي الله عنهم/ تحريم سب الصحابة، 1967/4: رقم الحديث 2540].

(4) ابن تيمية، مجموع الفتاوى (ج3/406).

ت-الطَّعَنَ فِي الصَّحَابَةِ ﷺ يتعارض مع الولاء لله، يقول الطحاوي: "وَحُبُّ الصَّحَابَةِ ﷺ هو من الحب في الله، والحب في الله واجب لكل المسلمين، فكل من آمن بالله ورسوله تجب محبته...، وأحق الناس بذلك الواجب هم أصحاب الرسول ﷺ لما خصهم الله به من فضيلة صحبتهم للرسول ﷺ"⁽¹⁾.

ث-القدح في الصحابة ﷺ وبغضهم علامة من علامات النفاق، كما أن من سبَّ الصَّحَابَةَ ﷺ وَتَنَقَّصَهُمْ فليس على السنَّة وهدي المصطفى، إذ أن من الولاء ومقتضيات الأخوة الدينية، الترحم على الصحابة كلَّهم، فإن الله ﷻ قال فيهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: 10] فلم نُؤَمَّرْ إِلَّا بِالِاسْتِغْفَارِ لَهُمْ⁽²⁾.

ج- اختلاف الصحابة ﷺ فيما بينهم لا يَفْدَحُ في عدالتهم وقد كان بدافع الاجتهاد، والمجتهد مغفور له، والصحابة كلُّهم عُذُولٌ عند أهل السنة والجماعة، لما أتى الله عليهم في كتابه العزيز، وبما نطقت به السنة النبوية في المدح لهم في جميع أخلاقهم وأفعالهم، وما بذلوه من الأموال والأرواح بين يدي رسول الله ﷺ رغبةً فيما عند الله من الثواب الجزيل والجزاء الجميل، وأمَّا ما شَجَرَ بينهم بعده عليه الصلاة والسلام فمنه ما وقع عن غير قصد، كيوم الجمل، ومنه ما كان عن اجتهاد، كيوم صفين. والمجتهد يُخْطِئُ وَيُصِيبُ، ولكن صَاحِبَهُ مَعذُورٌ وَإِنْ أَخْطَأَ، وَمَأْجُورٌ أَيْضاً، وَأَمَّا الْمَصِيبُ فَلَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ⁽³⁾.

يتبين من خلال مناقشة العلمانيين من الولاء والبراء، مدى تفریطهم فيها وفي أهم دعائمها، الذي يتمثل في رفض العلمانيين لعقيدة الولاء والبراء، وقذفهم في الصحابة، ورفضهم الاحتكام لشرع الله، وتقديم رابطة الوطن على رابطة الدين.

(1) البراك العقيدة الطحاوية (ص360).

(2) انظر: عيسى، الإصابة في الذب عن الصحابة (ص130).

(3) انظر: ابن كثير، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (ص181-182).

المطلب الثالث: العصرانية وموقفها من الولاء والبراء.

العصرانية هي تيارٌ حديثٌ ذو جذورٍ قديمة، وتيارٌ متمردٌ على المورثات الدينية، مُولَعٌ بالحضارة الغربية، فهي تيارٌ متقنع بالإسلام، يدعو لنبذ الثوابت التي انطلق منها سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين في فهم الدين، كما يدعو لإخضاع العقيدة للعقل والهوى⁽¹⁾. ومن أسماء العصرانيين التي يحاولون التَشَدُّقَ بها العقلانية⁽²⁾ وذلك ترويحاً لأفكارهم⁽³⁾. وقبل الخوض في موقف العصرانيين من الولاء والبراء ومناقشة مظاهر تفرطهم كان لا بد من بيان معناها في اللغة والاصطلاح، والتعريف على نشأتها، وذلك من خلال المطالب التالية:

أولاً: تعريف العصرانية ونشأتها.

1- العصرانية في اللغة:

العَصْرَانِيَّة استعمال عصري أصله الكلمة الإنجليزية modernism، وهي الصفة العصرية، أو حب الجديد أو العصري، ومجازاً روح العصر، والعصري منسوب إلى العصر⁽⁴⁾. العصرانية مشتقة من مادة ع ص ر، والعَصْرَنَةُ جَعْلُ الشَّيْءِ عَصْرِيًّا مَتَشَبِّهًا مَعَ رُوحِ العَصْرِ، والعصرية وهي مصدرٌ صناعي من عَصَرَ وهي بمعنى حدثت، وهي ما هو سائرٌ على نهج العصر الحديث⁽⁵⁾.

2- العصرانية في الاصطلاح:

وُضِعَت تعريفات اصطلاحية عدة للعصرانية، ومنها:

أ- "الانفعال بالمعطيات الاجتماعية والفكرية للحضارة الغربية، مؤسسات ونظم ومناهج فكرية ومدارس أدبية وفنية، وربط الناس في المجتمع العربي بها؛ بحيث تكون لهذه المعطيات الأولوية على الثوابت"⁽⁶⁾.

ب- "أي وجهة نظرٍ في الدين مبنية على الاعتقاد بأنَّ التقدّم العلمي والثقافة المعاصرة يستلزمان إعادة تأويل التعاليم الدينية التقليدية على ضوء المفاهيم الفلسفية والعلمية السائدة"⁽⁷⁾.

(1) انظر: الجابري، التراث والحداثة (ص 45-46).

(2) العقلانية هي: الاتجاهات والمذاهب التي تجعل العقل المصدر الأول، أو الأساس أو المقدم في مصادر المعرفة والفكر والدين أو تقدمه. انظر: العقل، الاتجاهات العقلانية (ص 15).

(3) انظر: أبو الهنود، التجديد بين الإسلام والعصرانيين الجدد (ص 74-75).

(4) انظر: البعلبكي، المورد الحديث قاموس إنجليزي-عربي (ص 735).

(5) انظر: عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (ج2/1508).

(6) الزبيدي، المثقف العربي بين العصرانية والإسلامية (ص 68-69).

(7) الناصر، المدرسة العصرانية بنزعتها المادية (ص 3-4).

ت- كما تُعرَّفُ العصرانية بأنها "أيُّ فكرةٍ أو عقيدةٍ أو نظريةٍ ظهرت في حقبةٍ جديدةٍ من الزمن، وهي مُعارضةٌ للنظريات التي ظهرت في حِقَبٍ سابقةٍ أو قديمة، أو تختلف عنها"⁽¹⁾.
"العصرانيون هم العلماء والمفكرون المسمَّون بالإسلاميين، الذين تأثروا جزئياً أو كلياً بالمدرسة العقلانية، التي ترفض جزئياً أو كلياً اعتمادَ النصوص الشرعية في سائر شؤون الحياة"⁽²⁾.

من خلال التعريفات السابقة يمكن الوصول إلى ما يلي:

أ- القاسم المشترك في التعريفات السابقة أن: العصرانية تحكم ثقافة العصر في الدين، وتطرح ما يخالف العقل وثقافة العصر.

ب- هناك تقارباً واضحاً بين المعنى اللُّغوي والاصطلاحي، فكلاهما يؤكِّد على مواكبة العصر ونبذ القديم بما في ذلك الموروثات والمعتقدات الدينية.

ت- من التعريفات يمكن ملاحظة أن التعريف الثالث كان تعريفاً عاماً، في حين كان التعريف الأول والثاني أكثر دقة، وفي ضوء هذين التعريفين يمكن تعريف العصرانية بأنها: منهج فكري يقوم على أساس جعل ثقافة العصر، والعلم حكماً على الدين، مع محاولة تطويع النصوص الدينية لتتلاءم مع العصر.

3- نشأة العصرانيين.

إنَّ ظهورَ العصرانيين جاء كردّة فعلٍ لطغيان الكنيسة في المجتمع الأوروبي وتعطيلها للعقل، فأعقب عصورَ الظلام تلك عصرُ الإحياء الذي اتسم بتعظيم العقل وإطلاق العنان له. ونتج عن ذلك المذاهبُ الوضعيةُ التي تنكّرت للدين، وقدّمت العقل عليه، متخذةً أسماءً عدة، أشهرها: العصرانيون⁽³⁾.

كانت بداية انتشار العصرانية في بلاد الإسلام على يد أرباب المدرسة الإصلاحية بزعامة جمال الدين الأفغاني⁽⁴⁾ ومحمد عبده⁽⁵⁾، وهما اللذان وضعوا البذور الأولى لهذا الفكر فقد حاول

(1) نجار، المعجم الموسوعي لمصطلحات التربية إنجليزي- عربي (ص733).

(2) الناصر، العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب (ص5).

(3) انظر: الحيني، التطرف المسكوت (ص20-22).

(4) جمال الدين الأفغاني: محمد بن صفدر الحسيني، المشهور بجمال الدين الأفغاني، ولد في أسعد آباد بأفغانستان ونشأ بكابل. رحل إلى مصر ونفته الحكومة المصري سنة 129، فيلسوف الإسلام في عصره، تتلمذ على يد الشيخ محمد عبده، ورحل رحلات كثيرة، وتوفي سنة 1315هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج6/168-169).

(5) محمد عبده: محمد عبده بن حسن خير الله، من آل التركماني، عمل مفتي للديار المصرية، وُلد في شنرا من قرى الغربية بمصر، وتعلم بالجامع الأحمدي بطنطا، ثم بالأزهر. وتصوف وتفلسف، وعمل في التعليم، وكتب في الصحف، توفي سنة 1323 هـ. انظر: الزركلي، الأعلام (ج6/252-253).

محمد عبده إثبات أهمية العقل في الإسلام، وإحياء الاجتهاد، ومال إلى تأويل الأحكام والنصوص تأويلاً عصرياً، فأباح بعض أنواع الريا، واتخذ منهجاً عقلياً في تفسير القرآن أخضع من خلاله الآيات للنظريات العلمية الحديثة، ثم سعى لتلاميذه من بعده لتطوير أفكاره وتطويعها للعصر⁽¹⁾.

لقد تزامنَ ظهورُ هذه المدرسة ونشأتها مع فترة إسقاط الخلافة العثمانية، واستعمار الدول الأوروبية لدول العالم الإسلامي، كما وقعت في هذه الفترة الحريان العالميتان اللتان كان لهما تأثيراً كبيراً على دول العالم الإسلامي وتمزُّقه وتأخُّره بمؤسساته الدينية والعلمية، فكان لظهور دعوة محمد عبده إلى الإصلاح مبرراتها من تأخُّر المسلمين وتقدُّم وهيمنة الغرب، مما ساعد على انتشار أفكاره⁽²⁾.

تجمَّع حول أفكار محمد عبده العديدُ من المفكرين والباحثين الذين غلب على اجتهاداتهم التحرُّر من التراث الديني، وكان منهم جمال الدين الأفغاني وقاسم أمين ورفاعة الطهطاوي⁽³⁾. يُلاحظُ مما سبق أنَّ العصرانية كفكرٍ عام لها جذورٌ قديمةٌ في الأديان المسيحية واليهودية، إذ ظهرت كردَّة فعلٍ للطغيان الكنسي. أمَّا جذورها في العالم الإسلامي فتعود لروادُ المدرسة الإصلاحية كجمال الدين الأفغاني ومحمد عبده.

ثانياً: مظاهر تفريط العصرانيين في الولاء والبراء.

يَظهرُ من نشأة العصرانيين التقليلُ من شأن العقائد الدينية، ورفع شعار التجديد في الدين ليتماشى مع روح العصر، وإنَّ أكثرَ سهام هذا التيار قد وُجِّهت لعقيدة الولاء والبراء، حتى عدوا هذه العقيدة أساساً في تكريس العنف والإرهاب. ولقد عبثوا بالنصوص المتعلقة بهذه العقيدة حتى صارت عقيدةً جوفاءً مُفرَّغةً من محتواها الحقيقي، سواءً على الصعيد الاعتقادي أو العملي.

على الرغم من تفاوت العصرانيين عن بعضهم البعض، وانتماءهم لبلدانٍ مختلفة، واختلاف اجتهاداتهم، إلا أنَّ هناك العديدُ من الأصول العامة والخصائص المشتركة التي تجمعهم فيما يتعلق بالولاء والبراء⁽⁴⁾، ومن هذه الأصول التي اجتمعوا عليها والتي تُظهر مدى تفريطهم في الولاء والبراء:

(1) انظر: الناصر، العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب (ص 1026).

(2) انظر: كريم، موسوعة أعلام المجددين في الإسلام (ص 81-86).

(3) انظر: الأمين، العصرانيون ومفهوم تجديد الدين (ص 26-27).

(4) انظر: الناصر، العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب (ص 7).

1- رفض عقيدة الولاء والبراء.

لقد كان لعقيدة الولاء والبراء الحظُّ الأوفر من الهجوم عند العصرانيين، فقد جعلوها السبب وراء العنف الذي يملأ المجتمع الإسلامي، والعمود الفقري الذي يستند عليه التطرفُ والإرهاب، وزعموا أنَّ التمسكَ بها كان القاسم المشترك للفرق التي خرجت عن صف المسلمين وعن القانون العام كالشيعة والخوارج (1)، لقد كان لرموز العصرانيين نصوص كثيرة تؤكد رفضهم لهذه العقيدة، ومنها:

أ- الأساس الذي تقوم عليه عقيدة الولاء والبراء، القائم على الفصل والتمييز بين المسلم وغير المسلم، والاعتقادُ بأفضلية المسلم مرفضاً لدى العصرانيين، إذ يرون أنَّ تقسيم الدور لدار حربٍ ودارِ سلمٍ يقوم على أساس تمييز المسلم عن غيره، ويرون أنَّ هذا التقسيم عنصريٌّ وعزِّي، ويشبهونه بما كان عند الرومان قديماً (2).

ب- يطالب العصرانيون بجعل الناس، مسلمهم وكافرهم سواء، وأن يكون شعارُ المرحلة الجديدة المساواة الكاملة بين المسلم وغير المسلم، ونشرُ روح التعارف بينهما، مؤكِّدين أنَّ هذا التعارف ليس مجردَ تعايشٍ بل هو تواصلٌ إنسانيٌّ قائمٌ على وحدة الخلق والخالق والمساواة الكاملة بين الخلق (3).

ت- وضع العصرانيون لعقيدة الولاء والبراء مفهوماً يُناقضُ معناها الحقيقي، فقد جعلوا الاعتداء على الآخر وعدمه هو مقياسُ الولاء والبراء، وزعموا أنَّ الولاء والبراء يشير لموالاتة المسالم الجانح للسلم، والبراءة من المعتدي مهما كان مذهبه وديانته، كما ويرون أنَّه من غير المعقول والمقبول أن يجعل الولاء للمعتدي لمجرد تَمَطُّه بالإسلام، وأن تكون البراءة من غير المسلم ولو كان مسالماً. وقد أشار لذلك أحد العصرانيين مبرراً رفضهم لهذه العقيدة بحُجَّة أنه لن تستقيم علاقةٌ سلميةٌ مؤديةٌ لخير الإنسانية ما دام

(1) انظر: الحنيني، التطرف المسكوت عنه (ص63).

(2) انظر: العوا، الفقه الإسلامي في طريق التجديد (ص76).

(3) انظر: أبا المجد، رؤية إسلامية معاصرة (ص67).

الولاءُ يكون للمسلم ولو كان من جنس الحجاج⁽¹⁾، والبراءةُ من الكافر ولو كان من جنس (المهاتما غاندي)⁽²⁾ (3).

ث-العصرانيون يرفضون التصنيفات القائمة على أساس الدين، ويرسمون صورةً مقيّنةً للولاء للدين، فيصفون الولاءَ بالطائفية المناقضة للإنسانية، والسبب وراء تناحر الفرق المختلفة، وعبر عن ذلك يوسف أبا الخيل الذي زعم أن الإنسانية بأفاقها الرحبة الواسعة والطائفية بأفقها الضيق ضدان لا يجتمعان، وأن الانتماء للإنسانية أرقى من الانتماء للدين والطائفة، إذ يُنظر فيها للإنسان كونه ابناً لآدم بعيداً عن التصنيفات الفئوية المتصقة بالإنسان قسراً، ويصف الصراع بين الإنسانية والطائفية بالصراع بين التقدّم والتخلف أو الحياة والموت⁽⁴⁾.

2- اختزال الجهاد في الدفاع.

لقد حرّف العصرانيون الجهادَ وعبّثوا بأحكامه، وهناك من زعم أن الجهادَ للدفاع فقط، ومنهم من قصره على مرحلة معينة، وهناك من أفرط ورفضه على الإطلاق، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال ما يلي:

أ- حصر بعض العصرانيين الجهادَ في الدفاع عند التعرّض إلى هجوم، وزعموا أن النصوص التي تدعو للجهاد ابتداءً عامة لا يُعتمد عليها، ويؤكد على ذلك ما قاله يوسف أبا الخيل أن الجهاد في الإسلام للدفاع فقط، وأن من يُروّج لأن الجهاد جهاد طلب يُعتمد على نصوص عامة، أمّا النصوص التي تؤكد أن الجهاد للدفاع فهي خاصة، وأن تقديم الخاص على العام من عادة الأصوليين، وقال بأن اختلاف الدين ليس مبرراً للعداوة والاعتداء⁽⁵⁾.

(1) الحجاج: الحجاج بن يوسف بن الحكم بن أبي عقيل بن محمد الثقفي، وهو من التابعين ولد في سنة تسع وثلاثين للهجرة في الطائف، وكان حافظاً للقرآن، وكانت فيه شهامة عظيمة، وفي سيفه رهنق، وكان كثير قتل النفوس بأدنى شبهة، مات سنة 95هـ. انظر: ابن كثير، البداية والنهاية (ج12/507-511).

(2) مهاتما غاندي: سياسي هندي بارز، درس الحقوق، قاد حركة مدنية للتخلص من الاحتلال في الهند، ودعا لسياسة اللاعنّف، ونادى بحقوق العمال في الهند، ودافع عن حقهم في التصويت، see: Fischer, L. The life of Mahatma Gandhi, p125 .

(3) انظر: أبا الخيل، فلسفة الولاء والبراء في الإسلام، جريدة الرياض. (موقع إلكتروني)

(4) انظر: أبا الخيل، الإنسانية والطائفية، صراع الأضداد، جريدة الرياض. (موقع إلكتروني)

(5) انظر: أبا الخيل، التقدير الإسلامي لغير المسلمين، جريدة القصيم نيوز الإلكترونية. (موقع إلكتروني)

ب-ضيقَ بعضهم دائرةَ الجهاد فحاصروها في إزالة الظلم، وقالوا بأنَّ الجهادَ لم يُشرع لإزالة الكفر بل لدفع الظلم حتى لو عن المشركين ضد المسلمين⁽¹⁾، وأكد على مثل هذا جمال البنا بقوله: "إن تحول الجهاد من الدفاع عن النفس إلى نشر الإسلام، تحولَ خطير يمس حرية العقيدة لدى الآخر، ويقود للتطرف"⁽²⁾.

ت-الجهاد عند بعض العصرانيين حكمه خاصٌ بمرحلةٍ معينة، بمعنى أن أحكامه كانت صحيحةً عندما نزلت، وأنها ما عادت تصلح لعصرنا ومنهم فهمي هويدي⁽³⁾ الذي زعم أن حكمَ الجهاد ارتبط بزمانٍ معينٍ وليس عاماً، وأنَّ الجهادَ في الإسلام للدفاع فقط ويكون عند الاضطرار، مركزاً على آيات السلم. ويفسر النصوص التي تدعو لقتال المشركين كافةً بأنها خاصةٌ بجماعةٍ من البشر، ولا تُحمَلُ على العموم⁽⁴⁾.

ث-حرص الكثير من العصرانيين على التشكيك في حركة الجهاد الأولى، ويرون أن لا جهادَ إلا جهادَ الدفع، وأنَّ التعايشَ السلمي مُقدَّمٌ على الجهاد والحرب. وأخذوا يُروِّجون إلى أنَّ الإسلام دينٌ سماحة، وأنَّ المعاركَ التي خاضها المسلمون هي حروبٌ سياسيةٌ ليس لها بُعد عقائدي⁽⁵⁾.

ج-تمادى البعض في العبث بحكم الجهاد إلى درجة الزعم أنَّ الجهادَ غيرُ جائزٍ على الإطلاق، وأنه لا ضرورة له طالما أنَّ الأديانَ كلها حق، زاعمين أنَّ أولَ ثمرةٍ يجنيها أولئك القوم في سعيهم إلى التقريب بين الأديان القضاء على فكرة الجهاد في الإسلام بحُجَّة أنَّ الأديانَ الثلاثةَ كلها حق، وليس بينها من فَرَّق، فليس هناك من داعٍ لحمل السيف وإعلان الجهاد ضد النصارى مثلاً⁽⁶⁾.

يتبيَّن من خلال العرض السابق أن العصرانيين يتفقون في أنَّ الجهادَ للدِّفاع فقط، وأنَّ الجهاد ابتداءً أو جهادَ الطَّلَب غيرُ جائزٍ في الإسلام، هذا مع اختلاف أسبابهم في تبرير هذا الزعم، إما بالقول أنَّ نصوص الجهاد ابتداءً خاصةٌ بزمانٍ معينٍ وليست عامة، أو أنَّ الجهادَ مخصوصٌ بدفع الظلم فقط.

(1) انظر: الناصر، المدرسة العصرانية في نزعتها المادية، (ص202).

(2) البناء، الجهاد لا يعني موتاً بل حياة في سبيل الله، موقع مغرس (موقع إلكتروني).

(3) فهمي هويدي: محمود فهمي عبد الرزاق هويدي، صحفي مصري، عمل محرراً للعديد من المجالات مثل مجلة العربي الكويتية، يعمل حالياً بجريدة الأهرام، من كتبه، (مواطنون لا ذميون)، و(القرآن والسلطان)، معظم مؤلفاته مقالات صحفية. انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص1121-1123).

(4) انظر: هويدي، مواطنون لا ذميون (ص34).

(5) انظر: الناصر، العصرانيون بين مزاعم التجديد (ص319-321).

(6) انظر: الرومي، منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير (ص139).

3- الدعوة إلى تقارب الأديان، وعدم تكفير الكافر.

لقد سقط الكثير من العصرانيين في هذه الدعوة الهدامة، وأخذوا يطالبون إما تصريحاً أو تلميحاً بضرورة التقريب بين الأديان السماوية، وإلغاء الحواجز بينها، بحجة أن مصدرها وغايتها واحدة، متجاهلين تماماً حقيقة أن الإسلام هو الدين المقبول عند الله، وهناك العديد من الشخصيات العصرانية التي طالبت بهذا الأمر، ويذكر منهم:

أ- يطالب العصرانيون بزماله الأديان وتقاربها، وأحياناً باتحادها، بحجة الحد من العداء بين أتباعها، ونشر روح الوئام والسلام، وهذا ما ظهر واضحاً فيما قاله جمال الدين الأفغاني : " هكذا نجد أنّ الأديان الثلاثة: الموسوية، والعيسوية، والمحمدية على تمام الاتفاق في المبدأ والغاية، إذا نقص في الواحدة شيء استكملته الثانية، ولاح لي بارق أمل كبير أنّ تتحد الأديان الثلاثة في جوهرها وأصلها وغايتها، وبهذا يكون البشر قد خطوا بهذا خطوة كبيرة نحو السلام"⁽¹⁾.

ب- يرفض الكثير من العصرانيين فكرة نسخ الإسلام لما قبله من الأديان، فها هو جمال البنا يصرح بصحة جميع الأديان، ويرى أنها تكمل بعضها بعضاً، كما ويرفض فكرة اعتقاد المسلم بصحة الإسلام وحده، رافضاً إقامة الحواجز بين الأديان، بحجة أن الله واحد للجميع، ومن غير المعقول أن يكون إله للنصارى، وإله لليهود، إله للمسلمين، وإله للبوذيين، ويستدل على عدم نسخ الإسلام للمسيحية، بأن هذه الديانة موجودة بكثرة، وأن الله لو أراد نسخها لما أوجدها بهذه الكثرة⁽²⁾.

ت- يستبشر محمد عبده أيضاً بالوفاق والتقارب الذي سوف يحل بين الإسلام والنصرانية فيقول في رسالته لأحد القساوسة: "حضرة القس المحترم إسحاق تيلور إنّنا لنهنئك على هذه البركة العظيمة التي اختصك الله بها من قومك، ونستبشر بقرب الوقت الذي يسطع فيه نور العرفان الكامل وتنهزم الغفلة، وتصبح الملتان العظيمتان المسيحية والإسلام وقد تعرّفت كل منهما إلى الأخرى، وتصافحتا مصافحة الوداد، وتعانقتا معانقة الألفة، فتغمد عند ذلك سيوف الحرب، وإننا نرى أنّ التوراة والإنجيل والقرآن ستصبح كتباً متوافقة، فيتم نور الله في الأرض"⁽³⁾.

ث- لقد أساء العصرانيون تفسير النصوص التي تحث على برّ أهل الكتاب، واتخذوها مبرراً لمودتهم وموالاتهم وتصحيح معتقداتهم، فنجد محمد عبده يُعلّق على الآيات التي تنهى

(1) الأفغاني، الأعمال الكاملة (ص 290-295).

(2) البنا، الأديان لا ينسخ بعضها بعضاً، موقع الحوار المتمدن (موقع إلكتروني).

(3) عبده، الأعمال الكاملة (ج 3/363-364).

عن مودة الكفار فيقول: "يتمسك بعض الجهلة بهذه النصوص لتفسيق وتكفير إخوانهم، ولكن لا ذريعة لهم بعد قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ [المتحنة: 8]"⁽¹⁾.

ج- كما يُوسّع العصرانيون دائرة الإسلام لتشمل اليهود والنصارى والصابئين، ويزعمون أنّ الإسلام الذي لا يُقبل غيره عند الله هو أن تُسلم وجهك لله وأنت محسن، وأي امرئ كان هذا حاله فإنه مسلم، سواء كان مؤمناً بمحمد أو من اليهود أو النصارى أو الصابئين، وله أجره عند ربه⁽²⁾.

ح- إنّ عدم تكفير الكافر انحرافاً كبيراً، ولكنه قاد العصرانيون لانحراف أكبر وهو الإقرار بكفرهم واعتباره سنة من سنن الله لا يُفترض السعي لتغييرها، فنجد أحمد كمال أبو المجد⁽³⁾ يضع حلولاً لتصحيح وضع الأمة الإسلامية داخلياً، من بينها إعادة نظر المسلمين لغير المسلمين، وأنّ الناس جميعاً في منطلق الإسلام عيالٌ الله، ويرى أن التعددية سنة من سنن الله، ويستدلّ على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [المائدة: 48]⁽⁴⁾.

4- إحلال رابطة الدين برابطة الوطنية والقومية.

دعا الكثير من العصرانيين لضرورة إحلال رابطة الدين برابطة الوطنية، بوصفها الرابطة الأقدر على استيعاب الجميع وتوحيدهم، فيدعو جمال الدين الأفغاني لاستبدال رابطة الدين بالعروبة، ويجعل المعيار الذي تُحدّد به حدود الأمة العربية هو معيار العروبة، رافضاً أن يكون الدين أو المذهب هو الرابط⁽⁵⁾.

ينادي العصرانيون بضرورة التمسك بالعروبة حيث يرى أحمد كمال أبو المجد أنه لمن الصّواب للعربي المسلم أن يظلّ عربيّ الثقافة والتوجه، وأن تُراعي خصوصية الرابطة والمصلحة التي تربطه بالعرب جميعاً مسلمين وغير مسلمين⁽⁷⁾.

(1) عبدو، الأعمال الكاملة (ج1/711-712).

(2) انظر: غزالي، نظرات في الدين، نقلاً عن كمال، العصرانيون معتزلة اليوم (ص 32).

(3) أحمد كمال أبو المجد كاتب ومفكر مصري، من مواليد 1930، هو عضو في مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة، والمجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية بالأردن، وعمل محامياً في المحكمة الدستورية بمصر، عمل وزيراً للشباب ووزيراً للإعلام بمصر. انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 1175-1176).

(4) انظر: أبو المجد، العولمة والهوية ودور الأديان (ص 21-22).

(5) انظر: الأفغاني، الأعمال الكاملة (ص 280).

(7) انظر: أبو المجد، حوار لا مواجهة (ص 20).

أكد محمد عبده أيضاً على أفضلية تقديم رابطة الوطن على غيرها، وأنها خير ما يجمع أبناء الوطن قائلاً: "يا أبناء الوطن لئن فرّق بينكم اختلاف الآراء، وتتنوع المشارب، وتلوث التصورات، فقد وجدتم في الجامعة الوطنية ما تأتلفون به وتجتمعون عليه"⁽¹⁾.

يتمادى العصرانيون في الاستهانة برابطة الدين بالزعم أنّ جعلها مقياساً للولاء والبراء لن يجلب الخير للإنسانية، ولا يمكن أن تستقيم علاقةً ويكون فيها خيرٌ للإنسانية ما دام هناك تصورٌ أن علاقةً الولاء والبراء مبنيةً على أساس الولاء للمسلم⁽²⁾.

5- تقديم العقل على شرع الله.

لقد أفرط العصرانيون في تقديس العقل حتى قدّموه على النقل بما يتضمّنه من الكتاب والسنة، وهذا جعلهم يقدّمون كلّ ما هو نتاج العقل البشري من قوانين وأنظمة على شرع الله إن رأوا فيها المصلحة، ومما يؤكد على هذا المبدأ عندهم:

أ- العقل عند العصرانيين لا يقتصر دوره في الاجتهاد على الفروع، فهم يرون أنّ له دوراً كبيراً في التشريع، خاصةً في مجال الاجتهاد، فها هو أحمد كمال أبو المجد يرفض القول بأنّ الحكم والتشريع لله وحده، ويدعو لتوسيع دائرة العقل وإفراح المجال له ليؤدي دوره في التشريع، وذلك من خلال توسيع دائرة الاجتهاد وألا يقتصر دوره في الاجتهاد على الفروع بل يمتد ليشمل الأصول⁽³⁾.

ب- يحرص العصرانيون على تقديم التحليل والاستنتاج على الوحي والاستدلال النصي⁽⁴⁾، فالعقل مقدّم على ظاهر النقل عند محمد عبده في حال حدوث تعارض بينهما⁽⁵⁾، وتكمن خطورة هذا المبدأ عند العصرانيين في ما يترتب عليه من تمجيد المعتزلة وغيرها من الفرق المنحرفة في مجال العقيدة ووصفهم بالعلماء، في الوقت الذي يصفون فيه من يقدّمون النقل على العقل بالجمود والتخلف⁽⁶⁾.

ت- تقديس العصرانيين للعقل أدّى بهم لتفضيل الأنظمة الغربية المعتمدة على العقل على الشريعة الإسلامية، حتى أنهم يرجعون سبب القوة والتقدم والرشد الذي ينعم به الغرب لاعتمادهم على العقل⁽⁷⁾.

(1) عبده، الأعمال الكاملة (ج1/342).

(2) انظر: أبا الخيل، فلسفة الولاء والبراء في الإسلام، جريدة الرياض، (موقع إلكتروني).

(3) انظر: أبا المجد، حوار لا مواجهة (ص35).

(4) انظر: العقل، الاتجاهات العقلانية الحديثة (ص361).

(5) انظر: عبده، الأعمال الكاملة (ص300-301).

(6) انظر: اللهيبي، تجديد الدين لدى الاتجاه العقلاني الإسلامي المعاصر (ص220).

(7) انظر: أبا المجد، حوار لا مواجهة (ص69).

ث- مصلحة العباد في الدنيا عند الكثير من العصرانيين لا تتحقق إلا بفصل الدين عن الحياة، وإفساح المجال للعقل ليقوم بدور القيادة والتنظيم بدلاً من الوحي، والأسوأ من ذلك زعمهم أن الإسلام يُقَرُّ تقديم العقل على الشرع، وإعطاء الحق للعقل بتجاوز المسلمات الدينية، كما يدعون لتجاوز المحرمات التي تحيط بالعقل وتحاصره، ويطالبون بتدريب العقول على عدم التسليم للثوابت الدينية زاعمين أن العقل النقلي ميت، والعقل النقدي حي (1).

6- رفض القول بعدالة جميع الصحابة.

لم يلتزم العصرانيون بالولاء لصحابه رسول الله ﷺ، فلم يحفظوا للصحابة فضلهم، ولم يتورعوا عن التشكيك في عدالتهم. كما تجاهلوا ما ورد في حقهم من نصوص تحث على محبتهم، وتؤكد على عدالتهم وتُحذّر من خطورة الطعن في عدالتهم.

لا يقبل العصرانيون القول بعدالة جميع الصحابة، فقد وقفوا موقف الرافض أمام القول بعدالتهم، وانتقدوا علماء الحديث الذين منعوا الطعن في الصحابة، معللين ذلك بأن الصحابة رضوان الله عليهم، جرح بعضهم بعضاً وكفّر بعضهم بعضاً، بل ويتمادون في سب الصحابة بالقول أن أصل البلاء عند المسلمين في الزعم بعدالة الصحابة المطلقة (2).

لا يتورع العصرانيون عن وصف عصر الصحابة بأنه كان عصر مظالم وموبقات، وهذا ما أشار إليه جمال البنا حيث اتهم الكثير من الصحابة بأنهم قتلوا إخوانهم في الدين، وتمادى في اتهاماته منكرًا أن يكون معاوية رضي الله عنه من الصحابة، كما اتهمه بتحويل الخلافة لملك وراثي (3).

كما زعم أحمد أمين (4) أن الصحابة كان يُشكك بعضهم بعضاً، وأنهم كانوا يضعون بعضهم بعضاً موضع النقد، كما يتمادى في التجريح زاعماً بأن بعضهم إذا روى حديثاً طلب منه برهانا (5).

لم يكتف العصرانيون بالتأكيد على عدم عدالة جميع الصحابة، لكنهم مدحوا وأثنوا على من تجرأ عليهم وانتقصهم وانتقدهم من فرق الضلال كالمعتزلة التي وصفوها بأنها كانت أجراً

(1) انظر: السقاف، موقف الدرر السنوية (موقع إلكتروني).

(2) انظر: أبو رية، أضواء على السنة المحمدية (ص 339).

(3) انظر: البنا، فصل المقال فيما بين الشيعة والسنة من اتصال، موقع المصري اليوم (موقع إلكتروني).

(4) أحمد أمين: هو ابن الشيخ إبراهيم الطباخ، قرأ بالأزهر، تخرج من مدرسة القضاء الشرعي، وكان عضو مجمع اللغة العربية، من مصنفاته: (ظهر الإسلام) و(فجر وضحي)، توفي عام 1373 للهجرة. انظر: كحالة، معجم المؤلفين، (ج1/168-169).

(5) انظر: أمين، فجر الإسلام (ص 216).

الفرق في انتقاد الصحابة والحكم عليهم من خلال انتقادها لعدد من الصحابة كأبو بكر وعمر وعثمان وأبي هريرة رضي الله عنهم (1).

تلك جملة من أقوال ومواقف العصرانيين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتي تُظهر مخالفتهم لأصل الموالات الواجبة لهم

ويلاحظ أيضاً من موقف العصرانيين من الصحابة أنهم كانوا أقل جرأة في موقفهم من الصحابة، من أسلافهم العلمانيين الذين انهالوا على الصحابة سباً وقذفاً وطعناً كما تبين في المطلب السابق، إذ أنهم ركزوا على رفض القول بعدالة جميع الصحابة.

ثالثاً: مناقشة موقف العصرانيين من الولاء والبراء.

من خلال عرض موقف العصرانيين من الولاء والبراء ومظاهر تفريطهم فيه، نجد أنهم قد عاثوا في هذه العقيدة فساداً بلياً أعناق الكثير من النصوص، وتجاوز تفسيرات السلف فيها، واستحدثت الكثير من التفسيرات التي تهدم أهم أسس هذه العقيدة، كتميع عقيدة الولاء والبراء، وتجاهل رابطة الدين فضلاً عن الدعوة للتقريب بين الأديان والتشكيك في عدالة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويمكن إجمال الرد عليهم فيما سبق من خلال النقاط التالية:

1- الولاء والبراء أوثق عرى الإيمان.

لقد رفض العصرانيون عقيدة الولاء والبراء إما تصريحاً أو تلميحاً، بل وجعلوها دافعاً للُبُغْض والعنف، والحق أن هذه العقيدة من أهم مقتضيات الإيمان الصحيح، ومما يؤكد ذلك: أ- الحب في الله والبغض في الله رأس الإيمان، ومن أحب الله وأبغض الله وأعطى الله ومنع الله فقد استكمل الإيمان (2).

ب- الولاء والبراء من أوثق عرى الإيمان. وهذا ما أكدت عليه سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَ: "هَلْ تَدْرِي أَيُّ عَرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟" قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: "أَوْثَقُ الْإِيمَانِ الْوَلَايَةُ فِي اللَّهِ بِالْحَبِّ فِيهِ وَالْبُغْضُ فِيهِ" (3).

ت- الولاء والبراء من أبرز علامات ومقتضيات حُبِّ الله، فلا تتحقق المحبة بدونها، وقد أكد الشيخ حافظ الحكمي أن علامة حب العبد ربّه تقديم محبته وإن خالفت هواه، وبُغْضِ ما

(1) انظر: أمين، فجر الإسلام (ص 249).

(2) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص 9).

(3) الحاكم، المستدرک على الصحيحين، 522/2 رقم الحديث (3790)، صححه الحاكم وقال صحيح الإسناد على رأي الشيخين، ولم يخرجاه.

يُبغضُ الله وإن مال إليه هواه، ومُوالاةً من والى الله ورسوله، وبغض من عاها واعتبر هذه العلامات شروطاً في المحبة⁽¹⁾.

ث- الإيمان بالله يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالولاء والبراء، بل إن هذه العقيدة من أعظم ما يعكس قوة الإيمان وضعفه، إذ لا تجد مؤمناً يواد المحاديين لله ورسوله، فالإيمان ينافي مودتهم، كما ينافي أحد الضدّين الآخر، فإذا وُجدَ الإيمان انتفى ضدّه، وهو موالاة أعداء الله، وإذا كان الرجل يوالي أعداء الله بقلبه، كان ذلك دليلاً على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب، قال تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ» [المجادلة: 22]⁽²⁾.

ج- الصاق عقيدة الولاء والبراء بانحرافات الخوارج والشيعة-كما فعل العصرانيون- هي دعوى غير مقبولة، وماهي إلا ذريعة لترك الالتزام بهذه العقيدة، وقد أغلق الطحاوي هذا الباب أمام أيّ أحدٍ يلصق الولاء والبراء بمثل هذه الفرق بقوله: "أهل السنة والجماعة وسط في كل مسائل الدين، ونحن براء إلى الله تعالى من كل من خالف الذي ذكرناه وبيناه، ونسأل الله تعالى أن يثبتنا على الإيمان، ويعصمنا من أهل الأهواء المختلفة والآراء المنقرقة والمذاهب الرديّة الذين خالفوا الجماعة، وحالفوا الضلالة، ونحن منهم براء، وهم عندنا ضلالٌ"⁽³⁾. والخوارج يُكفّرون مرتكبي الذنوب وخاصة الكبائر، ويتبرؤن ممن مات بكبيرته من غير توبة. والشيعة يقولون لا ولاء إلا ببراء، فلا ولاء لآل البيت إلا بالبراء من أبي بكر وعمر ومن والاهما⁽⁴⁾. فعقيدتهم تلك أبعد ما يكون عن عقيدة السلف.

2- الجهاد من صور البراء وهو ليس للدفاع فقط .

يحاول العصرانيون بثّ روح التخاذل وإضعاف وتمييع عقيدة الولاء والبراء من خلال تعطيل فريضة الجهاد وحصره في حال تعرّض المسلمين لهجوم، فيشرّعون حال الدفاع فقط. ولكن الجهاد من أبرز مظاهر تحقيق الولاء والبراء، وكيف لا وفيه بذل النفس ومقاومة هواها من أجل إعلاء كلمة الله ومحاربة أعدائه، ويمكن التأكيد على أهمية الجهاد ونفي كونه للدفاع فقط من خلال النقاط التالية:

(1) انظر: الحكمي، معارج القبول (ج1/383).

(2) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص 17).

(3) الطحاوي، العقيدة الطحاوية (ص 86-88).

(4) انظر: البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص 360).

أ- يؤكّد سيد قطب أنّ أهل الباطل لن يتركوا أهل الحقّ، حتى لو لم يتعرض المسلمون لهم، وأنه لا بد من جهادهم بقوله: "إنّ الله يعلم أنّ الشرّ مُتَبَجِّحٌ، ولا يمكن أن يدعَ الحقّ ينمو، ومجرّد وجود الحقّ يحمل خطراً على الباطل، وأنّ الباطل يدافع عن نفسه بمحاولة قتل الحقّ وخنقه، وهذه فطرة ومن ثمّ لا بد من الجهاد في كل صورة، ولا بد من مواجهة الشرّ المسلّح بالخير المسلّح، وإلا كان الأمر هزلاً لا يليق بالمؤمنين"⁽¹⁾.

ب- جهاد أعداء الله من لوازم البراء من الكفار، وهو ركنٌ أساسي في محبة الله، عبّر عن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "فاتباع سنة رسوله ﷺ، واتباع شريعته باطناً وظاهراً هو موجب محبة الله، كما أنّ الجهاد في سبيل الله وموالاته أوليائه ومعاداة أعدائه هو حقيقتها"⁽²⁾.

ت- محبة الله والولاء له تُوجب الجهاد في سبيله، فإنّ مَنْ أحبّ الله وأحبه الله أحبّ ما يحبه الله وأبغض ما يبغضه الله ووالي مَنْ يُواليه الله وعادي مَنْ يُعاديهِ الله، ولا تكون محبةً قط إلا وفيها ذلك بحسب قوتها وضعفها، فإنّ المحبة توجب الدنو من المحبوب والبعد عن مكروهاته، وأنّ يحبّ ما يحبه الله من جهادهم⁽³⁾.

ث- القول بأنّ الجهاد دفاعي جهلٌ بحقيقة الشرّ وأهله، والله أخبرنا بحقيقة نواياهم تجاه المسلمين، قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَزِدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنَّ اسْتِطَاعُوا﴾ [البقرة: 217]، وقال تعالى: ﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ [النساء: 102]. فكيف يُزعم بعد ذلك بأنّ الجهاد لا يجوز إلا بعد الهجوم ونحن نعلم نوايا المشركين وأنّهم سيهجمون علينا عاجلاً أم آجلاً. وحتى إنّ سالموا بعض الوقت، فسوف يكون في نيتهم الهجوم علينا متى سنحت الفرصة⁽⁴⁾.

ج- ردّ الشيخ عبد العزيز بن باز على من تعلّق في أنّ الجهاد للدفاع فقط بقوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: 190] بقوله أنّ هذه الآية ليس معناها أنّ الجهاد للدفاع فقط، إنّما القتال لمن شأنه القتال، كالرجل المكلف القوي، وتزكّ الجهاد لمن ليس من شأنه القتال

(1) قطب، في ظلال القرآن (ج2/497).

(2) ابن تيمية، التحفة العراقية في الأعمال القلبية (ص 76).

(3) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص89)، و الهراس، شرح العقيدة الواسطية (ج1/277)

(4) انظر: ياسين، افتراءات حول غايات الجهاد (ص119).

كالمرأة والصبي، ولذا قال بعدها ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: 193].

ح- احتجاج العصرانيين بأنّ الجهاد للدفاع فقط بقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلْمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: 90] مردود، فهذه الآية كانت أيام ضعف المسلمين أول ما هاجروا للمدينة، ثم نُسخت بآية السيف وانتهى أمرها، فهي محمولة على أنها في حال ضعف المسلمين، فإذا قوّوا أمرُوا بالقتال⁽¹⁾.

خ- إن القول بأنّ الجهاد دفاعي فقط يناقض واقع الخلفاء الراشدين، فلو كانت هذه الدعوى صحيحةً لاكتفوا بفتح مكة وتأديب كفار قريش، وما كانت الفتوحات الإسلامية التي عمّت أقطاراً شتى⁽²⁾.

د- الجهاد له موجبات أخرى منها:

• إظهار الإسلام على الدين كله، وهيمنة شرعه ودينه، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: 33]، وقال أيضاً: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: 193].

• حماية المسلمين المستضعفين في أصقاع الأرض، ودفع الأذى عنهم إذا ما اضطهدوا وحرروا وأوذوا، قال تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: 75]⁽³⁾.

• تأديب الخائنين والناقضين عهدهم مع المسلمين، قال تعالى: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ^٤ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ، أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ﴾ [التوبة: 12-13]، ومن أحس المسلمون قرب خيانتهم، قال تعالى: ﴿وَأِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ^٥ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأنفال: 58]⁽⁴⁾.

حاصل ما سبق يظهر أنّ الزعم بأنّ الجهاد للدفاع في حال التعرّض لهجوم هو محض افتراء على الدين، والحق أن له دواعٍ ومبرراتٍ كثيرة، كنشر الإسلام وتأديب الخائنين، ولا

(1) انظر: ابن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (ج3/198-199).

(2) انظر: الخراشي، شبهات عصرانية مع أجوبتها (ص198).

(3) انظر: الطريفي، الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي (ص 98-100).

(4) انظر: المرجع السابق (ص 98-100).

ينكرها إلا جاهلاً بأحكام الجهاد، أو متجاهلاً لموقف السلف من الجهاد، أو متبعٌ لهواه لبس عليه إبليسُ لبثَّ روح التخاذل والهزيمة النفسية بين المسلمين، ولتعطيل عقيدة البراء التي يُمتلَّ الجهاد أحد أهم مظاهرها.

3- الدعوة للتقارب بين الأديان دعوة باطلة.

الدعوة لتقارب الأديان تتضمن وداً وحباً للمخالفين لنا في الدين، وقد أخبر الله ﷻ أنك لا تجد مؤمناً يواد المحاديين لله ورسوله، فإن نفس الإيمان ينفي مودتهم كما ينفي أحد الضدين الآخر. فإذا وُجدَ الإيمان انتفى ضده وهو محبة أعداء الله، وإذا كان الرجل يحب أعداء الله كان ذلك دليلاً على انتفاء الإيمان في قلبه (1).

الدعوة لتقارب الأديان وزمالتها أو اتحادها وإذابة الفوارق بينها مفسدة عظيمة، وبدعة يُلزَمُ منها كثيرٌ من اللوازم الفاسدة التي تتعارض مع الإيمان بشكلٍ عام، وعقيدة الولاء والبراء بشكلٍ خاص، ومن هذه اللوازم:

أ- التقريب من شأنه أن يصنع مودةً ومحبةً قد نُهينا عنها وفقاً لعقيدة الولاء والبراء، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: 22]، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المتحنة: 1] (2).

ب- التقريب فيه خلطٌ بين الحق والباطل، إذ يُخلط فيه بين الإحسان للكفار الذي هو حق وبين محبتهم التي هي من الباطل، فإن البرِّ والصلة مع المشركين لا تستلزم ولا تعني المودة المنهي عنها (3).

ت- إن في التقريب قدحٌ في رسالة محمد ﷺ الذي جاء بالدين الخاتم الناسخ لما قبله، قال تعالى: ﴿رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: 40]، وعن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيَّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأَجَلْتُ لِي الْغَنَائِمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْتَبَرُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ» (4)، فتصحيح الأديان الأخرى أو الإقرار بها جنباً إلى جنب الإسلام يتعارضُ ونسخ الإسلام لما قبله.

(1) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص 17).

(2) انظر: البسام، موقف الاتجاه العقلاني المعاصر (ص 602).

(3) انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري (ج 5/233).

(4) [البخاري: صحيح البخاري، الصلاة/ "جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، 95/1: رقم الحديث 438].

ث- في التقريب دعوة لمودة من أمرنا الله بالتبرؤ منهم، وتجنب صراطهم، كما أن فيه مخالفة لصريح القرآن. فقد أمرنا الله في كل ركعة أن ندعوه بأن يهدينا الصراط المستقيم، غير صراط اليهود ولا النصارى في قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 6-7]⁽¹⁾.

ج- التقريب فيه جمع للمتناقضات التي من المحال أن تجتمع، فكثير من القضايا الثابتة في الإنجيل والتوراة تتعارض مع ما في القرآن، كقضية التثليث والصلب ونبوة سيدنا محمد ﷺ.

ح- التقريب فيه إقرار النصارى واليهود على دينهم وإلغاء عالمية الإسلام، فالأصل في المسلم أن يدعو غير المسلم للإسلام، لا أن يفرضه على دينه، ويدعو لمحبهه وتجاهل الفروق بين ديننا وبين دينهم المحرف. وإن أول ما فرض الله على ابن آدم الكفر بالطاغوت⁽²⁾ والإيمان بالله، والدليل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: 36]. فأما صفة الكفر بالطاغوت فهي أن تعتقد ببطلان عبادة غير الله، وتتركها وتبغضها وتكفر أهلها وتعاديهم. ومعنى الإيمان بالله أن تعتقد أن الله هو المعبود وحده دون سواه، وتخلص جميع أنواع العبادة كلها لله، وتتفيتها عن كل معبود سواه، وتحب أهل الإخلاص وتواليهم، وتبغض أهل الشرك وتعاديهم⁽³⁾.

خ- التقريب من شأنه أن يلغي الهدف الأساسي من الولاء والبراء، وهو تميز المسلمين بهويتهم الإسلامية، ووضع الحواجز بينهم وبين الكفار، وتحديد من يوجه لهم الولاء ومن يوجه لهم البراء.

4- تكفير الكافر من أهم مقتضيات الولاء والبراء.

إن الموالاة لله محبة من يحب وبغض من يبغض، فمن أحب الله والى فيه وعادى فيه. وأبرز مظاهر بغض أعداء الله: الإقرار بكفرهم، والإقرار بما وصفهم الله به من الزيف والضلal والكفر، وقد عبّر عن ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "من أحب الله أحب فيه وعادى فيه، وعادى أهل معصيته وأبغضهم وجاهدهم فلا تكون محبة قط إلا وفيها ذلك بحسب قوتها وضعفها، فإن المحبة توجب الدنوّ من المحبوب والبعد عن مكروهاته، ومتى كان مع المحبة

(1) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج1/140).

(2) الطاغوت: كل ما عبد من دون الله من الجمادات وغيرها، ممن يرضى بذلك، أما من لا يرضى بذلك؛ كالملائكة، والأنبياء، والصالحين انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم (ج1/46).

(3) انظر: الجلود، الموالاة والمعادة في الشريعة الإسلامية (ج1/166).

نبتُ ما يبغضه المحبوب فإنها تكون تامة، وأما مودةُ عدوه فإنها تنافي المحبة، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [المجادلة: 22]⁽¹⁾.

إن تمييع قضية تكفير الكفار من شأنها أن تُحدث لبساً وانحرافاً في تطبيق الولاء والبراء، فعلى أساسها يتم التمييز بين المؤمنين والكفار، ومعرفة من يُوجّه لهم الولاء، ومن يُوجّه لهم البراء، فضلاً عن أن تكفير الكافر ليس أمراً اختيارياً في الإسلام، إذ أن التوقّف في تكفير من صرّح القرآن بكفره من شأنه أن يُخرج من الملة، فقد نقل القاضي عياض⁽²⁾ الإجماع على كفر من لم يُكفر أحداً من النصارى واليهود، وكل من فارق دين المسلمين أو وقف في تكفيرهم أو شك⁽³⁾.

5- رابطة الدين تُقدّم على كل الروابط .

الإسلام لا يُعارض الارتباط بالوطن، فحب الوطن أمر مشروع، ولنا في رسول الله ﷺ أسوة في حبه لوطنه، حيث ظهر تعلقه بمكة ومدى ارتباطه بها وتفضيلها على ما سواها، وذلك عند إخراج المشركين له منها، فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَا أَنْ أَهْلَكَ أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا خَرَجْتُ"⁽⁴⁾. يُذكر عن النبي ﷺ أيضاً عندما نزل عليه الوحي أَخَذَتْهُ زَوْجَتُهُ خَدِيجَةُ إِلَى ابْنِ عَمِّهَا وَرَقَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، وَعِنْدَمَا حَدَّثَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَا رَأَاهُ مِنْ نَزُولِ جِبْرِيلَ قَالَ لَهُ وَرَقَةُ: "هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جِذْعاً، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَوْ مُخْرَجِي هُمْ؟"، قَالَ: "نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عَوْدِي"⁽⁵⁾، وَيُؤَخِّدُ مِنْ هَذَا كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ شِدَّةَ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لَوْطَنِهِ، فَلَمَّا ذُكِرَ لَهُ مَعَادَاةُ قَوْمِهِ لَهُ لَمْ يَهْتَمَّ، وَلَكِنْ لَمَّا ذُكِرَ الْإِخْرَاجُ مِنْ مَوْطَنِهِ ظَهَرَ انزعاجه⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص 89).

(2) القاضي عياض: الإمام العلامة أبو الفضل عياض بن موسى بن عمرو وهو من الأندلس، كان إمام الحديث في وقته، وحدث عنه خلق كثيرون وعمل بالقضاء وله كتاب (الشفاء) و(ترتيب المدارك)، توفي سنة 544هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء (ج5/15)

(3) انظر: عياض، الشفاء بتعريف حقوق المصطفى (ج3/603).

(4) ابن حنبل: المسند (ج13/31)، قال الترمذي حديث حسن غريب صحيح، وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (ج2/288)،

(5) [البخاري، صحيح البخاري، بدء الوحي/ كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله، 7/1: رقم الحديث 3]

(6) انظر: ابن حجر، فتح الباري (ج 12/376).

إن مع ما ذُكر في مشروعية حب الوطن إلا أن حبَّ الوطن يجب أن يُوضَعَ في نصابه الصحيح، فهو ثانويٌّ إذا ما قورنَ برابطةِ الدين، وتقديماً رابطةِ الوطن على الدين مخالفاً لما جاء به الإسلام، ومناقضاً للولاء الصحيح للإسلام، وذلك للأسباب التالية:

أ- حبُّ النبي ﷺ لوطنه لم يمنعه من قتالِ قومه مراتٍ عديدة، ودخوله عنوةً لإقرار الحق⁽¹⁾.
ب- تقديم رابطةِ الوطن والقومية على رابطةِ الدين ماهي إلا شعارٌ هدامٌ من شعاراتِ العصرانيين، ونعرةٌ من نَعراتِ الجاهلية، وشجرةٌ خبيثةٌ جاء الإسلام ليجتثها من جذورها، حيث جعل الله ولاء المسلمين وُبغضهم وودَّهم، وحربهم وسلمهم، على أساس الهدى والتوحيد والإيمان بالله. أما القومية والوطنية فهما تحصران الولاء في دائرة الوطن والتراب، فيلتقي فيها مثلاً اليهوديُّ العربي والنصرانيُّ العربي والمشرك، الذين يُفرضُ على المسلم محبتهم جميعاً وفقاً لهذه الرابطة، وهذا أمر يتعارض مع الولاء والبراء⁽²⁾.

ت- المطالبة بتجميع الناس على أساس رابطةِ الوطن دون الدين خدعةٌ كبيرة، من شأنها تمزيقُ المسلمين وتشتيئُهم، والعبثُ بمفهوم الولاء الشرعي، وقصره على حدودِ الوطن الصغير. إن القومية لا تستطيع أبداً أن توحدَ الإنسانية، بل إنها تُورِّعها وتُشنتُّ شملها، وهي ليس لها مستقبلٌ ولا تستطيع إلا أن تدفنَ الإنسانية في ركامها⁽³⁾.

ث- الوطنية فيها تضيقُ لدائرةِ الولاء التي يجب أن تتسعَ لتشملَ كلَّ مسلمٍ في مشارقِ الأرض ومغاربها، فرابطةِ الدين تُجمِّعهم مهما اختلفت أو فصلت بينهم الحدود والحواجز، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: 10] أي في الدين⁽⁴⁾. أما الوطنية فإنها تُقلِّبُ مفهوم البراء الشرعي رأساً على عقب، فتفرض على المسلم ولاءً لمن أمر الله بالبراءة منهم كالنصارى واليهود، الذين لا يجتمع حبُّهم وحبُّ المؤمنين في صدر مسلمٍ قط كما ورد في قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: 22]⁽⁵⁾.

(1) انظر: الخراشي، محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة (ص 386).

(2) انظر: القحطاني، الولاء والبراء في الإسلام (ج1/413).

(3) انظر: جريشة، الاتجاهات الفكرية المعاصرة (ص119).

(4) انظر: الطبري، جامع البيان (ج22/297).

(5) انظر: ابن تيمية، الإيمان (ص17)، و قاعدة في المحبة (ص90).

ج- حب المسلمين مهما اختلفت أوطانهم وجنسياتهم من أهم مظاهر ولوازم الموالاة، لأن الحب في الله المجرد عن الهوى والعصبية يجب أن يكون الضابط في العلاقات الإنسانية بين المسلمين، فحب الله ورسوله والمسلمين من لوازم الموالاة⁽¹⁾.

ح- البراءة من المشركين ولو جمَعنا بهم وطنٌ واحدٌ وأرضٌ واحدةٌ هو من أبرز مظاهر الولاء لله، كما أنها من هدي الأنبياء الذين أمرنا الله بالتأسي بهم، قال تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [الممتحنة: 4] وهنا تبرأ إبراهيم ﷺ ممن شاركوه الوطن، فرابطة الوطنية لم تتقدم على رابطة الدين، ولم تشفع لهم في كفرهم وبراءة إبراهيم ﷺ منهم⁽²⁾.

حاصل ما سبق أن الإسلام لا يُعارض حب الوطن وهو من الإيمان، لكن لا يجوز أن يجعل الوطن معقلَ الولاء والبراء، فالوطن قد يجمع المسلم واليهودي والنصراني والعلماني والملحد، من تجب معاداتهم والبراءة من ضلالهم. كما أن حدود الوطن في ذات الوقت قد تفصل بيننا وبين مسلمين تجب علينا محبتهم والولاء لهم بسبب رابطة الدين التي تجمعنا بهم، فرابطة الدين هي مقياس الولاء والبراء، وهي رابطة لا تمنعها حدودٌ ولا حواجز.

6- شرع الله مقدّم على العقل.

العقل في الإسلام له مكانته، فله دورٌ فعّالٌ في الاجتهاد في حال عدم وجود النص من الكتاب والسنة أو الإجماع، ولكن دوره يُشترط فيه أن يكون محكوماً بشرع الله، مُهتدياً بهديه، وتقديم العقل على شرع الله مرفوض وفقاً لما جاء به الإسلام، كما أنه مناقض للولاء للإسلام، ويمكن التأكيد على ذلك من خلال ما يلي:

أ- العصرانيون يُقدّمون العقل على النقل، وقد قادهم هذا لنتيجة خطيرة، وهي تقديم القوانين الوضعية التي هي نتاج العقل على شرع الله، ولقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية أن اتباع شرع الله بما في ذلك اتباع سنة نبيه ﷺ وتقديمه على ما سواه من أهم علامات حب الله والولاء له بقوله: "إن من لوازم محبة الله الرضا بشرعه والرضا بما أمر الله به ورسوله، وبغض ما أبغضه الله وسخط ما أسخطه الله من المحظورات، وأن يُحب ما أحبه ويرضى ما رضى الله من الأمور"⁽³⁾.

(1) انظر: الشريف، الولاء والبراء بين الغلو والجفاء (ص13).

(2) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص87).

(3) المرجع السابق (ص194).

ب- إتباع شرع الله من أهم لوازم محبة الله وإن أصل الإيمان والتأليه والتوحيد العملي هو عبادة الله وحده لا شريك له، والعبادة التي هي أكمل أنواع المحبة لله لا تكون إلا بما شرع الله⁽¹⁾، وليس بما أوحى به العقول.

ت- من أبرز علامات محبة الله اتباع شرعه تعالى وسنة نبيه ، فقد قال بعض السلف: ادعى قوم محبة الله فأنزل الله تعالى آية المحنة: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: 31] وفي الآية إشارة إلى أن دليل المحبة وثمرتها وفائدتها وعلامتها اتباع ما أمر به الله والرسول ﷺ، فما لم تحصل منهم المتابعة فمحبتهم له غير حاصلة، ومحبته لهم منتفية⁽²⁾.

ث- العقيدة الإسلامية والولاء للإسلام يفرض على المسلم أن يُكَيِّفَ نفسه تبعاً للأحكام التي جاء بها الشرع⁽³⁾، فالعقل المخلوق لا يمكن أن يُقدِّم بحال على شرع الخالق، بل إن العقل الصحيح لا يعارض الشرع أصلاً فكلاهما جاء من عند الله، يقول ابن تيمية في هذا السياق: "ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الشرع البتة، بل المنقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح البتة، وقد تأملت ذلك في عامة ما تنازع الناس فيه، الصحابة، فوجدت ما خالف النصوص الصحيحة شبهات فاسدة يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت نقيضها الموافق للشرع"⁽⁴⁾.

ج- أكد شيخ الإسلام ابن تيمية على عدم جواز تقديم العقل على النقل، فبين أنه يجب تقديم النقل على العقل لأن الجمع بين المدلولين، أي العقل والنقل، جمع بين النقيضين، وإبطالهما معاً إبطال للنقيضين، وتقديم العقل ممتنع لأن العقل هو الذي دلّ على صحة السمع، فلو أبطلنا النقل لكنا أبطلنا دلالة العقل، وإذا بطلت دلالته لم يصح أن يكون معارضاً للنقل، لأن ما ليس بدليل لا يصلح لمعارضة الدليل⁽⁵⁾.

ح- إن العقل لا يُقدِّم بحالٍ من الأحوال على شريعة الله، وإنّ هذا لهو أصل فساد الكثير من الملل والتيارات، فإنّ خروج الخوارج وتشيع الشيعة واعتزال المعتزلة ما كان إلا نتيجة لما جنته أفهامهم الفاسدة، وأذهانهم البعيدة، وقلوبهم الغُف، فضربوا نصوص الوحي بعضها ببعض، واتبَعوا ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن تيمية، قاعدة في المحبة (ص68).

(2) انظر: التميمي، فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (ج1/333).

(3) انظر: القرضاوي، الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه (ص100).

(4) ابن تيمية، درء تعارض العقل والنقل (ج1/147).

(5) انظر: ابن القيم، الصواعق المرسلّة (ج3/853-854).

(6) انظر: القحطاني، قضية التكفير (ص98).

7- العدالة ثابتة لجميع الصحابة ﷺ بلا استثناء وإنكارها يناقض الإيمان.

لقد أنكر العصرانيون القول بعدالة جميع الصحابة ﷺ ووصفوا ذلك بالغلو والإسراف، ولكن الصحابة رضوان الله عليهم كلهم عدول، وإثبات عدالتهم ومحبتهم من أهم مقتضيات الإيمان والولاء، ويُذكر تأكيداً على مدى ارتباط الإيمان بإثبات عدالة الصحابة ﷺ ما يلي:

أ- وضَّح الطحاوي على مدى ارتباط حب الصحابة بالولاء والبراء حيث أكد أن حب الصحابة رضي الله عنهم هو من الحب في الله، والحب في الله واجب لكل المسلمين، وأن كل من آمن بالله ورسوله تجب محبته، مبيناً أن أحق الناس بذلك الواجب هم أصحاب الرسول ﷺ لأن الله خصَّهم بصحبة رسوله ﷺ (1).

ب- من عقيدة أهل السنة والجماعة إثبات عدالة جميع الصحابة رضوان الله عليهم وتوقيرهم وإثبات الفضل لهم، فقد نقل ابن حجر الهيتمي إجماع أهل السنة والجماعة على وجوب تزكية جميع الصحابة بإثبات العدالة لهم، وأنهم خير الأمم وأنهم عدولٌ أختار، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: 110] كما أضاف بأن الله إذا شهد بأنهم خير الأمم وجب على كلِّ أحدٍ اعتقاد ذلك والإيمان به، معتبراً من أنكر ذلك كذباً لله في إخباره إذ أن من ارتاب في حقيته شيء مما أخبر الله أو رسوله به ولم يُصدِّق به كان كافراً جاحداً بإجماع المسلمين (2).

ت- اتخذ ما حدَّث بين الصحابة من اقتتال ذريعة لنزع العدالة عن بعضهم يعارض ما تواتر في إثبات فضلهم، وأنهم خير الناس، وهذا ما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: 72] إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: 4] (3).

ث- ثبتت عدالة جميع الصحابة ﷺ بتعديل الله لهم، وهي من لوازم محبة الله والإذعان لما أقره الله وأثبتته هو ونبيه ﷺ في حقهم، يقول ابن الصلاح: «للصحابه بأسرهم خصيصة وهي أنه لا يُسأل عن عدالة أحدٍ منهم بل ذلك أمرٌ مفروغٌ منه لكونهم على الإطلاق مُعدّلين بنصوص الكتاب والسنة، كما أن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ومن لابس الفتن منهم: وذلك بإجماع العلماء الذين يُعْتَدُّ بهم في

(1) انظر: البراك، شرح العقيدة الطحاوية (ص 360)

(2) انظر: الهيتمي، الصواعق المحرقة (ج2/603-60).

(3) انظر: البراك، العقيدة الطحاوية (ص356).

الإجماع إحساناً للظن بهم ونظراً إلى ما تمهّد لهم من المآثر، وكان الله ﷻ أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نَقْلَةُ الشريعة⁽¹⁾.

ج- من أنكر عدالة أحدٍ من الصحابة خالف إجماع المسلمين، يقول ابن عبد البر: "الصحابة قد كُفينا البحث عن أحوالهم، لإجماع أهل الحق والمسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلُّهم عدول"⁽²⁾، كما نَقَلَ النووي إجماع الأمة على عدالة الصحابة رضوان الله عليهم رغم ما حدث في زمانهم من اقتتال، حيث يقول: "الصحابة كلُّهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم بإجماع من يعتدّ به"⁽³⁾.

ح- أكّد ابن حجر أيضاً على عدالة جميع الصحابة، واصفاً من يطعن فيهم بأنه يطعن في الكتاب والسنة، وأن الطاعن فيهم يريد زعزعة الإيمان بالقرآن والسنة وافتتان الناس عن دينهم⁽⁴⁾.

يتّضح مما سبق أن عدالة جميع الصحابة ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين، وأنها من أبرز علامات الإيمان بالله ورسوله والولاء لهما. وأن إنكار العصرانيين لعدالتهم جميعاً غير جائز بحالٍ من الأحوال، بل هو من سمّت أهل البدع والضلال، وعلامةٌ تُميّز كل من فسدت لديه عقيدة الولاء والبراء وزاغ عن هدي المصطفى ﷺ.

يُلاحَظ من خلال عرض موقف العصرانيين ومناقشتهم، ما يلي:

- العصرانيون لهم العديد من المبادئ، التي تقلب عقيدة الولاء والبراء رأساً على عقب، فهم يرفضون تصنيف الناس على أساس الدين، ويعتبرون أن رابطة الوطنية يجب تغليبها على رابطة الدين، كما ويحصرّون الجهاد في كونه دفاعياً فقط، ويطالبون بإذابة الفروقات بين الأديان بإطلاقهم دعوات تطالب بتقارب الأديان، مبررين ذلك بحجة نشر السلام والوئام، وأن التعصب للإسلام من شأنه نشر الإرهاب وتكريس ثقافة العنف والعدوان، ويزيدون على كل ما سبق بضرورة مسايرة روح العصر وبتحكيم العقل في النقل.
- ما ينادي به العصرانيون يؤدّي في النهاية لانسلاخ المسلمين من دينهم وضياع هويتهم. فماذا سوف يميز المجتمع المسلم إن عطلّ الجهاد، وحلّت الوطنية مكان رابطة الدين، وكُسِرتِ الحواجز بين المسلمين والكفار، وألغيت مفهوم الدولة الإسلامية التي تضم جميع

(1) العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص 301).

(2) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة أسماء الأصحاب (ج1/9).

(3) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، (ج1/22).

(4) انظر: ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة (ج1/27).

المسلمين باختلاف أوطانهم وجنسياتهم والتي يرتبط أفرادها برباط الدين؟ وبذلك يكون العصرانيون قد قدّموا لنا المخططات الغربية بأقنعة إسلامية، فكانوا نِعْمَ المَنفَذَ لأهداف الغرب بخلق جيلٍ مسلمٍ بلا إسلام. يقول القسيس زويمر⁽¹⁾ "تبشير المسلمين يجب أن يكون برسولٍ من أنفسهم ومن بين صفوفهم، لأن الشجرة يجب أن يقطعها أحدُ أعضائها"⁽²⁾.

• تشابه أصولَ وأفكارَ العصرانيين مع أهدافِ وأفكارِ العلمانيين، فالفارقُ بينهما شكلي، ويتمثلُ في أن العصرانيين قدموا أفكارهم بعد أن غلّفوها وألبسوها اللباسَ الشرعي، وأما العلمانيون فلم يفعلوا هذا وكانوا أكثر صراحةً وتبجحاً من العصرانيين حتى اعتبرت العصرانية دعوةً إلى العلمانية⁽³⁾، ووصفت بأنها قنطرة العلمانية⁽⁴⁾.

ملخص الفصل الثالث

في هذا الفصل تم استعراض بعض النماذج التطبيقية المُفرّطة في الولاء والبراء، المتمثلة في المرجئة والتيار العلماني والعصراني، ومن خلال عرض هذه النماذج ومناقشتها، تم استخلاص مايلي:

1- المرجئة أول من غرس بذورالتفريط في الولاء والبراء، وإن لم يكن لها موقفاً صريحاً من هذه العقيدة، وذلك من خلال إخراج العمل من حقيقة الإيمان، فهي بذلك أعطت مبرراً لكل من عطّل مظاهر الولاء والبراء العملية.

2- ومن خلال عرض موقف كل من التيار العلماني والعصراني من الولاء والبراء ومناقشتهم قد تبين أنهما اشتركتا في بعض الأصول، وهي:

أ- الطعنُ في الصحابة ﷺ والشكُّ في عدالتهم، وإن اختلفت مداخلة عند الفريقين. فالعلمانية ركزت على مانشب بينهم من اقتتال، والعصرانية ركزت على رفض القول بعدالتهم جميعاً وعدت الأمر إفراطاً.

(1) زويمر: صموئيل مارينوس زويمر، مستشرق أمريكي، كان يقود حملة تبشيرية للمسيحية بين العرب، محرر مجلة عالم الإسلام الإنجليزية، توفي سنة 1952م. انظر: هل تعرف من هو صموئيل زويمر، موقع الفجر (موقع إلكتروني).

(2) الخطيب، الغارة على العالم الإسلامي (ص 80) عن أبو الفتوح، تاريخ العلمانية والتقريب في العالم الإسلامي، مجلة البيان (ص 60-67).

(3) انظر: الناصر، العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب (ص 407).

(4) انظر: الخراشي، نظرات شرعية في فكر منحرف (ص 1018).

ب- تقديم القوانين الوضعية على شرع الله ﷻ، وإن كان عند العلمانية انطلاقةً من ضرورة تحية الدين جانباً عن حياة الناس، وعند العصرية انطلاقةً من وجوب تقديم العقل وما أثمره من قوانين على الوحي والنقل.

ت- تقديم رابطة الوطن والقومية على رابطة الدين، وقد ظهر ذلك جلياً لدى كلا من الفريقين.

الخاتمة

الحمد لله الذي بفضلِهِ تتم الصالحات، والذي بتوفيقه ومنته وكرمه أنجزت هذه الدراسة وخَرَجَتْ للنور.

فإنّه وبعد الانتهاء من بيان أهميّة عقيدة الولاء والبراء، واستعراض موقف بعض النماذج المُفَرِّطِ والمُفَرِّطِ مِنَ الفرقِ والتيارات في عقيدة الولاء والبراء، ومناقشتهم، تم الوصول للنتائج التالية، ومن بعدها وُضِعَتْ بعض التوصيات.

أولاً: النتائج:

1. عقيدة الولاء والبراء هي الدستور الرباني الذي يَضْبِطُ علاقةَ المسلم ومشاعره بمن حوله من المسلمين وغير المسلمين.
2. الحيد والميل عن الوسطية في عقيدة الولاء والبراء هو السبب وراء الانزلاق في هاوية الإفراط أو التفريط فيها.
3. عقيدة الولاء والبراء كما تتضمن بضعاً وبراءة ممن يخالفوننا في الدين، فإنها تتضمن أيضاً التزام القسط والبرّ معهم، فهي عقيدة متوازنة ووسطية.
4. الشيعة في موقفهم من الولاء والبراء جمعوا بين الإفراط والتفريط، فأفراطوا في حب علي وآل البيت، وفراطوا في الولاء لباقي الصحابة بلعنهم وتكفيرهم والطعن فيهم.
5. نهج أهل الإفراط في عقيدة الولاء والبراء لدى كل من الخوارج والشيعة والتكفير والهجرة متشابهة، فهم يشتركون في حصر الولاء لجماعتهم، والبراءة من كل من خالفهم من المسلمين.
6. فرقة المرجئة لم يكن لها موقف صريح من الولاء والبراء، لكنها بموقفها من الإيمان وإخراج العمل منه وضعت البذور للتفريط في هذه العقيدة للتيارات التي ظهرت فيما بعد، والتي عطلت عقيدة الولاء والبراء من الناحية العملية.
7. الطعن في الصحابة وإن اختلفت أسبابه ومدخله كان سمةً مشتركةً، وعلامةً زيغ اشترك فيها أهل الإفراط والتفريط من الخوارج والشيعة والتكفير والهجرة والعلمانية والعصرانية.
8. الإفراط في الولاء والبراء في كل زمان يقود لأفكار ومبادئ متشابهة، فالأفكار لا تموت بموت أصحابها، فرقة الخوارج انقرضت لكن فكرها يظهر في كل عصر بثوب جديد، فقد ظهرت الكثير من أفكارها لدى فرقة التكفير والهجرة وإن أنكرت الأخيرة علاقتها بها.

9. الخُطْبُ بين مفهوم بَرِّ الكفار والإحسان لهم من جهة، وبين مودّتهم من جهةٍ أخرى، كان مدخلاً لأهل الزيغ من العلمانيين والعصرانيين لتبرير الموالاتة للغرب والتفريط في الولاء والبراء.

10. عقيدة الولاء والبراء عقيدةٌ سمحةٌ ووسطيةٌ، وهي بين الإفراطِ والتفريطِ وتستمدُّ وسطيةً من وسطية الدين الإسلامي الذي تُمثّلُ رُكنًا من أهمِّ أركانه.

11. العلمانية أكثر صراحةً في رفض عقيدة الولاء والبراء من العصرية، فهي ترفضها انطلاقاً من رفض إدخال الدين في حياة الناس، بينما العصرية تحاول الانفكاك عن الولاء والبراء بتأويل النصوص الشرعية بتأويلاتٍ مبتدعةٍ ومخالفةٍ للسلف. فقد تكون العصرية أكثرُ خطراً من العلمانية لانسلاخها من الولاء والبراء بطرقٍ موهمةٍ وغير صريحة.

12. لقد اختلفت مداخل العلمانيين والعصرانيين للانسلاخ من عقيدة الولاء والبراء، ولكنهم وصلوا لنتائجٍ متشابهةٍ تمثّلت في النيل من عدالة الصحابة، ورفض تحكيم شرع الله، وتقديم رابطة الوطن على رابطة الدين.

13. الإفراطُ في الولاء والبراء لا يقلُّ خطراً عن التفريط فيه، فكلاهما يُعطي لهذه العقيدة صورةً لا تُمثّلها، ففي الإفراط تكفيرٌ لمن لم يُكفره الله، وفي التفريط إباحةٌ لكثيرٍ من صور الولاء للكفار المخرجة من الملة، وعقيدة الولاء والبراء من كلا الفريقين براء

ثانياً: التوصيات:

1. أوصي الدعاة بتوسيع دائرة جهودهم في الدفاع عن عقيدة الولاء والبراء، والتركيز على وسائل الإعلام، والإلكترونية منها خاصةً، التي باتت منابر لأهل الضلال من المفرطين والمفرّطين وفي الولاء والبراء.

2. أوصي طلاب العلم بمزيدٍ من التّقصي والبحث حول الفرق والتيارات المفرطة في الولاء والبراء، والتي ظهرت مؤخراً كداعش والتأكيد على أنّ الإسلام وعقيدة الولاء والبراء منها براء.

3. أوصي أبناء المسلمين بالعودة لكتب السلف الصالح، فقد بعُدت بينهم الشقّة لفهم عقيدة الولاء والبراء من مظانها الأصيلة، وحتى تتكوّن لديهم حصانةٌ ومناعةٌ عقديّةٌ ضدّ الشبهات التي يُثيرها أعداء الإسلام حول هذه العقيدة.

4. كما أوصي الباحثين وطلاب العلم أيضاً بمزيدٍ من الدراسات التي تُؤكّد على وسطية عقيدة الولاء والبراء والتي تُظهر سماحتها في التعامل مع المخالفين، والتي تُؤكّد أنّ الإسلام هو الدستور الأروع والأمثل في استيعاب المخالفين والبرّ بهم، فنحن بالإسلام لسنا بحاجةٍ لدرساتٍ بشرية تُعلّمنا كيف نتعامل بإنسانية.

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

أولاً: المراجع العربية:

ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد. (1415هـ - 1994م). *أسد الغابة في معرفة الصحابة*. ط1. تحقيق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود. دار الكتب العلمية.

الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق. (1426هـ - 2005م). *مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين*. ط1. تحقيق: نعيم زرزو. المكتبة العصرية أسد

أركون، محمد. (1422هـ - 2001م). *الإسلام، أوروبا، الغرب، رهانات المعنى وإرادات الهيمنة*. ط2. تحقيق: هاشم صالح. لبنان: دار الساقي.

أركون، محمد. (1426هـ - 2005م). *القرآن من التفسير الموروث إلى تحليل الخطاب الديني*. (د.ط.). تحقيق: هاشم صالح. بيروت: دار الطليعة.

الإسفرابيني، طاهر بن محمد. (1403هـ -). *التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين*. ط1. تحقيق: كمال يوسف الحوت. لبنان: دار عالم الكتب.

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. (1394هـ - 1974م). *حلية الأولياء وطبقات الأصفياء*. (د.ط.). بيروت: دار الكتاب العربي.

الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل. (1419هـ - 1999م). *الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة*. ط2. تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي. الرياض: دار الراجعية.

الأصفهاني، الحسين بن محمد (2002م). *مفردات ألفاظ القرآن الكريم*. ط3. تحقيق: صفوان عدنان داوودي. دمشق: دار القلم.

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر. (1977م). *الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية*. ط2. بيروت: دار الآفاق الجديدة

الأفغاني، محمد جمال الدين السيد. (د.ت.). *الأعمال الكاملة*. (د.ط.). تحقيق: محمد عمارة. بيروت: دار الكتاب العربي.

- الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح. (1431هـ-2010م). موسوعة الألباني في العقيدة. ط1. تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. صنعاء: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة.
- ابن خلكان ، أحمد بن محمد بن أبي بكر الإربلي (1971م). وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. ط1. تحقيق: إحسان عباس. بيروت: دار صادر.
- أمامة، عدنان محمد. (1424هـ-2003م). التجديد في الفكر الإسلامي. (رسالة دكتوراه غير منشورة). ط1. السعودية: دار ابن الجوزي.
- أمين، أحمد. (1979م). فجر الإسلام. ط11. بيروت: دار الكتاب العربي.
- الأمين، عبد العزيز مختار إبراهيم. (2009م). العصرانيون ومفهوم تجديد الدين عرض ونقد. ط1. الرياض: مكتبة الرشد.
- الأمين، محمد أحمد. (1414هـ-1997م). الرد القويم لما جاء به الترابي والمجادلون عنه من الافتراء والكذب المهيين. ط1. مركز الصف الإلكتروني.
- مالك بن أنس، ابن عامر الأصبحي. (1406هـ-1985م). موطأ الإمام مالك. (د.ط.). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- أئمة الدعوة الإسلامية. (1389هـ). الجامع الفريد، كتب ورسائل لأئمة الدعوة الإسلامي. ط2. جدة: مطابع الأصفهاني.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. (1417هـ-1996م). بيان التوحيد الذي بعث الله به الرسل جميعا وبعث به خاتمهم محمدا ﷺ. ط1. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد إدارة الطبع والترجمة.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. (د.ت.). العقيدة الصحيحة وما يضادها ونواقض الإسلام. ط7. المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله. (1989م). وجوب تحكيم شرع الله ونبذ ما خالفه. ط5. مكة: الرئاسة العامة لإدارة البحوث والإفتاء.

البحراني، هاشم الحسيني. (2006-1427 هـ). البرهان في تفسير القرآن. ط2. تحقيق: لجنة من الأساتذة والمحققين. بيروت: مؤسسة الأعلمي للنشر.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المعروف (صحيح البخاري). ط1. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة.

بخيت، محمد حسن. (2014م). الفرق القديمة والمعاصرة في التاريخ الإسلامي. ط4. غزة: الجامعة الإسلامية.

بدر، عبد الرحمن. (1984م). مناهج البحث العلمي. (د.ط.). الكويت: وكالة المطبوعات. البدر، عبد المحسن بن حمد العباد. (1420هـ-2000م). عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم. ط1. دار ابن خزيمة.

البدر، عبد المحسن بن حمد العباد. (1423هـ). الانتصار للصحابة الأخيار في رد أباطيل حسن المالكي. ط2. الدمام: دار ابن القيم.

البدراني، أبو فيصل. (1433هـ). الولاء والعداء في الإسلام. (د.ط.). (د.م.). (د.ن.). البراك، عبد الرحمن بن ناصر بن براك. (1429هـ-2008م). شرح العقيدة الطحاوية. ط2. تحقيق: عبد الرحمن بن صالح السديس. (د.م.). دار التدمرية.

البسام، مضايي سليمان. (1426هـ). موقف الاتجاه العقلي الإسلامي المعاصر من قضايا الولاء والبراء. (رسالة ماجستير غير منشورة). المملكة العربية السعودية: جامعة الملك سعود.

ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد. (د.ت.). الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية والفرق المذمومة (الإبانة الكبرى). (د.ط.). تحقيق: رضا معطي، وآخرون. الرياض: دار الراجعية للنشر والتوزيع.

البلعكي، منير ورمزي منير. (2008م). المورد الحديث قاموس إنجليزي-عربي حديث. ط1. لبنان: دار العلم للملايين.

البغدادي، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي. (1421هـ-2000م). الإيمان ومعالمه وسننه، واستكمالها، ودرجاته. ط1. تحقيق: محمد نصر الدين الألباني. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

البناء، جمال. (2010، 22 ديسمبر). الأديان لا ينسخ بعضها بعضاً، ولكن يكمل بعض بعضاً. موقع الحوار المتمدن. العدد (3223). تاريخ الإطلاع: (4 يوليو 2017). الموقع: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=238204>

البناء، جمال. (2009، 27 أغسطس). الجهاد لا يعني موتاً بل حياة في سبيل الله. تاريخ الإطلاع: (1 أغسطس 2017). موقع: مغرس <http://www.maghress.com/hespress/14839>

البناء، جمال. (2008، 18 أكتوبر). فصل المقال فيما بين السنة والشيعية من اتصال. تاريخ الإطلاع: (19 يوليو 2017). جريدة المصري اليوم. العدد (1588). الموقع: <http://today.almazryalyoum.com/article2.aspx?ArticleID=182777>

البهنساوي، سالم. (1405هـ-1985م). الحكم وقضية تكفير المسلم. ط3. الكويت: دار البحوث العلمية.

البيضاوي، عبد الله بن عمر بن محمد. (1418هـ). أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي). ط1. تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (2003م). السنن الكبرى. ط3. تحقيق: محمد عبد القدر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (1401هـ). الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث. ط1. تحقيق: أحمد عصام الكاتب. بيروت: دار الآفاق الجديدة.

التميمي، عبد الرحمن بن سليمان. (1377هـ-1957م). فتح المجيد شرح كتاب التوحيد. ط7. تحقيق: محمد حامد الفقي. القاهرة: مطبعة السنة المحمدية.

التميمي، محمد بن أحمد بن تميم. (د.ت). طبقات علماء إفريقية. (د.ط). بيروت: دار الكتاب اللبناني.

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1419هـ-1999م). اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم. ط7. تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل. بيروت: دار عالم الكتب.

- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1416هـ-1996م). *الایمان*. ط5. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. عمان: المكتب الإسلامي.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1399هـ). *التحفة العراقية في الأعمال القلبية*. ط2. القاهرة: المطبعة السلفية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام. (1421هـ-2000م). *التدمرية (تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر والشرع)*. ط6. تحقيق: محمد بن عودة السعوي. الرياض: مكتبة العبيكان.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1405م). *جامع الرسائل*. ط2. تحقيق: محمد رشاد سالم. جدة: دار المدني.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم . (د.ت). *حقوق آل البيت*. (د.ط). تحقيق: عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1391هـ). *درء تعارض العقل والنقل*. (د.ط). تحقيق: محمد رشاد سالم. الرياض: دار الكنوز الأدبية.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (د.ت). *الصارم المسلول على شاتم الرسول*. (د.ط). تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد. المملكة العربية السعودية: الحرس الوطني السعودي.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1405هـ-1985م). *الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان*. (د.ط). تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط. دمشق: مكتبة دار البيان.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام (د.ت). *قاعدة في المحبة*. (د.ط). تحقيق: محمد رشاد سالم. القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم(1416هـ-1995م). *مجموع الفتاوى*. (د.ط). تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.
- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم. (1406هـ-1986م). *منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية*. ط1. تحقيق: محمد رشاد سالم. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- الجابري، محمد عابد. (2012م). *التراث والحداثة*. ط1. بيروت: مركز دراسات وزمن .

- الجبرين، عبد الله بن عبد العزيز. (د.ت). *تسهيل العقيدة الإسلامية*. ط2. الرياض: دار العصيمي.
- الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني. (1403هـ-1983م). *التعريفات*. ط1. تحقيق: جماعة من العلماء. بيروت: دار الكتب العلمية.
- جريدة الشرق الأوسط. (د.ت). هاشم صالح. تاريخ الاطلاع: 1 مارس 2017. العدد (14001) (<https://aawsat.com/home/writer/Hashemsaleh>)
- جريدة الرياض (الثلاثاء، 20/جمادى الآخر/1426هـ). *فلسفة الولاء والبراء في الإسلام*. العدد (13546). (<http://www.alriyadh.com/83819>).
- جريشة، علي. (1411هـ-1990م). *الاتجاهات الفكرية المعاصرة*. (رسالة دكتوراه غير منشورة). ط3. المنصورة: دار الوفاء.
- الجلعود، محماس بن عبد الله بن محمد. (1407هـ-1987م). *الموالات والمعاداة في الشريعة الإسلامية*. ط1. دار اليقين للنشر والتوزيع.
- جلي، أحمد. (1988م). *دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة*. ط2. السعودية: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية.
- الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. (1421هـ-2001م). *تلبيس إبليس*. ط1. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.
- الجوهري، إسماعيل بن حماد. (1407هـ-1987م). *الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية*. ط4. تحقيق: أحمد عبد الغفور. بيروت: دار العلم للملايين.
- الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري. (1334هـ-1916م). *المستدرک علی الصحیحین*. ط1. بيروت: دار المعرفة.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد. (1415هـ). *الإصابة في تمييز الصحابة*. ط1. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني. (1326هـ). *تهذيب التهذيب*. ط1. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.
- ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني. (1379هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. (د.ط). تحقيق: محب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة.

- ابن أبي الحديد عبد الحميد المدائني (1967م). شرح نهج البلاغة. ط2. تحقيق: محمد ابن أبو الفضل. القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.
- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي. (د.ت.). الإحكام في أصول الأحكام. (د.ط.). تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: دار الآفاق الجديدة.
- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي. (1419هـ-1998م). مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقادات. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الحسني، هاشم معروف. (1978هـ). الشيعة بين الأشاعرة والمعتزلة. ط1. بيروت: دار القلم.
- الحسيني، محمد بن محمد بن عبد الرزاق. (د.ت.). تاج العروس من جواهر القاموس. (د.ط.). تحقيق: مجموعة من المحققين. القاهرة: دار الهداية.
- حفني، عبد المنعم. (1993م). موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية. ط1. مصر: دار الرشاد.
- الحكمي، حافظ بن أحمد بن علي. (1410هـ-1990م). معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول. ط1. تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر. الدمام: دار ابن القيم.
- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن هلال بن أسد. (1421هـ-2001م). مسند الإمام أحمد بن حنبل. ط1. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن العماد، عبد الحي بن أحمد بن محمد. (1406هـ-1986م). شذرات الذهب في أخبار من ذهب. ط1. تحقيق: محمود الأرنؤوط. دمشق-بيروت: دار ابن كثير.
- حفني، حسن. (2002م). التراث والتجديد. ط5. مصر: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- الحنيني، ناصر بن يحيى. (2010م). التطرف المسكوت عنه أصول الفكر العصراني المعاصر. ط2. الرياض: دار التوحيد للنشر.
- الحوالي، سفر بن عبد الرحمن الحوالي. (1420هـ-1999م). ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي. (رسالة دكتوراه غير منشورة). ط1. مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- الحوالي، سفر بن عبد الرحمن. (د.ت.). العلمانية نشأتها وتطورها وأثارها في الحياة الإسلامية المعاصرة (رسالة دكتوراه غير منشورة). (د.ط.). مكة: دار الهجرة.

الخنثمي، سليمان بن سحمان بن مصلح بن حمدان. (د.ت). الصواعق المرسلّة الشهابية على الشبه الداخضة الشامية. (د.ط). الرياض: دار العاصمة.

الخراشي، سليمان بن صالح. (1413هـ). محمد عمارة في ميزان أهل السنة والجماعة. ط1. الرياض: دار الجواب.

الخراشي، سليمان بن صالح. (1429هـ-2008م). نظرات شرعية في فكر منحرف. ط1. بيروت: روافد للطباعة والنشر.

الخراشي، سليمان بن صالح. (2009هـ-1430م). شبهات عصرانية مع أجوبتها. ط1. الرياض: دار الوحيين للنشر والتوزيع.

الخبوطلي، علي حسني. (1959م). تاريخ العراق في ظل الحكم الأموي. ط1. مصر: دار المعارف.

الخلال، أحمد بن محمد بن هارون. (1410هـ-1989م). السنة. ط1. تحقيق: عطية الزهراني. الرياض: دار الراجعية.

الخلف، سعود بن عبد العزيز. (1420هـ). أصول مسائل العقيدة عند السلف وعند المبتدعة. (د.ط). (د.م). (د.ن).

الخميني، السيد أغا بن السيد مصطفى. (1432هـ-2011م). الحكومة الإسلامية. ط3. لبنان: جمعية المعارف الإسلامية للثقافة.

أبو الخير، عبد الرحمن. (1400هـ-1980م). ذكرياتي مع جماعة المسلمين (التكفير والهجرة). ط1. الكويت: دار البحوث العلمية.

أبا الخيل، يوسف. (1427، 20 محرم). الإنسانية والطائفية، صراع الأضداد. جريدة الرياض. العدد (13754). تاريخ الاطلاع: 11 فبراير 2017. الموقع: (<http://www.alriyadh.com/131788>)

أبا الخيل، يوسف. (1429، 16 محرم). التقدير الإسلامي لغير المسلمين. جريدة القصيم نيوز الالكترونية. تاريخ الاطلاع: 8 فبراير 2017. الموقع: (<http://www.qassimnews.com/art/s/73>)

أبا الخيل. يوسف (1426هـ). فلسفة الولاء والبراء في الإسلام. جريدة الرياض. العدد (13546). تاريخ الإطلاع : 2 يناير 2017. الموقع:

<http://www.alriyadh.com/83819>

الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي. (1419هـ-1998م). فضائل الصحابة ومناقبتهم وقول بعضهم في بعض صلوات الله عليهم. ط1. تحقيق: محمد بن خليفة الرياح. السعودية: مكتبة الغراء الأثرية.

الدويهي، عيد. (1430هـ-2009م). العلمانية منبع الضياع. ط1. (د.م). (د.ن).

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (1427هـ-2006م). سير أعلام النبلاء. تحقيق: طائفة من المؤلفين بإشراف شعيب الأرنؤوط. (د.ط). القاهرة: دار الحديث.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن فخر الدين. (د.ت). اعتقادات فرق المسلمين والمشركين. (د.ط). تحقيق: علي سامي النشار. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن رجب، الحنبلي. (1425 هـ). ذيل طبقات الحنابلة. تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين. ط1، الرياض. مكتبة العبيكان.

الرحيلي، إبراهيم بن عامر بن علي. (1423هـ-2003م). الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوي الضال. ط3. المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

الرحيلي، حمود بن أحمد بن فرج. (1422هـ). العلمانية وموقف الإسلام منها. (د.ط). المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.

الرقب، صالح حسين. (1425هـ-). واقعنا المعاصر والغزو الفكري. ط7. غزة: الجامعة الإسلامية.

الرقب، صالح. (د.ت). من صور ومظاهر الولاء للكفار أعداء الدين والرضا بكفر الكافرين والانخراط في الأحزاب الفكرية الكفرية، تاريخ الاطلاع: 5 سبتمبر 2016 الموقع: <http://www.drsregeb.com/index.php?action=detail&nid=73hgl>

الرومي، فهد بن عبد الرحمن. (1981هـ-1401م). منهج المدرسة العقلية الحديثة في التفسير. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

رويع، حسن. (2009م). العلمانية مفاهيم ملتبسة. (د.ط). القاهرة: رؤية للنشر والتوزيع.

أبو رية، محمود كمال. (د.ت). أضواء على السنة المحمدية. ط3. القاهرة: دار المعارف.

- الزبيدي، عبد الرحمن بن زيد الزبيدي. (2009م). *المثقف العربي بين العصرانية والإسلامية*. ط1. السعودية: دار كنوز اشبيلية.
- الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل. (1408هـ-1988م). *معاني القرآن وإعرابه*. ط1. تحقيق: عبد الجليل عبد الجليل عبدو شلبي. بيروت: دار عالم الكتب.
- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد. (2002م). *الأعلام*. ط15. دار العلم للملايين.
- زفروق، محمد حمدي. (2011م). *موسوعة الفرق والمذاهب في العالم الإسلامي*. ط3. القاهرة: وزارة الأوقاف.
- الزيات، أحمد ومصطفى، إبراهيم، وآخرون. (د.ت). *المعجم الوسيط*. (د.ط). القاهرة: دار الدعوة.
- زين العابدين، محمد سرور. (1407هـ-1986م). *الحكم بغير ما أنزل الله*. (د.ط). بيروت: دار الأرقم.
- السامرائي، عبد الله سلوم. (1988م). *الغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسلامية*. ط3. لندن: دار واسط.
- السجيمي، سليمان. (2000). *العقيدة في آل البيت بين الإفراط والتفريط*. (أصل الكتاب رسالة دكتوراه غير منشورة). ط1. السعودية: مكتبة البخاري. (ص218).
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله. (1420هـ-2000م). *تفسير السعدي*. ط1. تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق. مؤسسة الرسالة.
- سلطان، جمال. (1981م). *البيئة التحليل الفكري لطائفة التكفير والهجرة*. (د.ط). (د.م). (د.ن).
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (1425هـ-2004م). *تاريخ الخلفاء الراشدين*. ط1. تحقيق: حمدي الدمرداش. الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (1403هـ). *طبقات الحفاظ*. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى. (1429هـ-2008م). *الإعتصام*. ط1. تحقيق: هشام بن إسماعيل الصيني. السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.م.
- الشافعي، محمد بن إدريس. (1990م). *الأم*. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

- الشافعي، محمد بهي الدين. (1429هـ-2008م). *التيار العلماني وموقفه من تفسير القرآن الكريم*. ط1. القاهرة: دار اليسر.
- الشحود، علي بن نايف. (1433هـ-2012م). *مفهوم الولاء والبراء في القرآن والسنة*. ط1. (د.م).
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد. (1415هـ-1995م). *أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن*. (د.ط.). بيروت: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع.
- الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد. (د.ت.). *الملل والنحل*. (د.ط.).
- الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني. (1419هـ-1999م). *إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول*. ط1. تحقيق: أحمد عزو عناية. دمشق: دار الكتاب العربي.
- الصابوني، محمد علي. (1402هـ-1981م). *مختصر تفسير ابن كثير*. ط7. بيروت: دار القرآن الكريم.
- صالح، هاشم. (2010م). *الإسلام والانغلاق اللاهوتي*. ط1. بيروت: دار الطليعة.
- الصفار، أبي جعفر بن فروخ. (1362هـ). *بصائر الدرجات في فضائل آل محمد*. (د.ط.). طهران: منشورات الأعلمي.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. (د.ت.). *مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح*. (د.ط.). تحقيق: عائشة عبد الرحمن بنت الشاطي. القاهرة: دار المعارف.
- ضميرية، عثمان جمعة. (1417هـ-). *مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية*. ط2. (د.م): مكتبة السوادي للتوزيع.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب. (1994م). *المعجم الكبير*. ط2. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. القاهرة: مكتبة ابن تيمية.
- الطبرسي، أحمد بن علي بن أبي طالب. (د.ت.). *الاحتجاج*. (د.ط.). تحقيق: إبراهيم البهادري. إيران: دار الأسوة للطباعة والنشر.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد. (1387م). *تاريخ الطبري (تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري)*. ط2. بيروت: دار التراث.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد. (1420هـ-). *جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)*. ط1. تحقيق: أحمد محمد شاكر. (د.م): مؤسسة الرسالة.

- الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة.(1414هـ). العقيدة الطحاوية. ط2. بيروت: المكتب الإسلامي.
- الطرفاوي، أبو حسام الدين. (1999م). الغلو في التكفير المظاهر والأسباب والعلاج. (د.ط.). (د.م.).
- الطريقي، عبد الله. (1414م). الاستعانة بغير المسلمين في الفقه الإسلامي. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الطعان، أحمد إدريس. (1482هـ-2007م). العلمانيون والقرآن. (رسالة دكتوراه غير منشورة). ط1. الرياض: دار ابن حزم.
- الطهراني، أغا بزرك. (1303هـ). طبقات أعلام الشيعة الجزء الأول، نقباء البشر القرن الرابع عشر. ط2. العراق: دار المرتضي للنشر.
- الطوسي، محمد بن الحسن. (1986م). الاقتصاد في الاعتقاد. ط2. لبنان: دار الأضواء.
- الطوسي، محمد بن الحسن. (1414هـ). الأمالي. ط1. تحقيق: مؤسسة البعثة. عمان: دار الثقافة
- الطوسي، محمد بن الحسن. (1372هـ). كشف المراد شرح تجريد الاعتقاد. (د.ط.). تحقيق: إبراهيم الزنجاني. بيروت: منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
- ظهير، إحسان إلهي. (1415هـ-1995م). الشيعة والتشيع فرق وتاريخ. ط10. باكستان: إدارة ترجمان السنة.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن عاصم. (1412هـ-1992م). الاستيعاب في معرفة أسماء الأصحاب. ط1. تحقيق: علي الجاوي. بيروت: دار الجيل.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن عاصم. (1387هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. (د.ط.). تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري. المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن عاصم. (1414هـ-1994م). جامع بيان العلم وفضله. ط1. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي.

- عبد الرزاق، علي. (1420هـ-2000م). *الإسلام وأصول الحكم*. ط2. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- عبد الوهاب، محمد بن سليمان التميمي. (د.ط.). *رسالة في الرد على الرافضة*. (د.ط.). تحقيق: ناصر بن سعد الرشيد. السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود.
- المناوي. عبد الرؤوف المدعو زين الدين محمد بن تاج العارفين بن علي. (1410هـ-1990م). *التوقيف على مهمات التعاريف*. ط1. القاهرة: عالم الكتب.
- عبد الله، محمد با كريم محمد. (1415هـ-1994م). *وسطية أهل السنة بين الفرق*. ط1. عمان: دار الراجية للنشر والتوزيع.
- عبد، محمد. (1993م). *الأعمال الكاملة*. ط1. تحقيق: محمد عمارة. القاهرة: دار الشروق.
- عثمان، عبد الرؤوف محمد. (د.ت.). *محبة الرسول بين الاتباع والابتداع*. ط1. الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد إدارة الطبع والترجمة.
- العراقي، زين الدين عبد الرحيم بن إبراهيم. (1389هـ-1969م). *التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح*. ط1. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان محمد عبد المحسن الكتبي. المدينة المنورة. (د.ن.).
- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله. (1415هـ-1995م). *تاريخ دمشق*. (د.ط.). تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- العشماوي، محمد سعيد. (1992م). *الخلافة الإسلامية*. ط2. القاهرة: دار سينا للنشر.
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام. (1422هـ). *المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز*. ط1. تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد. بيروت: دار الكتب العلمية.
- العظيم آبادي، محمد بن أمير بن علي. (1388هـ-1968م). *عون المعبود شرح سنن أبي داوود*. ط2. تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان. المدينة المنورة: المكتبة السلفية.
- العقل، ناصر عبد الكريم العقل. (2001م). *الاتجاهات العقلانية الحديثة*. ط1. الرياض: دار الفضيحة.
- عمر، أحمد مختار. (1429هـ-2008م). *معجم اللغة العربية المعاصرة*. ط1. بيروت: عالم الكتب.

- عمر، فاروق. (1405هـ-1985م). *التاريخ الإسلامي وفكر القرن العشرين*. (د.ط.). بغداد: مكتبة النهضة.
- العوا، محمد سليم. (1998). *الفقه الإسلامي في طريق التجديد*. ط2. بيروت: المكتب الإسلامي.
- عواجة، غالب. (1997م). *فرق معاصرة تنتسب للإسلام وبيان موقف الإسلام منها*. ط3. الرياض: دار لينة للنشر.
- العوني، الشريف حاتم بن عارف. (د.ت.). *الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة*. (د.ط.). رابطة العالم الإسلامي دورية دعوة الحق.
- عياض، القاضي موسى بن عمرو. (1966م-1970م). *ترتيب المدارك وتقريب المسالك*. ط1. تحقيق: عبد القادر الصحراوي. المغرب: مطبعة فضالة-المحمدية.
- عياض، القاضي موسى بن عمرو. (1409هـ-1988م). *الشفاء بتعريف حقوق المصطفى - مذيلا بالحاشية المسماة مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء*. ط2. القاهرة: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن عيسى، مازن بن محمد. (د.ت.). *الإصابة في الذب عن الصحابة-رضي الله عنهم*. ط1. (د.م.). (د.ن.).
- العيني. محمود بن أحمد بن موسى 855هـ، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري. بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- الغرياني، الصادق عبد الرحمن الغرياني. (1422هـ-2002م). *الغلو في الدين ظواهر من غلو التطرف وغلو التصوف*. ط1. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر.
- الغزالي، محمد. (1980م). *خلق المسلم*. ط2. دمشق: دار القلم.
- الغليفي، عبد الله بن محمد. (1992م). *الكفر بالطاغوت بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة*. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن فارس، أحمد بن زكريا. (1991م). *مقاييس اللغة*. ط1. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. بيروت: دار الجيل.
- أبو الفتوح، خالد. (السنة السادسة عشر). *تاريخ العلمانية والتقريب في العالم الإسلامي*. مجلة البيان. العدد (161).

- فرج، أحمد. (1413هـ). *جنور العلمانية، الملحق 3. ط 5. المنصورة: دار الوفاء.*
- فوده، فرج علي. (1408هـ-1988م). *الحقيقة الغائبة. ط 3. القاهرة: دار الفكر للنشر والتوزيع.*
- فوده، فرج علي. (1986م). *حوار حول العلمانية. (د.ط.). مصر. (د.ن.).*
- الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله. (1420هـ-1999م). *الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد. ط 4. دار ابن الجوزي.*
- الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. (د.ت.). *القاموس المحيط. ط 8. تحقيق: مكتب الرسالة بدار التراث. لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة.*
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي أبو العباس. (د.ت.). *المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. (د.ط.). بيروت: المكتبة العلمية.*
- القحطاني، سعيد بن علي بن وهف. (د.ت.). *عقيدة المسلم في ضوء الكتاب والسنة - المفهوم، والفضائل، والمعنى، والمقتضى، والأركان، والشروط، والنواقص، والنواقض. (د.ط.). الرياض: مطبعة سفير.*
- القحطاني، سعيد بن علي بن وهف. (د.ت.). *قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال في ضوء الكتاب والسنة. (د.ط.). الرياض: مطبعة سفير.*
- القحطاني، محمد بن سعيد. (1402هـ-1983م). *الولاء والبراء في الإسلام. ط 1. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي. الرياض: دار طيبة.*
- ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد بن محمد. (1423هـ-2002م). *روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل. ط 2. بيروت: مؤسسة الريان للطباعة. القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس. (د.ت.). أنوار البروق في أنواء الفروق. (د.ط.). بيروت: عالم الكتب.*
- القرشي، فهد محمد. (1435هـ). *جماعة المسلمين التكفير والهجرة نشأتها وعقائده. مجلة الحكمة. ط 8. مانشستر: بريطانيا.*
- القرضاوي، يوسف عبد الرحمن. (د.ت.). *الإسلام والعلمانية وجهها لوجه. (د.ط.). القاهرة: مكتبة وهبة.*
- القرضاوي، يوسف عبد الرحمن. (1421هـ-2000م). *التطرف العلماني في مواجهة الإسلام. ط 1. عمان: دار الشروق.*

القرضاوي، يوسف.(2005، 4 يوليو). حسن الهضيبي عرف بالغيرة على الإسلام والدعوة إليه. تاريخ الاطلاع: 21 فبراير 2017. الموقع: بوابة الشرق الإلكترونية (<http://www.al-sharq.com/news/details/351740>)

القرضاوي، يوسف عبد الرحمن. (1990م). ظاهرة الغلو في الدين. ط3. مصر: مكتبة وهبة.
القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح. (1384هـ-1964م). الجامع لأحكام القرآن الكريم (تفسير القرطبي). ط2. تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش. القاهرة: دار الكتب المصرية.

القرني، عبد الله. (1413هـ-1992م). ضوابط التكفير. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
قطب، سيد إبراهيم حسين . (د.ت). خصائص التصور الإسلامي ومقوماته. (د.ط). القاهرة: دار الشروق.

قطب، سيد إبراهيم حسين. (1412هـ). في ظلال القرآن. ط17. بيروت-القاهرة: دار الشروق.
قطب، محمد. (1403هـ-1983م). مذاهب فكرية معاصرة. ط1. القاهرة: دار الشروق.
القماش، عبد الرحمن محمد . (1430هـ). الحاوي في تفسير القرآن الكريم. (د.ط). موقع نداء الإيمان.

القمني، سيد. (2004م). شكرا بن لادن. ط2. القاهرة: دار مصر المحروسة.
القمي، علي بن إبراهيم. (د.ت). تفسير القمي. (د.ط). إيران: دار السرور.
ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب.(1983م). أحكام أهل الذمة. ط3. تحقيق: صبحي الصالح. بيروت: دار العلم للملايين.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب. (1411هـ-1991م). إعلام الموقعين عن رب العالمين. ط1. تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم. بيروت: دار الكتب العلمية.
ابن القيم ، محمد بن أبي بكر بن أيوب. (1395هـ-1975م). إغاثة اللفهان من مصايد الشيطان. ط2. تحقيق: محمد حامد الفقي. الرياض: مكتبة المعارف
ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب. (1393هـ-1973م). الفوائد. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.

كامل، عبد العزيز بن مصطفى. (1421هـ-2000م). معركة الثوابت بين الإسلام والليبرالية. ط1. مصر: سلسلة تصدر عن مجلة البيان.

- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر. (د.ت). *الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث*. ط2. تحقيق: أحمد محمد شاكر. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر. (1418هـ-1997م، 1424هـ-2003م). *البداية والنهاية*. ط1. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي. دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر. (1419هـ). *تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)*. ط1. تحقيق: محمد حسين شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر (1388 هـ - 1968 م). *قصص الأنبياء*، تحقيق مططفى عبد الواحد. ط1. القاهرة: مطبعة دار التأليف.
- كحالة، عمر بن رضا بن محمد. (د.ت). *معجم المؤلفين*. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- كريم، سامح. (2010م). *موسوعة أعلام المجددين في الإسلام*. ط1. القاهرة: مكتبة الدار العربية للكتاب.
- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي. (د.ت). *الكليات*. (د.ط). تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الكليني، محمد بن يعقوب. (1363هـ). *أصول الكافي*. ط3. تحقيق: علي أكبر غفاري. طهران: دار الكتب الإسلامية.
- كمال، يوسف. (1410هـ-1990م). *العصرانيون معتزلة اليوم*. ط2. القاهرة: دار الوفاء للطباعة والنشر.
- اللاكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور. (1423هـ-2003م). *شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة*. ط8. تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي. السعودية: دار طيبة.
- اللهيب، أحمد بن محمد. (1432م). *تجديد الدين لدى الاتجاه العقلائي الإسلامي المعاصر*. ط1. الرياض: مكتب مجلة البيان.
- اللوحيق، عبد الرحمن. (1412هـ-1992م). *الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة*. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- المالكي، محمد علي بن حسين. (د.ت). *تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية*. (د.ط). (د.م): دار عالم الكتب.

ابن المبارك، أبو عبد الرحمن عبد الله. (د.ت). *الزهد والرفائق*. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو المجد، أحمد كمال. (1985م). *حوار لا مواجهة دراسات حول الإسلام والعصر*. (د.ط). القاهرة: دار الكتاب العربي.

أبو المجد ، أحمد كمال. *العولمة والهوية ودور الأديان*. مجلة المسلم المعاصر. العدد (91).

أبو المجد ، أحمد كمال. (1992). *رؤية إسلامية معاصرة إعلان مبادئ*. ط2. القاهرة: دار الشروق.

المجلسي، محمد باقر. (1403هـ-1983م). *موسوعة بحار الأنوار*. ط2. بيروت: مؤسسة الوفاء.

مذكور، رجب. (1405هـ). *التكفير والهجرة وجها لوجه*. ط1. القاهرة: مكتبة الدين القيم.

مراد، سعيد. (2007م). *الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي قديما وحديثا*. ط1. مصر: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية.

مصطفى، إبراهيم شكري. (2012، 14 أكتوبر). *عاطف عبد الرشيد. في الميزان*. مصر : قناة الحافظ.

مصطفى، مصطفى بن محمد. (1424هـ-2003م). *أصول وتاريخ الفرق*. (د.ط). (د.م).

المظفر، محمد رضا. (1380هـ). *عقائد الإمامية*. ط2. تحقيق: محمد جواد الطريحي. النجف. (د.ن).

معلوف، لويس. (2003م). *المنجد في اللغة والأعلام*. ط39. بيروت: دار المشرق.

المغربي، مصطفى باحو أبو سفيان . (2012م). *العلمانيون العرب*. ط1. مصر: المكتبة الإسلامية للنشر.

المغربي، مصطفى باحو أبو سفيان . (1432هـ-2011م).

العلمانيون العرب وموقفهم من الإسلام (المفهوم والمظاهر والأسباب). ط1. المغرب: جريدة السبيل.

المقدسي، المطهر بن طاهر. (د.ت). *البدء والتاريخ*. (د.ط). بورسعيد: مكتبة الثقافة الدينية.

المقريزي، أحمد بن علي. (1418هـ). *الخطط المقرئية: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار*. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الملطي. (د.ت). *التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع*. (د.ط). تحقيق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري. مصر: المكتبة الأزهرية للتراث.

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. (1414هـ). *لسان العرب*. ط3. بيروت: دار صادر. موقع الإمام ابن باز. (د.ت). *ابن باز. تاريخ الإطلاع*: 25 ديسمبر 2016. الموقع: (<http://www.binbaz.org.sa/life-article/256>)

موقع تفسير الدراسات القرآنية. (2015، يناير 21). ابن عطية. *تاريخ الإطلاع*: 1 مايو 2017. (<https://vb.tafsir.net/tafsir41827/#.WaAV6CgjHIU>)

موقع التوحيد. (د.ت). الشيخ حافظ الحكمي. *تاريخ الاطلاع*: 1 مايو 2017. (<http://www.al-tawhed.net>).

موقع الجزيرة (2016، 16 مارس). *سفر الحوالي*. *تاريخ الاطلاع*: 14 يناير 2017م. الموقع: (<http://www.aljazeera.net>)

موقع الجزيرة (2004، 3 أكتوبر) *يوسف القرضاوي*. *تاريخ الاطلاع*: 17 فبراير 2017. (<http://www.aljazeera.net>)

موقع الحوار المتمدن. (د.ت). *سيد القمني*. *تاريخ الاطلاع*: (5 فبراير 2017 م). الموقع: (<http://www.ahewar.org/m.asp?i=1597>)

موقع الدرر السنية. (د.ت). *معالم متفرقة في القدح في أئمة السلف*. *تاريخ الإطلاع*: (3 مارس 2017). الموقع: (<http://dorar.net/enc/mazahib/283>)

موقع الفجر. (2013، 20 إبريل). *هل تعرف من هو صموئيل زويمر*. *تاريخ الإطلاع*: (15 يوليو 2017). الموقع: (<http://www.elfagr.org/326120>)

موقع المكتبة الشاملة. (د.ت). *ابن عثيمين*. *تاريخ الاطلاع*: 12 يناير 2017. الموقع: (<http://shamela.ws/index.php/author/57>)

موقع ويكاموس القاموس الحر. (د.ت). *القروسطية*. *تاريخ الاطلاع*: 6 يناير 2017. الموقع: (<https://goo.gl/I0rLG7>)

موقع ويكيبيديا الموسوعة الحرة. (د.ت). *الثورة البلشفية*. *تاريخ الاطلاع*: 25 فبراير 2017. الموقع: (ar.wikipedia.org)

موقع اليمنى الجديد. (2016، 5 مارس). *رحيل المفكر الإسلامي الشهير حسن الترابي*. *تاريخ الاطلاع*: 11 فبراير 2017. الموقع:

(<http://www.alyemeny.com/news.php?id=6349#.WPUgXNKGPIV>)

.)

- الناصر، محمد حامد. (2001م). *العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب*. ط2. الرياض: دار الكوثر.
- الناصر، محمد حامد. (2004م). *المدرسة العصرانية بنزعتها المادية*. ط1. الرياض: مكتبة الكوثر.
- النباطي، علي. (د.ت) *الصراط المستقيم إلى مستحقّي التقديم*. (د.ط). النجف: المكتبة الحيدرية.
- نجار، فريد. (2003م). *المعجم الموسوعي لمصطلحات التربية إنجليزي-عربي*. ط1. لبنان: مكتبة ناشرون.
- النجدي، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي. (د.ت). *رسالة في الرد على الرافضة*. (د.ط). تحقيق: ناصر بن سعد الرشيد. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود.
- الندوة العالمية للشباب الإسلامي. (1420م). *الموسوعة الميسرة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة*. ط4. تحقيق: مانع بن حماد الجهني. الرياض: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع.
- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف. (د.ت). *المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المعروف شرح النووي*. ط2. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج القشيري. (د.ت). *صحيح مسلم*. (د.ط). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الهروي، القاسم بن سلام بن عبد الله. (1421هـ-2000م). *الأيمان ومعالمه، وسننه، واستكمالها، ودرجاته*. ط1. تحقيق: محمد نصر الدين الألباني. مصر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
- الهضيبي، حسن. (1977م). *دعاة لا قضاة*. ط1. القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية.
- أبو الهنود، أنس. (2013م). *التجديد بين الإسلام والعصرانيين الجدد*. (رسالة ماجستير غير منشورة). غزة: الجامعة الإسلامية.
- هويدي، فهمي. (1410هـ-1990م). *مواطنون لا نميون*. ط2. القاهرة: دار الشروق.
- هويدي، فهمي. (1426هـ-2005م). *المفترون خطاب التطرف العلماني في الميزان*. ط3. القاهرة: دار الشروق.

الهيثمى، ابن حجر، أحمد بن محمد بن علي. (1417هـ-1997م). *الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة*. ط1. تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي، وكامل محمد الخراط. لبنان: مؤسسة الرسالة.

ياسين، محمد نعيم. (1984م). *افتراءات حول غايات الجهاد*. (د.ط.). الكويت: دار الأرقم للطباعة والنشر.

ابن أبي يعلى، محمد بن محمد. (د.ت.). *طبقات الحنابلة*. (د.ط.). تحقيق: محمد حامد الفقي. بيروت: دار المعرفة.

اليوسف، عبد الرحمن بن عبد الخالق. (1408هـ-1988م). *الحد الفاصل بين الإيمان والكفر*. ط5. الكويت: الدار السلفية.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1. Hanks, P. and Patrick, H. (1971). *Encyclopedic World Dictionary*. London. Hamlyn.
2. Fischer, L. (2004). *The life of Mahatma Gandhi*. London. HarperCollins Publishers.
3. Webster's *Encyclopedic Unabridged Dictionary of the English language*. (2001). New Jersey. Thunder Bay Press.

الفهارس العامة

فهرس الآيات

م.	الآية	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة			
1.	﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا﴾	8-7	49
سورة البقرة			
2.	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَالِيَوْمَ الْآخِرِ وَمَا هُمْ﴾	8	139
3.	﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾	81	107
4.	﴿أَفْتُمُونَنِي بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ﴾	85	34
5.	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا﴾	90	110
6.	﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾	120	41
7.	﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾	143	45
8.	(فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون	152	ح
9.	﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ﴾	165	136
10.	﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾	166	12
11.	﴿أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ﴾	178	71
12.	﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾	185	50
13.	﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾	190	172
14.	﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾	193	173
15.	﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾	217	41
سورة آل عمران			
16.	﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾	28	15
17.	﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾	31	179

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م.
87	80-79	﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ﴾	18.
35	85	﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾	19.
153	-102 103	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا﴾	20.
62	106	﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ﴾	21.
37	-118 120	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا﴾	22.
92	128	﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ﴾	23.
91	144	﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾	24.
سورة النساء			
64	35	﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا﴾	25.
56	48	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	26.
35	51	﴿لَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحُبِّتِ﴾	27.
97	59	﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾	28.
129	60	﴿أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾	29.
156	65	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾	30.
98	69	﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾	31.
140	73	﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا﴾	32.
173	75	﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ﴾	33.
173	90	﴿فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ﴾	34.
107	93	﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾	35.

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م.
172	102	﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَو تَعْفُلُونَ عَنَّا أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾	36.
35	150	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ﴾	37.
33	157	﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾	38.
سورة المائدة			
54	5	﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّ﴾	39.
53	7	﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾	40.
157	44	﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾	41.
157	47	﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾	42.
167	48	﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ﴾	43.
156	50	﴿أَفْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ﴾	44.
14	51	﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصْرَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾	45.
104	54	﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾	46.
10	55	﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾	47.
14	56	﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ﴾	48.
14	57	﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُومًا﴾	49.
129	81-80	﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ﴾	50.
سورة الانعام			
127	31	﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ﴾	51.
157	38	﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾	52.
34	71	﴿قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأَمْرًا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾	53.
72	159	﴿الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا﴾	54.

رقم الآية	رقم الصفحة	م.
سورة الاعراف		
84-83	20	55. ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَائِبِينَ
89-88	21	56. ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ
93	21	57. ﴿فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي
سورة الانفال		
4	180	58. ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ
58	173	59. ﴿وَأَمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَاغْنُيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ
63	155	60. ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ
72	28	61. ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي
سورة التوبة		
1	12	62. ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
8	41	63. ﴿وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَقْبَلُوا فِيكُمْ إِلَّا
13-12	173	64. ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ
23	14	65. ﴿يَنَاقِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ
31	109	66. ﴿تَتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾
36	36	67. ﴿.. وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً
80	39	68. ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ
84	39	69. ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ
100	68	70. ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ
113	38	71. ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م.
سورة هود			
99	31	﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا﴾	72.
19	47-46	﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا﴾	73.
32	113	﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ﴾	74.
سورة يوسف			
61	67	﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾	75.
127	80	﴿فَلَمَّا اسْتَيْأَسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوا﴾	76.
سورة النحل			
175	36	﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا﴾	77.
78	83	﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾	78.
157	89	﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾	79.
71	106	﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ﴾	80.
سورة الكهف			
126	28	﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا﴾	81.
26	50	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾	82.
سورة مريم			
18	46	﴿قَالَ أَرَأَيْتِ أَنْتَ عَنِ الْهَيْبَةِ يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ﴾	83.
18	48	﴿وَأَعْتَزِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي﴾	84.
سورة طه			
46	45	﴿قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يُفْرِطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطَّغَى﴾	85.

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م.
سورة الحج			
50	78	﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾	86.
سورة النور			
110	52	﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقِهِ فَأُولَئِكَ هُمْ﴾	87.
88	63	﴿فَلْيُخَذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ﴾	88.
سورة الفرقان			
156	44	﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا﴾	89.
سورة الشعراء			
19	77-75	﴿قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٧﴾ أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ الْأَقْدَمُونَ﴾	90.
سورة النمل			
138	14	﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾	91.
سورة الروم			
156	7	﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ﴾	92.
36	30	﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾	93.
سورة لقمان			
40	15	﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا﴾	94.
سورة الأحزاب			
65	6	﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾	95.
71	5	﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا﴾	96.
106	35	﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ﴾	97.
92	36	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ﴾	98.

رقم الآية	رقم الصفحة	الآية	م.
سورة ص			
137	28	﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي﴾	99.
سورة الزمر			
125	56	﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾	100.
سورة محمد			
157	9	﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾	101.
110	24	﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾	102.
سورة الفتح			
68	18	﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾	103.
104	28	﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ﴾	104.
سورة الحجرات			
114	6	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ﴾	105.
26	9	﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ﴾	106.
150	10	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾	107.
29	12	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ﴾	108.
سورة الحديد			
49	27	﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾	109.
سورة المجادلة			
1	22	﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ﴾	110.
سورة الحشر			
89	7	﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا﴾	111.

رقم الصفحة	رقم الآية	الآية	م.
99	10-8	﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾	.112
24	22	﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ﴾	.113
سورة الممتحنة			
15	4	﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ﴾	.114
40	8	﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ﴾	.115
11	9	﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ﴾	.116
117	12	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا﴾	.117
سورة الجمعة			
104	3	﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾	.118
سورة المنافقون			
139	1	﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾	.119
سورة التغابن			
62	2	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾	.120
سورة التحريم			
20	10	﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ﴾	.121
سورة القلم			
32	9	﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾	.122

فهرس الأحاديث

رقم الصفحة	الحديث
23	أَحَبَّ فِي اللَّهِ وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ وَوَالٍ فِي اللَّهِ، وَعَادٍ فِي اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا تُنَالُ
115	إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا
65	اسْكُنْ أُحُدًا - أَظُنُّهُ ضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ
174	أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي
113	أَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتُهُ؟" قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا
117	أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
45	إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا
51	إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ
17	إِنَّ اللَّهَ قَالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ
51	إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنَّنًا، وَلَا مُتَعَنَّنًا، وَلَكِنْ بَعَثْنِي مُعَلِّمًا مُبْسِرًا
28	إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: "أَيْنَ الْمُتَحَابِّونَ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي
33	إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ، فَخَالِفُوهُمْ
29	انصر أخاك ظالما أو مظلوما" فقال رجل: يا رسول الله، أنصره
114	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْحَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ
29	إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّهُ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا
10	ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ
69	خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ
95	دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: لِعُمَرَ بْنِ
63	الْخَطَّابِ
63	سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ
176	عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ

رقم الصفحة	الحديث
117	عمل هذا يسيراً وأجر كثيراً
50	كانت عندي امرأة من بني أسد، فدخل علي رسول الله ﷺ، فقال: من هذه؟
94	كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ
17	لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا. أَوْلَا أَدَلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا
68	لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ
54	لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ،
23	لَا تُكْرِمُوهُمْ إِذْ أَهَانَهُمُ اللَّهُ، وَلَا تُدْنُوهُمْ إِذْ أَفْصَاهُمْ اللَّهُ
96	لَا تُؤَدِّبُنِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيِ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ
107	لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ
62	لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ
65	لَأَعْطِينَ الرَّايَةَ، أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ، غَدَاً رَجُلًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ:
34	لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنْ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ
53	لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسْجِدًا
66	لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٍّ وَحَوَارِيٍّ النَّبِيِّ الرَّبِيِّ
89	اللهم إني أبرأ إليك من دم عثمان
93	مَتَى كَانَ ذَلِكَ وَقَدْ كُنْتُ مُسْتَنَدِّتُهُ إِلَى صَدْرِي حَتَّى خَنْتُ
16	مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ
94	مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "إِنَّهُ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا
17	الْمُسْلِمِ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ
107	مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا
36	مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
16	الْمُؤْمِنِ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ

رقم الصفحة	الحديث
30	نهى النبي ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ
176	هذا الناموس الذي نَزَلَ اللهُ على مُوسَى، يا لَيْتَنِي فيها جِذَعاً
28	والذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا
60	وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبِتْ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ
30	يَا عَبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا
170	يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ "فَقُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: "هَلْ تُدْرِي

فهرس الرواة والأعلام المترجمين

رقم الصفحة	الاسم	م
169	أحمد أمين	.1
167	أحمد كمال أبو المجد	.2
142	محمد أركون	.3
113	أسامة بن زيد <small>رضي الله عنه</small>	.4
113	أسامة بن زيد بن حارثة <small>رضي الله عنه</small>	.5
55	أسماء بنت أبي بكر الصديق	.6
23	أبو موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small>	.7
10	أنس بن مالك <small>رضي الله عنه</small>	.8
119	عبد العزيز بن باز	.9
59	ابن بطة	.10
24	البهلول بن راشد	.11
1	ابن تيمية	.12
66	جابر بن عبد الله <small>رضي الله عنه</small>	.13
90	أبو جحيفة	.14
73	الجرجاني	.15
75	أبو جعفر	.16
90	جعفر بن محمد الباقر	.17
161	جمال الدين الأفغاني	.18
73	أبو حاتم الرازي	.19
136	حافظ الحكمي	.20
164	الحجاج بن يوسف الثقفي	.21
58	ابن حجر العسقلاني	.22
205	حسن الترابي	.23
133	الحسن بن الحنفية	.24
77	الحسن بن علي بن أبي طالب	.25
145	حسن حنفي	.26
74	الحسين بن علي	.27

رقم الصفحة	الاسم	م
90	ابو حنيفة النعمان	.28
94	محمد ابن خزيمه	.29
92	الخطيب البغدادي	.30
151	خلف الله، محمد	.31
82	الخميني	.32
30	أبو ذر الغفاري ؓ	.33
133	ذر الهمذاني	.34
22	رعي بن عامر ؓ	.35
62	الزبير بن العوام ؓ	.36
67	أبو زرعة الرازي	.37
140	الزهري	.38
182	صموئيل زويمر	.39
23	زيد بن الدثنة ؓ	.40
91	زيد بن علي	.41
34	أبو سعيد الخدري ؓ	.42
142	سفر الحوالي	.43
146	سيد القمني	.44
45	سيد قطب	.45
58	الشهرستاني	.46
69	ابن الصلاح	.47
24	الطبري	.48
55	الطحاوي	.49
66	طلحة بن عبيد الله ؓ	.50
149	طه بن حسين	.51
84	الطوسي	.52
221	عبد الله بن عباس ؓ	.53
113	ابن عبد البر	.54
104	عبد الرحمن أبو الخير	.55

رقم الصفحة	الاسم	م
91	عبد الله بن جعفر	.56
74	عبد الله بن سبأ	.57
24	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ	.58
17	عبد الله بن عمر بن الخطاب ؓ	.59
50	عبد الله بن مسعود ؓ	.60
67	محمد عبد الوهاب	.61
15	أبو عبيدة بن الجراح ؓ	.62
48	محمد بن عثيمين	.63
24	عبد الحق بن عطية	.64
146	علي عبد الرزاق	.65
81	عمرو بن العاص ؓ	.66
148	فرج فوده	.67
165	فهمي هويدي	.68
176	القاضي عياض	.69
118	محمد ابن قدامة	.70
143	يوسف القرضاوي	.71
38	ابن القيم	.72
25	ابن كثير	.73
75	الكليني	.74
106	ماهر بكري	.75
77	المجلسي	.76
147	محمد سعيد العشماوي	.77
161	محمد عبدو	.78
187	محمد عمارة	.79
120	مسروق بن الأجدع	.80
83	محمد بن المظفر	.81
74	معاوية بن أبي سفيان ؓ	.82
164	المهاتما غاندي	.83

رقم الصفحة	الاسم	م
16	أبو موسى الأشعري <small>رضي الله عنه</small>	.84
16	النعمان بن بشير الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>	.85
145	هاشم صالح	.86
17	أبو هريرة <small>رضي الله عنه</small>	.87
112	حسن الهضبي	.88